جامعــة يحي فارس بالمديــة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

العنوان

دور السياسة النقدية في إدارة السيولة في ظل تنامي الصيرفة الإسلامية

-دراسة تجارب دولية-

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي بنكي

إعداد الطالبان:

- بوثلجة أيمن
- جلال هاجر

إشراف الأستاذة :

- د.ولد شرشالي سمية.

أعضاء لجنة التقييم

د. حيولة إيمان	أستاذ محاضر أ	جامعة المدية	**رئيسا**
د. ولد شرشالي سمية	أستاذ محاضر أ	جامعة المدية	**مشرفا**
د. كحلا عبد الغني	أستاذ محاضر أ	جامعة المدية	**ممتحنا**

السنة الجامعية: 2024/2023

شكر وتقدير

قال الرسول صلى الله عليه وسلم { من لم يشكر الناس لم يشكر الله }

لكل مبدأ إنجاز و لكل مقام مقال و لكل شكر تقدير فالشكر لمن قدر

أوضاعنا قبل أن نشرح والشكر لمن إلتمس الأعذار و الشكر لمن أحبنا رغم عيوبنا

إلى أستاذتنا و معلمتنا الفاضلة " **ولد شرشالي سمية** "

يسرنا أن نتقدم بالشكر و التقدير لجهودك المميزة نسأل الله تعالى أن يبارك في جهودك

و يسدد على دربك خير خطاك

و التوجه بالإمتنان و الشكر لعائلتنا و أساتذتنا

عماد و الأستاذ شمس الدين و الأستاذة حيولة و أخي الجيلالي

إهـــــداء

إلى النور التي أضاءت دربي و السراج الذي لا ينطفئ نوره في قلبي أبدا

إلى من جعل الجنة تحت أقدمها و سهلت إلي الشدائد بدعائها

إلى الإنسانة العظيمة التي لاطالما تمنت أن تقر عينها لرئيتي في يوم كهذا

" إلى أمي الغالية "

إلى من كلل العرق جبينه و من علمني أن النجاح لا يأتي إلا بالصبر و الإصرار

إلى من بذل الغالي و النفيس و إستمديت منه قوتي و إعترافي

" والدي الغالي "

إلى ضلعي الثابت و أماني أيامي إلى من شددت بهم عظدي و كانوا

لي ينابيع أرتوي منها إلى خيرة أيامي

" إلى أخي و أختي "

إلى كل زملائي و أحبابي و أصحاب السنين (فريد , أسامة, نجم الدين, عثمان , عبدو ,

رمزي , خالد , يوسف ,

رضوان , ساعو , زيد , وائل , عبد القادر)

أيمن بوثلجة

إهـــــداء

إلى من جعل الجنة تحت اقدامها وسهلت لي الشدائد بدعائها

إلى الانسانة العظيمة التي لطالما تمنت ان تقر عينها في يوم كهذا

" أمي الغالية "

إلي من شددت عضدي بيهم فكانو انابيع ارتوي منها إلى خيرة ايامي

وصفوتها الي أبي وقرة عيني زوجي واولادي اسماعيل وإسحاق واخواتي نريمان وإيناس

وأخي توفيق

جلال هاجر

ملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى استعراض دور أدوات السياسة النقدية في إدارة السيولة في ظل تنامي الصيرفة الإسلامية من خلال دراسة تجارب دولية ماليزيا، الأردن، الجزائر، في تطوير واستحداث أدوات للسياسة النقدية في إدارة السيولة، وتوصلت الدراسة إلى أنه مع تطور الكبير في العمل المصرفي الإسلامي كان هناك حلول بعضها تطوير عمليات الصندوق المفتوح من خلال تداول في الأوراق المالية، الكفاءة العالية لإرادات الأرباح وتخلص من الفائدة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في ماليزيا والأردن.

وفي الجزائر توصلنا إلى أن الصيرفة الإسلامية محدودة من حيث العدد والحجم، بالإضافة إلى عدم مراعاة البنك في خصوصياتها إلى جانب افتقارها إلى نظام تشريعي، وأوصت الدراسة إلى توفير آليات مناسبة مع طبيعة المصارف الإسلامية في إطار توضيح العلاقة بين بنك الجزائر والمصارف الإسلامية خاصة فيما يتعلق بالسيولة والتي تعد من أكبر مشاكلها.

الكلمات المفتاحية: السياسة النقدية، إدارة السيولة، الصيرفة الإسلامية.

Abstract :

This study aimed to review the role of monetary policy tools in liquidity management in light of the growth of Islamic banking by studying international experiences, Malaysia, Jordan, and Algeria, in developing and introducing monetary policy tools in liquidity management. The study concluded that with the great development in Islamic banking, there was There are solutions, some of which include developing open-end fund operations through trading in securities, high efficiency of profit revenues, and getting rid of interest that are compatible with Islamic law in Malaysia and Jordan.

In Algeria, we concluded that Islamic banking is limited in number and size, in addition to the bank's failure to take into account its specificities, in addition to its lack of a legislative system. The study recommended providing mechanisms appropriate to the nature of Islamic banks in the context of clarifying the relationship between the Bank of Algeria and Islamic banks, especially with regard to liquidity. Which is one of its biggest problems.

Keywords: monetary policy, liquidity management, Islamic banking.



فهرس المحتويات



شكر وتقدير.....

إهـــــداء.....

إهـــــداء.....

ملخص:

فهرس المحتويات..... **I**

فهرس الجداول: **IV**

فهرس الأشكال:..... **VI**

مقدمة:..... **ب**

الفصل الأول: الإطار النظري للسياسة النقدية في إدارة السيولة في ظل تنامي الصيرفة الإسلامية. **1**

تمهيد:..... **2**

المبحث الأول: أساسيات حول السياسة النقدية في إدارة السيولة. **3**

المطلب الأول: ماهية السياسة النقدية. 3

المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية..... 6

المطلب الثالث: مفهوم إدارة السيولة المصرفية. 8

المطلب الرابع: علاقة السياسة النقدية بإدارة السيولة. 10

المبحث الثاني: الصيرفة الإسلامية. **13**

المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية..... 13

المطلب الثاني: خصائص وأهداف البنوك الإسلامية. 16

المطلب الثالث: الخدمات المصرفية الإسلامية والمبادئ التي تحكمها..... 18

المطلب الرابع: صيغ التمويل المصرفي الإسلامي. 20

المبحث الثالث: الدراسات السابقة. **23**

المطلب الأول: الدراسات السابقة باللغة العربية. 23

المطلب الثاني: مقارنة الدراسات السابقة مع الدراسة الحالية 26

خلاصة الفصل: **27**

الفصل الثاني: دور السياسة النقدية في إدارة السيولة في ضل تنامي الصيرفة الإسلامية دراسة تجارب دولية: الجزائر، الأردن، ماليزيا **29**

تمهيد: **32**

المبحث الأول: واقع الصيرفة الإسلامية والسياسة النقدية في الجزائر–الأردن–ماليزيا. **33**

المطلب الأول: واقع الصيرفة الإسلامية. 33

المطلب الثاني: نشأة وتطور الصيرفة الإسلامية. 34

المطلب الثالث: حجم وحصة الصيرفة الإسلامية في الجزائر– الأردن– ماليزيا. 38

المطلب الرابع: السياسة النقدية في إدارة السيولة في ظل الصيرفة الإسلامية في الجزائر–الأردن–ماليزيا. .. 51

المبحث الثاني: دراسة تجربة ماليزيا والأردن في تطوير أدوات السياسة النقدية في ظل نظام مصرفي مزدوج مع نظرة استشرافية للجزائر **55**

المطلب الأول: تطور السياسة النقدية في ماليزيا. 55

المطلب الثاني: تطورات السياسة النقدية في الأردن. 67

المطلب الثالث: أدوات السياسة النقدية لبنك الجزائر لإدارة السيولة ومدى تطبيقها على المصارف الإسلامية. 72

المطلب الرابع: اقتراح أدوات للسياسة النقدية لبنك الجزائر متوافقة مع طبيعة المصارف الإسلامية 85

خلاصة الفصل: **91**

الخاتمة: **94**

قائمة المراجع **95**

الملاحق **95**

فهرس الجداول:

الجدول (01-01): مقارنة الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة 26

الجدول (2-1): واقع تتكور المؤشرات المالية لبنك البركة الجزائري خلال فترة 2019/2011..... 38

الجدول (2-2): تطور المؤشرات المالية لمصرف السلام_ الجزائر خلال فتر2019/2011. 40

الجدول (2-3): قيمة المصارف الإسلامية من إجمالي النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة 2019/2014. 42

جدول (2-4): النسب المالية في تقييم الكفاءة..... 44

جدول (2-5): تقييم كفاءة البنك الإسلامي الأردني 46

الجدول (2-6): إجمالي الأصول وحجم ودائع البنوك الاسلامية الماليزية من 2017-2019 48

الجدول (2-7) :الأنشطة المخصص لها التمويل من طرف البنوك الاسلامية الماليزية من 2017-2019. 50

الجدول (2-8): تطور إجمالي أصول النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا..... 55

الجدول (2-9): تطور إجمالي الودائع وحسابات الاستثمار في النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا 56

الجدول (2-10): تطور إجمالي تمويلات النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا 57

الجدول (2-11): توزيع التمويل المصرفي الإسلامي حسب الصيغ التمويلية..... 58

الجدول (2-12): تطور مؤشرات أداء الصيرفة الإسلامية في ماليزيا..... 60

الجدول (2-13): تطور استعمال أدوات العمليات النقدية في ماليزيا 62

والجدول(2-14): الموالي يوضح تطور حجم المعاملات سوق نقد في المصارف من 2012إلى 2018... 66

جدول (2-15): تطور مؤشرات السياسة النقدية في الأردن خلال الفترة (2000 – 2013) 71

الجدول (02-16) تطور معدل إعادة الخصم في الجزائر 74

والجدول(02-17) الموالي يبين تطور معدل الاحتياطي القانوني خلال الفترة 2010-2019 76

الجدول (02-18): الأعباء المدفوعة من طرف المصارف الإسلامية لبنك الجزائر خلال الفترة 78

الجدول(02-19) تطور آلية استرجاع السيولة بالمناقصة في الجزائر من 2010-2019 80

الجدول(02-20) تطور تسهيلات الودائع المغلة للفائدة في الجزائر خلال الفترة 2010-2019 82

فهرس الأشكال:

الشكل (2-1) تطور المؤشرات المالية لبنك البركة خلال فترة 2014/2011..... 39

شكل (2-2): تطور مؤشرات المالية لمصرف السلام 2019/2011 41

شكل (2-3): نسبة الودائع والتمويلات من إجمالي نظام المصرفي الجزائري 2019/2014..... 43

شكل(02-04): تطور معدل إعادة الخصم في الجزائر 74



مقدمـــــــة



مقدمة:

تعتبر السياسة النقدية إحدى السياسات الاقتصادية الكلية التي تلعب دورا بارزا من خلال تأثيرها في المؤشرات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد الكلي، وتعتبر مسؤولة عن تحقيق الاستقرار النقدي.

ويمارس البنك المركزي السياسة النقدية من خلال مجموعة من الأدوات المباشرة وغير المباشرة من أجل إدارة السيولة لتحقيق أهداف السياسة النقدية، إلا أن هذه الأدوات التي يمتلكها البنك المركزي لتحقيق الدور المطلوب منه مبنية على أساس سعر الفائدة وهو ما يتعارض مع مبادئ العمل المصرفي الإسلامي، وبالتالي فإن تلك الأدوات تتناسب مع عمل المصارف التقليدية ولا تتوافق مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية ويحول دون تحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها وأصبح هذا الوضع من التحديات التي تواجهها المصارف الإسلامية في كيفية إجراء مختلف عمليات الوساطة المالية من جذب الأموال وتوظيفها دون اللجوء لآلية سعر الفائدة، لذلك حرصت السلطات النقدية في الدول التي انتشرت وتنامت بها أنشطة هذه المصارف على تطوير التشريعات المصرفية لتمكين هذه المصارف من ممارسة أنشطتها المصرفية والمالية بكفاءة وذلك من خلال تطوير أدوات إدارة السياسة النقدية بالشكل الذي يساعد في التأثير على مستويات السيولة والائتمان الممنوح وفق القواعد والأسس التي تضمن سلامة المركز المالي للمصارف الإسلامية من جهة ويضمن حقوق المتعاملين معها من جهة أخرى.

وتعتبر كل من ماليزيا والأردن من الدول السباقة في مجال تطوير أداوت سياسة نقدية تتلاءم وطبيعة عمل الصيرفة الإسلامية في هذه الاقتصاديات من أجل إدارة وتنظيم السيولة، والجزائر كغيرها من الدول الإسلامية التي. سعت إلى تطوير منظومتها المصرفية يفتح مجال النشاط أمام المصارف الإسلامية بناء على إصلاحات قانون النقد والقرض لسنة 1990، أين تم اعتماد تأسيس المصارف الإسلامية نتيجة هذه الإصلاحات، وتواصلت جهود الجزائر في تطبيق الصيرفة الإسلامية باعتمادها مجموعة من الإصلاحات أهمها إصدار النظام 200-2002 المؤرخ في 20 رحب 1441

الموافق لـ 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف المصارف والمؤسسات المالية والذي يسمح بإنشاء النوافذ الإسلامية على مستوى المصارف العمومية الجزائرية.

وذلك يجعل بنك الجزائر يتطلع مستقبلا في تفكير في تطوير أدوات السياسة النقدية التي تتماشى مع تنامي مع تنامي حجم الصيرفة الإسلامية في نظام المصرفي الجزائري.

- **الإشكالية:**

تخضع جميع المصارف سواء كانت تقليدية أو إسلامية لإشراف ورقابة البنك المركزي عن طريق أدوات السياسة النقدية التي يستخدمها لإدارة السيولة والائتمان والسيطرة على كمية النقد، وعلية تكمن مشكلة البحث في خضوع المصارف الإسلامية لنفس أدوات السياسة النقدية التي تطبق على المصارف التقليدية بالرغم من اختلاف أسس عملهما.

بناء على ما سبق، تم طرح السؤال الرئيس التالي: ما هو دور السياسة النقدية في إدارة السيولة في ظل تنامي الصيرفة الإسلامية؟

- **الأسئلة الفرعية:**

وانطلاقا من السؤال الرئيس، تم طرح الأسئلة الفرعية التالية:

1.هل استطاعت بعض الدول أن تنجح في تطوير أدوات النقدية الإسلامية لإدارة السيولة

2. ما هو واقع الصيرفة الإسلامية والسياسة النقدية في الجزائر؟ وهل يمكن مستقبلا لبنك الجزائر تطوير أدوات سياستها النقدية لإدارة السيولة تتماشى وطبيعة عمل المصارف الإسلامية؟

- **فرضيات البحث:**

يقودنا طرح السؤال الرئيس والأسئلة الفرعية إلى صياغة الفرضيات التالية:

1. استطاعت بعض الدول على غرار ماليزيا أن تنجح في تطوير أداوت نقدية إسلامية يمكن من خلالها البنك المركزي إدارة السيولة ويراعي طبيعة عمل المصارف الإسلامية؛ بحيث يمكن محاكاة هذه التجارب مع الأخذ بعض الخصوصيات التي تميز الأنظمة المصرفية في دول إسلامية أخرى.

2. تعتبر أدوات السياسة النقدية التي يستخدمها بنك الجزائر في نظام مصرفي تقليدي عائقا أمام عمل المصارف الإسلامية ومتنافية مع متطلبات عملها، وتجعله قادرا على تطوير واستحداث أدوات جديدة تمكنه من إدارة السيولة من جهة وتراعي طبيعة المصارف الإسلامية والنوافذ الإسلامية التي اعتمدتها البنوك العمومية من جهة أخرى.

- **أهداف البحث:**

- نسعى من خلال هذا البحث الوصول إلى تحقيق الأهداف التالية:
- عرض تجارب دولية في مجال تطوير أدوات السياسة النقدية لإدارة السيولة والاستفادة منها خاصة في الأنظمة المالية التقليدية التي تنامت بها الصيرفة الإسلامية؛
- الوقوف على واقع ممارسة بنك الجزائر لآليات السياسة النقدية في إدارة السيولة ومدى ملائمتها لعمل المصارف الإسلامية؛
- تقديم مقترحات لبنك الجزائر تتعلق بتطوير أدوات السياسة النقدية مستقبلا لاستخدامها في التعامل مع المصارف الإسلامية في ظل تنامي الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

- **أهمية البحث:**

تتجلى أهمية هذا البحث في كونه يدرس السياسة النقدية في إدارة السيولة في ظل تنامي الصيرفة الإسلامية، ومنه الأمر الذي يفرض عليه أن يقوم بتطوير أدوات سياسته النقدية بالشكل الذي يتلاءم مع الظروف الاقتصادية التي يمر بها الاقتصاد من جهة، ومراعاة طبيعة العمل المصرفي الإسلامي من جهة أخرى.

- **حدود البحث:**

تم تحديد الحدود المكانية لهذه الدراسة في ثلاثة دول مختلفة وهي ماليزيا الأردن والجزائر، وتختلف هذه الدول من حيث نطاقها الجغرافي والأهمية النظامية للصيرفة الإسلامية فيها.

أما فيما يخص الحدود الزمنية، فتم تحديدها بالفترة 2010-2019 وهي فترة زمنية كافية لمعرفة مدى استخدام وتطوير البنوك المركزية للدول محل الدراسة لأدوات السياسة النقدية في ظل تنامي الصيرفة الإسلامية بها.

- **أساب اختيار الموضوع:**

- الأهمية وحساسية وحداثة هذا الموضوع.
- الحداثة النسبية للموضوع وقلة الدراسات في هذا المجال.
- رغبة المتعاملين في زيادة النوافذ الإسلامية في المصارف.

- هدف من استعراض دور الأدوات السياسة النقدية في إدارة السيولة سعي في دراسة تجارب دولية الاستفادة وتطلع أكثر.
- الحاجة الماسة والملحة إلى دراسة معرفة دور السياسة نقدية على سيولة في دول رائدة في الصيرفة الإسلامية.

- **المنهج والأدوات المستعملة في الدراسة:**

للإجابة على إشكالية البحث سنعتمد على المنهج الوصفي وتحليلي لاعتباره مناسب لهذه الدراسة. في الجانب النظري سنستخدم منهج الوصفي لاستعراض مختلف المفاهيم الأساسية حول المصارف الإسلامية وكذا عرض المفاهيم عن السياسة النقدية لسيولة وأدائها في النظام الإسلامي، أما الجانب التطبيقي سنعتمد على منهج تحليلي لعرض المعطيات والإحصائيات المتعلقة بواقع الصيرفة الإسلامية وكذا تحليل دور السياسة النقدية في إدارة السيولة، مستندين على البيانات والتقارير والإحصاءات والقوانين التي طبعت تجربة مجموعة من الدول في تبني الصيرفة الإسلامية.

- **هيكل الدراسة:**

سنقوم بتقسيم دراستنا هذه إلى مقدمة وفصل نظري وفصل تطبيقي وعليه:

الفصل الأول: والذي جاء تحت الإطار النظري للسياسة النقدية للسيولة في ظل نظام مصرفي إسلامي وقد تضمن ثلاثة مباحث، المبحث الأول: أساسيات حول السياسة النقدية وإدارة السيولة، المبحث الثاني: الصيرفة الإسلامية، والمبحث الثالث: الدراسات السابقة.أما في الفصل الثاني والذي جاء تحت عنوان: واقع الصيرفة الإسلامية والسياسة النقدية –دراسة تجارب دولية الجزائر الأردن وماليزيا وتم ذلك من خلال ثلاث مباحث.

سنتناول في المبحث الأول واقع الصيرفة الإسلامية والسياسة النقدية في الدول الثلاث. أما في المبحث الثاني: دراسة تجربة ماليزيا والأردن في تطوير أدوات السياسة النقدية في ظل نظام مصرفي مزدوج مع نظرة استشرافية لحالة الجزائر.



الفصل الأول: الإطار النظري للسياسة النقدية في إدارة السيولة في ظل تنامي الصيرفة الإسلامية.



تمهيد:

استخدمت البنوك المركزية الأدوات النقدية التي تعتمد أساسا على قناة أسعار الفائدة بغرض التحكم في المعروض النقدي، إدارة السيولة وتوجيه حركة الائتمان، واتبعت في ذلك الفكر الاقتصادي الغربي، واتبعت جميع الدول نفس الأسلوب في الإدارة، سواء المسلمة منها أو غير المسلمة؛ لكن ظهور وتطور الصيرفة الإسلامية في ثمانينات القرن الماضي، أوجب ضرورة التفكير من أجل التغيير، وملائمة الأدوات النقدية للبنوك المركزية بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية التي تنبذ الربا" الفوائد البنكية"، وتحفز مبدأ المشاركة في الربح والخسارة.

المبحث الأول: أساسيات حول السياسة النقدية في إدارة السيولة.

تعتبر السياسة النقدية بمثابة أداة رئيسية للسلطة النقدية، تسعى للتأثير على العرض النقدي من خلال مراقبة الجهاز المصرفي بصفة عامة والمصارف بصفة خاصة، وذلك بفرضها قيودا وشروطا على نشاطات المصارف، وعليه تعمل السياسة النقدية على التأثير في حجم النقود من خلال تطبيق سياسات معينة تتناسب والظروف الاقتصادية بهدف تحقيق الاستقرار الاقتصادي، وهذا تماشيا مع الظروف الاقتصادية السائدة ومع الأهداف المسطرة.

المطلب الأول: ماهية السياسة النقدية.

تعتبر السياسة النقدية إحدى أهم مكونات السياسة الاقتصادية، التي تتخذ من المعطيات النقدية موضوعا لتدخلها آخذة بعين الاعتبار علاقة النقود بالنشاط الاقتصادي ومنه سوف نتناول مفهوم السياسة النقدية واتجاهاتها وأهم النظريات المفسرة لها.

أولا: مفهوم السياسة النقدية.

نظرا للدور الذي تلعبه السياسة النقدية في الاقتصاديات المعاصرة تعددت تعاريف الاقتصاديين لها، إلا أنه هناك اتفاقا حول العناصر المكونة لهذه السياسة والهدف النهائي المرجو تحقيقه. وفيما يلي بعض هذه التعاريف:

السياسة النقدية هي الوسائل التي في حوزة السلطات العامة لمراقبة خلق النقود واستعمالها من طرف الوحدات الاقتصادية حسب الصالح العام المحدد في هدف السياسة الاقتصادية الكلية.[1]

كما تعرف كذلك على أنها مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة في إدارة كل من النقود والائتمان وتنظيم السيولة العامة للاقتصاد.[2]

[1] بخزاز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 143.

[2] بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، ط2، الجزائر، 2006، ص 112.

كما يقصد بها العملية التي تهدف إلى تنظيم كمية النقود المتوفرة في الاقتصاد الوطني بغرض تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية المتمثلة في تحقيق التنمية الاقتصادية.[1]

المقصود بالسياسة النقدية هو تنظيم كمية النقود المتوفرة في المجتمع بغرض تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية المتمثلة في تحقيق التنمية الاقتصادية، والقضاء على البطالة، وتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات، والمحافظة على استقرار المستوى العام للأسعار.[2]

ومما سبق يمكن إعطاء تعريف شامل للسياسة النقدية بأنها مجموعة الإجراءات والقرارات التي تقوم بها السلطات النقدية للتأثير على المتغيرات النقدية وسلوك الأعوان الاقتصاديين لتحقيق الأهداف الاقتصادية المسطرة.

ثانيا: أهداف السياسة النقدية.

ترمي السياسة النقدية إلى تحقيق أهداف عدة تمس جوانب مختلفة، فمن ناحية تهدف إلى التأثير على عرض النقود لإيجاد التوسع أو الانكماش في حجم القوة الشرائية للمجتمع. فالهدف من زيادة القوة الشرائية هو تنشيط الطلب الاستهلاكي والاستثماري وزيادة الإنتاج وتخفيض البطالة، والعكس يؤدي تخفيض القوة الشرائية إلى الحد من التوسع في الإنتاج.[3]

كما تساهم في تطوير المؤسسات المصرفية والمالية والأسواق التي تتعامل فيها هذه المؤسسات (السوق المالي والسوق النقدي) وبما يخدم تطوير الاقتصاد الوطني،[4] ويعتبر الهدف الرئيسي للسياسة النقدية هو العمل

[1] عبد الله خبابة، الاقتصاد المصرفي، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2008، ص 199.

[2] ضياء مجيد، الاقتصاد النقدي، المؤسسة النقدية، البنوك المركزية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008، ص 173.

[3] محمد أمين لعوانة، دور السياسة النقدية في تحفيز الاقتصاد، دراسة حالة الولايات المتحدة الأمريكية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، 2019-2020، ص 8

[4] أكرم حداد، مشهور هذاول، النقود والمصارف، دار وائل للنشر، ط1، الأردن،2005، ص 184.

على تحقيق معدلات نمو اقتصادي مرتفعة مع العمل على تقليص الضغوط التضخمية، حيث أن التقليل من خلق النقود يؤدي إلى تعطيل التبادل وكثيرا منها يولد التضخم.[1]

إن تشجيع النمو الاقتصادي هو هدف ترنو إليه جميع الحكومات في الدول النامية والصناعية ويراد به تحقيق زيادة مستمرة وملائمة في معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للقطاعين في متوسط دخل الفرد الحقيقي، وبالتالي ترغب الحكومات في بلوغ هذا الهدف بغية إشباع حاجات الأفراد وتحسين وضع ميزان المدفوعات بالحصول على مزيد من العملات الأجنبية والحد من ارتفاع مستوى الأسعار المحلية.[2]

ثالثا: وظائف السياسة النقدية.

هناك مجموعة من الوظائف الأساسية التي تقوم بها السياسة النقدية في الاقتصاد، نبرز أهمها على النحو التالي:[3]

- محاولة الوصول إلى التشغيل أو التوظيف الكامل، والأمثل لعناصر الإنتاج المتاحة؛
- المحافظة على استقرار الأجور من خلال تحقيق الاستقرار النسبي في الأسعار؛
- المحافظة على استقرار النقود وقوتها الشرائية، من خلال تحقيق الاستقرار النسبي في الأسعار أيضا؛
- معالجة الأزمات الاقتصادية مثل حالات الكساد والتضخم الاقتصادي؛
- المساهمة في تحقيق النمو الاقتصادي، وزيادة مستوى الدخل القومي.

أما الوظائف الفرعية التي تقوم بها السياسة النقدية في الاقتصاد، فهي تشمل أيضا ما يلي:

- التأثير على المتغيرات الاقتصادية مثل: قيمة العملة والنمو الاقتصادي من خلال التحكم بكمية النقود في السوق المحلي؛

[1] بخراز يعدل فريدة ، مرجع سبق ذكره، ص 150.

[2] محمد أمين لعوانة، مرجع سبق ذكره، ص 8.

[3] إياد عبد الفتاح النسور ، أساسيات الاقتصاد الكلي ، دار الصفاء، ط2، عمان 2014، ص ص 144-145

- تحديد سعر الفائدة، فمن خلاله يمكن المحافظة على مستوى النشاط الاقتصادي المرغوب، فزيادة سعر الفائدة سعر الفائدة تؤدي إلى تعطيل الاستهلاك والاستثمار، بينما يؤدي انخفاضه إلى زيادة الاستهلاك على حساب الادخار والاستثمار؛

- المحافظة على الاحتياطات الأجنبية، وهذا يتم من خلال المحافظة على قيمة العملة المحلية، والاحتفاظ بكميات مقبولة من احتياطي الصرف تستخدم المواجهة أني عجز في ميزان المدفوعات.[1]

المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية.

تعتمد السياسة الاقتصادية لأي بلد على تسطير أهداف معينة بغية الوصول إليها باستخدام مجموعة من الآليات والطرق والسياسات منها السياسة النقدية والتي تلعب دورا أساسيا في توجيه الاقتصاد من استخدامها لمجموعة من الأدوات التي تتبناها السلطات النقدية والتي يمثلها في الغالب البنك المركزي، هذه الوسائل تسمى أدوات السياسة النقدية وهي مجموعة من الأدوات والطرق المتوفرة لدى السلطة النقدية والتي تستخدمها للوصول إلى الأهداف المسطرة خلال تطبيق السياسة النقدية كما نشير هنا إلى أن هذه الأدوات تختلف من دولة إلى أخرى وهذا وفق درجة تطور الأسواق المالية والنقدية وكذا وفق الترتيبات القانونية والمؤسسية ويكون تأثيرها في الاقتصاد من خلال التأثير في عنصر أساسي وهو الكتلة النقدية المتداولة في الاقتصاد بجميع أشكالها (التحكم في المعروض النقدي) تتمثل هذه الأدوات في :

أولا: الأدوات الكيفية للسياسة النقدية.

هي الأدوات والوسائل التي تهدف وبشكل غير مباشر للتأثير في عرض النقد، وفقا للسياسة الاقتصادية التي يرمي إليها والتي تتمثل في:

أ. سياسة سعر إعادة الخصم: يقصد بسعر إعادة الخصم السعر الذي يتحصل عليه البنك المركزي مقابل إعادة خصمه للأوراق التجارية سبق للبنوك التجارية خصمها من عملائها، ويسمى أيضا بسعر البنك.[2]

[1] إياد عبد الفتاح النسور ، المرجع السابق، ص 145.

[2] بهاء الدين طويل، دور السياسات المالية والنقدية في تحقيق النمو الاقتصادي دراسة حالة الجزائر 2010 -1990 ، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2016، ص 58.

ب. سياسة الاحتياطي الإلزامي: هي نسبة من أموال البنوك التجارية تودع في حساب خاص بكل بنك لدى البنك المركزي من حجم الودائع، وتعتبر الاحتياطات الإجبارية ذات هدف مزدوج وذلك من خلال حماية أموال المودعين من جهة والتأثير في قدرة البنوك على خلق الائتمان من جهة أخرى وتحدد هذه النسبة وفقا للظروف الاقتصادية السائدة للبلد.[1]

ج .سياسة السوق المفتوحة: تعني سياسة السوق المفتوحة دخول البنك المركزي للسوق النقدية من أجل تخفيض أو زيادة حجم الكتلة النقدية عن طريق بيع أو شراء الأوراق المالية من أسهم وسندات، وتعتبر هذه الوسيلة الأكثر شيوعا واستعمالا خاصة للدول المتقدمة.[2]

ثانيا: الأدوات الكيفية (النوعية) للسياسة النقدية.

إلى جانب الوسائل الكمية يستخدم البنك المركزي وسائل كيفية للتحكم في أنواع معينة من القروض وتنظيم الإنفاق في مجالات محددة، نشير إليها على سبيل الذكر وليس الحصر:

أ .سياسة تأطير الائتمان: هو إجراء تنظيمي تقوم بموجبه السلطات النقدية بتحديد سقوف لتطور القروض الممنوحة من قبل البنوك التجارية وفق نسب محددة خلال العام، وفي حال الإخلال بهذه الإجراءات تتعرض البنوك إلى عقوبات تتباين من دولة إلى أخرى.[3]

ب .تخصيص التمويل: يمكن للبنك المركزي أن يحدد نسب معينة لتمويل القطاعات ذات الأولوية، كما يستطيع أن يقدم مساعدات مالية إلى بعض البنوك بهدف إعادة التمويل بموجب الخطط الإلزامية لتشجيع التدفقات التمويلية إلى القطاعات ذات الأولوية) .[4]

[1] محمد ابرير، السياسة النقدية ومدى فعاليتها في ظل استقلالية السلطة النقدية، جامعة أبو بكر بلقايد ،تلمسان، 2008، ص 42.

[2] سهام مسغوني و رابح بلعباس، أثر السياسة النقدية على النمو الاقتصادي في ظل تقلبات أسعار النفط دراسة قياسية لبعض الدول العربية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير المجلد20 ، العدد(01) ، 2020، ص 264.

[3] طاهر لطرش،محاولة تعريف السياسة النقدية في المرحلة الانتقالية على اقتصاد السوق في الجزائر، الجزائر ، 1993، ص 46.

[4] كلاش الهام نايلي و موسى بونويرة، أثر السياسة النقدية على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة 2018-1974 ، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد11 ، العدد (1) ، 2020، ص 280.

ج .**تنظيم القروض الاستهلاكية:** إن الرقابة على الائتمان الاستهلاكي يشمل على كيفية سداد القروض ومدة القروض الخاصة بشراء السلع المعمرة وهذه الرقابة تتطلب حد أدنى من المبلغ الذي يجب أن يدفعه المشتري ومدة قصوى للسداد .

د. الإقناع الأدبي: ويعني قيام البنك المركزي بإقناع المصارف، وإبداء النصيحة لها فيما يخص توجهاتها الائتمانية عموما وذلك لأجل التقيد بالسياسة التي يرسمها.[1]

المطلب الثالث: مفهوم إدارة السيولة المصرفية.

تقوم البنوك بدور هام في النشاط الاقتصادي، حيث تعمل على تجميع وتعبئة الموارد المالية من الوحدات الاقتصادية ذات الفائض المالي، وتوجيهها على شكل قروض إلى الوحدات الاقتصادية ذات العجز المالي في النشاط الاقتصادي، الأمر الذي يترتب عليه تأمين السيولة المناسبة بالمبلغ المطلوب، وفي الوقت اللازم من أجل القيام بالمهام الوساطة المالية.

أولا: تعريف إدارة السيولة المصرفية.

هناك عدة تعاريف لإدارة السيولة منها ما يلي:

يقصد بإدارة السيولة الاستثمار الأمثل للأموال المتاحة بما يحقق أقصى عائد، والمقدرة على الوفاء بالالتزامات للدائنين عند الحد الأدنى للتكاليف.[2]

هي الأصول النقدية في الصندوق ولدى البنوك والأصول التي يمكن تحويلها إلى نقد بسهولة ودون تحمل أعباء جديدة.[3]

تعرف إدارة السيولة على أنها قدرة البنك في التنبؤ بحجم وتوقيت التدفقات النقدية مستقبلا، والكشف المبكر على احتمال حدوث عجز أو فائض في السيولة، بهدف التخطيط المستقبلي لتجنب هذا العجز أو

[1] سهام مسغوني و رابح بلعباس ، مرجع سبق ذكره، ص 204.

[2] شحاتة حسين حسين، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، المعايير والأدوات، المجمع الفقهي الإسلامي في دورته العشرين المنعقد بمكة المكرمة في 19-23 محرم/1432هـ الموافق لـ 25-29 ديسمبر 2010م.

[3] دريد كامل الشبيب، إدارة العمليات المصرفية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2015، ص 137.

الفائض، لأن كلاهما ليس من مصلحة البنك، فالعجز في السيولة يضيع الفرصة على البنك مثلما يضيعها الفائض من السيولة، حيث يفقد المصرف القدرة في استثمار الفائض من السيولة في أصول مدرة للدخل.[1]

هي تلك الإجراءات التي تجعل البنك دائما جاهزا لمقابلة صافي التدفقات دون الحاجة إلى تصفية بعض الاستثمارات.[2]

يمكننا أن نعرف إدارة السيولة بأنها مجموعة المهام التي يقوم بها البنك والمتمثلة في التعاملات الحقيقية مع النقد المتوفر لديه، التنبؤ بحجم توقيت التدفقات النقدية إلى التخطيط المستقبلي لتجنب العجز أو الفائض.

ثانيا: نظريات إدارة السيولة المصرفية.

لقد ظهرت عدت نظريات لإدارة السيولة ومن بين أهم هذه النظريات ما يلي :[3]

– **نظرية القرض التجاري:** أو نظرية السيولة التقليدية أي أن السيولة جيدة طالما أن البنك يستثمر أمواله في قروض قصيرة الأجل تحقق أرابح تتناسب مع طبيعة وكلفة الودائع.

– **نظرية إمكانية التحويل:** أي أن السيولة جيدة عند توفر أصول سهلة التحويل إلى نقد بسرعة أي ارتفاع قدرة تحويل الأصول إلى نقد وبيعها بأقل الخسائر أو بدون خسائر.

– **نظرية الدخل المتوقع:** أي أن التخطيط للسيولة يتوقف على الدخل المتوقع من مختلف الأنشطة المالية والمصرفية التي يستثمر بها البنك أصوله ، وقدرة المقترضين على تسديد أقساط القرض في مواعيد الاستحقاق ، والتي تحدد الانتظام النسبي للتدفقات النقدية.

ثالثا: أهداف إدارة السيولة المصرفية.

هناك العديد من الأهداف يمكن أن نذكر أهمها في النقاط التالية:[4]

[1] هيل عجمي جميل الجنابي، إدارة البنوك التجارية والأعمال المصرفية، ط1، دار وائل للنشر، عمان، 2015، ص 245.

[2] دريد كامل الشبيب، إدارة البنوك المعاصرة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2012، ص 159.

[3] دريد كامل الشبيب، مرجع سبق ذكره، ص 163-164.

[4] دريد كامل الشبيب، المرجع نفسه، ص 160-161.

- تحديد مصادر الأموال ومصادر الطلب عليها في البنك، إذ أن أموال البنك تأتي من رأس المال المدفوع من قبل المالكين والأرباح المحتجزة والاحتياطات والمخصصات والودائع الجارية في شكل حسابات جارية وودائع التوفير والودائع لأجل حسب المدة (شهر – اثنان – ثلاثة- سنة) والأرصدة المستحقة للبنوك نتيجة التعاملات والمقاصة وأية أرصدة دائنة أخرى، وهي في جانب المطلوبات وحقوق الملكية في الميزانية .
- معرفة الفجوة من خلال نظام تخطيط التدفقات النقدية.
- تحليل وتشخيص مداخل التعارض بين السيولة والأهداف الأخرى وتحديد الوسائل اللازمة لمعاجلتها.
- تمويل النمو في الأصول في ظل الحالات المتوقعة دون قيود أو عوائق ناتجة عن الافتقار من الأموال.

المطلب الرابع: علاقة السياسة النقدية بإدارة السيولة.

يمثل التأثير في حجم وكمية الائتمان هدفا رئيسيا لرقابة البنك المركزي على المصارف، وذلك لأن التوسع في منح الائتمان ينعكس بطريقة مباشرة على حجم العرض النقدي المتداول. وللرقابة على كمية الائتمان الذي تقدمه المصارف ينتهج البنك المركزي مجموعة من السياسات النقدية التي توفر آليات رقابية تكفل له التحكم في حجم السيولة التي تمثل مصدر تمويل التوسع الائتماني للنظام المصرفي. حيث تستهدف السياسة النقدية التأثير في حجم النقد بصفة عامة فتستخدم الأدوات الكمية، أو تستهدف التأثير في نوع الائتمان ووجهته فتستخدم الأدوات الكيفية .فإذا لم يتمكن البنك المركزي من تحقيق أهدافه باستخدام هذه الوسائل، تدخل مباشرة لدى المصارف التجارية لتحديد حجم المعروض النقدي المرغوب.

أولا: الأدوات الكمية للسياسة النقدية (غير المباشرة)

تمكن الأدوات الكمية للسياسة النقدية البنك المركزي من التأثير في حجم العرض النقدي بصفة عامة، دون التمييز بين مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي، وبالشكل الذي يخدم في النهاية تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية .ومن أهم الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية ما يلي :

1.نسبة الاحتياطي النقدي القانوني: نسبة الاحتياطي النقدي القانوني تلك النسبة التي يفرضها البنك المركزي على ودائع العملاء لدى المصارف التجارية ويحتفظ بها لديه بدون فوائد والغرض منها توقير حد أدنى من السيولة للمصرف التجاري وحد أدنى من الضمان للمودعين.[1]

[1] حازم محمود عيسى الوادي، كفاءة السياسة النقدية في الإسلام-دراسة مقارنة، عالم الكتب الحديث، إربد، الأردن،2009، ص52.

2. سعر إعادة الخصم :سعر إعادة الخصم عبارة عن سعر الفائدة الذي يخصم به البنك المركزي الأوراق المالية، والتي تقوم بخصمها المصارف التجارية لديه للحصول على احتياطات نقدية جديدة تستخدمها لأغراض الائتمان ومنح القروض للمتعاملين معها من الأفراد والمؤسسات.[1]

3. عمليات السوق المفتوحة: يقصد بعمليات السوق المفتوحة تدخل البنك المركزي في السوق النقدية من أجل زيادة أو تخفيض الكتلة النقدية (ضخ السيولة أو امتصاصها) عن طريق بيع وشراء الأوراق المالية والتجارية، بصفة عامة والسندات الحكومية بصفة خاصة بهدف التأثير على الائتمان وعرض النقود حسب الظروف الاقتصادية السائدة.[2]

ثانيا: الأدوات الكيفية للسياسة النقدية (المباشرة)

يستخدم البنك المركزي إلى جانب الأدوات الكمية التي تهدف إلى التحكم في كمية وحجم الائتمان الذي تقوم به المصارف التجارية، من خلال تأثيرها على حجم السيولة والاحتياطيات المصرفية أدوات كيفية للتأثير في نوعية الائتمان واتجاهاته بين الأنشطة المختلفة من حيث رفع حجم الائتمان لنشاط معين وخفضه لأخر وذلك حسب طبيعة الأوضاع الاقتصادية السائدة .

1. سياسة تأطير الائتمان والسقوف الائتمانية: إن هذه الأداة هي إجراء تنظيمي تقوم به السلطات النقدية بتحديد سقوف لتطور القروض الممنوحة من قبل المصارف التجارية بكيفية إدارية مباشرة، وفق نسب محددة خلال العام.[3]

2.نسبة السيولة الدنيا: يقصد بنسبة السيولة الدنيا، تجميد جزء من ودائع وأرصدة المصارف عن طريق فرض نسبة معينة على ودائعها يحتفظ بها البنك المركزي في شكل ودائع مجمدة مما يحد من قدرة هذه المصارف على خلق الائتمان، تحدد هذه النسبة السيولة الدنيا عن طريق أنواع معينة من الأصول منسوبة إلى أنواع معينة من الخصوم كرأس المال مثلا. [4]

[1] عبد المنعم السيد علي، نزال سعد الدين العبسي، النقود والمصارف والأسواق المالية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2004، ص 397.

[2] Jacques Henri David, Philippe Jaffré, op cit, p109

[3] Sophie Brana, Michel cazals, la monnaie, 3 édition, Dunod, paris, 2014, P 99.

[4] طيبة عبد العزيز، سياسة استهداف التضخم كأسلوب حديث للسياسة النقدية دراسة حالة الجزائر للفترة 1994-2003، مذكرة تدخل ضمن متطلبات تحضير شهادة الماجستير، فرع: نقود ومالية جامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف، 2005/2004، ص90.

3.مزاولة البنك المركزي للأعمال المصرفية العادية: يستطيع البنك المركزي أن يعوض المصارف التجارية بتغيير نطاق عملياته أو تعديل اتجاهه عن اتجاهات غير مرغوب فيها، فقد يقوم ببعض الأعمال المصرفية العادية استثنائيا في الغالب حيث يمكنه تقديم قروض معينة إلى الأفراد والمشروعات عندما تعجز المصارف التجارية عن ذلك .

4. تنظيم الائتمان الاستهلاكي: يعتبر تنظيم الائتمان الاستهلاكي هذه الوسيلة من أهم الأدوات النوعية لسياسة الرقابة على القروض الاستهلاكية .أين يقوم البنك المركزي بفرض حد أقصى للأموال التي تستخدمها البنوك التجارية في شراء السلع الاستهلاكية المعمرة، ويمكن تنويع هذا الحد حسب درجة أهمية السلع الاستهلاكية المختلفة، أو يقوم البنك المركزي بفرض حدود قصوى للمبيعات المؤجلة أو تحديد رصيد من المدفوعات النقدية أين يطلب من المشتري بنظام التقسيط أن يدفعها كجزء من قيمة الشراء، كما يمكن تحديد حدود قصوى زمنية بتسديد قيم السلع المختلفة ما يؤدي إلى تخفيض عدد الأقساط مع رفع قيمة القسط.[1]

ثالثا :أدوات التدخل المباشر للسياسة النقدية: أدوات التدخل المباشر هي مجموعة التدابير والإجراءات التي يلجأ إليها البنك المركزي بشكل مباشر يبرز تدخله الفعال خاصة في حالة عدم نجاح الأدوات الكمية والكيفية في التأثير على حجم واستخداماته، وتتمثل هذه الأدوات فيما يلي:

1. الإقناع الأدبي: ويعني قيام البنك المركزي بإقناع المصارف التجارية بالإجراءات المطلوب تنفيذها المشكلات التي يعاني منها الاقتصاد أو التخفيف من حدتها، وكذا إبداء النصيحة لها فيما يخص توجيهاتها الائتمانية عموما وذلك من أجل التقييد بالسياسة التي يرسمها، وخاصة فيما يتعلق بكيفية تصرف المصارف التجارية باحتياطاتها وودائعها النقدية وتقليل القروض الممنوحة للأفراد.[2]

2.التعليمات المباشرة: إصدار تعليمات مباشرة إلى المصارف التجارية والمؤسسات المالية المصرفية، لتخفيض الحدود الائتمانية أو وضع حدودا (سقوف) ائتمانية لا يجب تجاوزها عند منح الائتمان وهذه التعليمات

[1] لقرع فايزة، دور السياسة النقدية في إدارة السيولة في ظل تنامي الصيرفة الإسلامية- دراسة تجارب دولية-،أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث، تخصص اقتصاد نقدي ومالي، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2022-2023، ص40

[2] جمال بن دعاس، السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والوضعي، المجلس الأعلى للغة العربية، الجزائر، 2008، ص 130.

مقرونة بتوقيع عقوبات شديدة رادعة على المصارف تتراوح بين تجميد سلطات منح الائتمان إلى حد يحب تراخيص مباشرة أعمال هذه المصارف.[1]

3.الرقابة المباشرة: وهذا للوقوف على مدى التزام المصارف التجارية بالتعليمات والتوجيهات التي يصدرها البنك المركزي، وذلك بالإضافة إلى رقابته المكتبية من خلال التقارير الدورية التي تلتزم المصارف التجارية بتقديمها عن الموقف الائتماني وبيانات السيولة ومراكز العملاء.[2]

4. الجزاءات: وهو آخر أسلوب يلجأ إليه البنك المركزي ليضمن تنفيذ سياساته النقدية من قبل المصارف التجارية والتزامها بالتعليمات والتوجيهات الصادرة عنه، وقد تكون ايجابية تتمثل في تشجيع المصارف المنفذة للتعليمات وتوفير سلة من الحوافز لمكافأتها. وقد تكون الجزاءات سلبية للتي لا تلتزم بالتعليمات والتوجيهات مقل حرمان من الائتمان الممنوح من البنك المركزي وأنواع الخصم المرتبة به، وقد يصل الأمر إلى إيقاف نشاط المصرف وتجميده بشكل مؤقت أو دائم حسب المخالفة المرتكبة.[3]

المبحث الثاني: الصيرفة الإسلامية.

لقد أصبحت البنوك الإسلامية ضرورة من ضروريات العصر الحديث وواقعا ملموسا فعلا تجاوز إطار التواجد إلى آفاق التفاعل إلى أقطار الابتكار، الأمر الذي يستدعي منا التعرض لماهية البنوك الإسلامية، أهدافها وخصائصها، مبادئها ومهامها وميزانيتها .

المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية.

تعتبر البنوك الإسلامية تجربة حديثة العهد نسبيا إذا ما قورنت مع نظيرتها التجارية وعليه نتناول تعريف ونشأة البنوك الإسلامية.

أولا: تعريف البنوك الإسلامية

يمكن تعريف البنوك الإسلامية بأنها :

[1] محب خلة توفيق، الاقتصاد النقدي والمصرفي، ط1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية،2011 ، ص 282

[2] محب خلة توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 282.

[3] لقرع فايزة، مرجع سبق ذكره، ص41.

مؤسسات مصرفية هدفها تجميع الأموال والمدخرات من كل من لا يرغب في التعامل بالربا (الفائدة) ثم العمل على توظيفها في مجالات النشاط الاقتصادي المختلفة، وكذلك توفير الخدمات المصرفية المتنوعة للعملاء لما يتفق مع الشريعة الإسلامية ويحقق دعم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع.[1]

مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا.[2]

مؤسسات مصرفية هدفها تجميع الأموال والمدخرات من كل من لا يرغب في التعامل بالربا (الفائدة) ثم العمل على توظيفها في مجالات النشاط الاقتصادي المختلفة، وكذلك توفير الخدمات المصرفية المتنوعة للعملاء لما يتفق مع الشريعة الإسلامية ويحقق دعم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع.[3]

مؤسسة مالية ربحية، تقدم الخدمات المصرفية والتمويلية والاستثمارية لعملائها، ملتزمة أحكام الشريعة الإسلامية في ذلك، في ضوء قرارات هيئتها الشرعية.[4]

هي مؤسسات مالية مصرفية تتقبل الأموال على أساس عقود النيابة والوكالة والمضاربة والشركة ويوظفها نيابة كذلك مع التزامها في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية وإدارتها بجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، كذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا.[5]

منظمة مالية ومصرفية اقتصادية واجتماعية، تسعى إلى جذب الموارد من الأفراد والمؤسسات، وتعمل على استخدامها الاستخدام الأفضل مع أداء الخدمات المصرفية المتعددة، وتعمل على تحقيق العائد المناسب

[1] رشاد العصار ورياض الحلبي، النقود والبنوك، دار الصفاء، عمان، 2000، ص 117.

[2] فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، بيروت، لبنان، 2004، ص 20-21.

[3] رشاد العصار ورياض الحلبي، النقود والبنوك، دار الصفاء، عمان، 2000، ص 117.

[4] حامد حسن ميرة، عقود التمويل المستجدة في المصارف الإسلامية، دار الميمان للنشر والتوزيع، ط1، المملكة العربية السعودية، الرياض، 2011، ص 17.

[5] محمد محمود المكاوي، الاستثمار في البنوك الاسلامية، دار الفكر والقانون، القاهرة، 2011، ص 30.

لأصحاب رأس المال، كما تسهم في تحقيق التكافل الاجتماعي في المجتمع، وتلتزم بمبادئ ومقتضيات الشريعة الإسلامية، وذلك بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للأفراد والمؤسسات مع مراعاة ظروف المجتمع.[1]

من التعاريف السابقة يمكن تعريف البنوك الإسلامية بأنها تلك البنوك التي تقوم بالأعمال والأنشطة المصرفية التي تزاولها المصارف التقليدية ولكن دون التعامل بالفوائد، ومراعاتها لأحكام الشريعة الإسلامية، بغرض تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع.

ثانيا: نشأة البنوك الإسلامية

إن التطرق إلى نشأة البنوك الإسلامية، حتم التطرق إلى المراحل التمهيدية التي سبقت ظهورها الرسمي والقانوني.

1.نشأة البنوك الإسلامية بصفة غير رسمية:

عند ظهور المصارف الإسلامية في البداية لم تحمل تسمية البنوك الإسلامية، حيث كانت تدعى بالبنوك الادخارية، وهذا عائد للمشاكل الاديولوجية والسياسية التي كان يعرفها العالم الإسلامي، حيث كانت هذه البنوك الادخارية تتعامل وفقا لأحكام الشرع الإسلامي التي تمنع التعاملات الربوية. وأول الدول التي عرفت هذا النوع من المصارف هي جمهورية مصر العربية والجمهورية الإسلامية الباكستانية وماليزيا إلا أنها كانت سريعة الإفلاس.[2]

2.نشأة البنوك الإسلامية بشكل رسمي:

إن الظهور الرسمي للبنوك الإسلامية بشكل ظاهر وواضح دون الاستثارة بتسميات أخرى يعود إلى نتائج مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية بكراتشي الباكستانية الذي عهد لجمهورية مصر العربية القيام بدراسات معمقة حول فكرة البنك الإسلامي مستعينة بخبراء في هذا المجال، حيث أنشأ المؤتمر الإسلامي في دورته الثالثة لجنة مكلفة بالإدارة الاقتصادية تناط لها مهمة إجراء دراسات معمقة حول فكرة إنشاء البنك الإسلامي الدولي، وتواصلت المساعي إلى غاية سنة 1974 التي أسفرت على توقيع اتفاقية إنشاء البنك الإسلامي لتنمية كبك

[1] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتجية في البنوك الاسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، ط1، جدة، 2004، ص 86.

[2] محمود الأنصاري، البنوك الإسلامية، مطابع الأهرام التجارية، القاهرة، 1977، ص 18.

دولي، بالإضافة إلى ذلك تم التوصل إلى اتفاق آخر تمثل في انشاء اتحاد البنوك الإسلامية مهمته الأولى والأساسية التنسيق والعمل على تطوير المصارف الإسلامية، ومنذ تلك الفترة بدأت تعرف الدول الإسلامية ظهور المصارف الإسلامية بشكل ظاهر وواضح، وبتعاملات شرعية.[1]

أما في الجزائر فقد سمح المشرع الجزائري بإنشاء البنوك الإسلامية خلال الإصلاحات الاقتصادية مطلع التسعينات، حيث يعتبر بنك البركة أول مصرف يطلق خدماته المالية الإسلامية ليتبعه بنك السلام سنة 2008.[2]

المطلب الثاني: خصائص وأهداف البنوك الإسلامية.

لقد أصبحت الصيرفة الإسلامية تحتل مكانة هامة في الاقتصاد المصرفي العالمي، خاصة في ظل التغيرات الدولية المعاصرة.

أولا : خصائص البنوك الإسلامية

تتميز البنوك الإسلامية بمجموعة من الخصائص:[3]

1.الخصائص الإيديولوجية (المذهبية) أو (العقائدية):

تتميز أنشطة البنوك الإسلامية بأنها ذات صبغة إيديولوجية أو مذهبية أو عقائدية .

- بنوك لا تتعامل بسعر الفائدة (الربا) أخذا وعطاءا
- بنوك لا تقدم تمويلات أو تستثمر أموالا في مشروع يمس أنشطة محرمة.
- بنوك منضبطة بأحكام الشريعة الإسلامية.

[1] محمود الأنصاري، المرجع السابق، ص 19.

[2] بن عيسى بن علية، الصيرفة الإسلامية كشكل من أشكال الصيرفة الشاملة في المصارف الخاصة في الجزائر، مجلة الدفاتر الاقتصادية، جامعة عمار ثليجي بالأغواط، المجلد10، العدد12، 2018، ص 11.

[3] محمد بوقرة ، توفيق بوعلاقة ، نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية ، دراسة حالة بنك خليج الجزائر(وكالة المدية) ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، 2020/2019 ، ص ص19-20.

2.الخصائص الوظيفية:

تتميز أنشطة البنك الإسلامي بأنها ذات صبغة استشارية وتنموية واجتماعية ، وهي:

– بنوك استشارية لأنها لا تقدم قروضا وتنتظر عودة الأموال مضافا إليها سعر الفائدة ، وإنما تقوم بدراسة المشروع ثم تمويلها، الأمر الذي ينطوي عليه تحمل مخاطر سواءا من حيث النجاح، أو من حيث تأثير السيولة بتدفق الأموال دخولا وخروجا .

– بنوك تنموية تهدف إلى تعبئة الموارد وتوجيهها لطالبي التمويل بهدف تحقيق مصلحة مشتركة والنهوض بالاقتصاد والمجتمع ككل .

– بنوك اجتماعية لأنها تسعى لتحقيق عناصر التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع بعدم ترك ثروة ترتكز في أيدي أفراد ومؤسسات قليلة في المجتمع ، بل التوزيع الكلي للعوائد .

ثانيا : أهداف البنوك الإسلامية.

للبنوك الإسلامية مجموعة من الأهداف:[1]

– رفع الحرج الشرعي من الأفراد والمؤسسات الإسلامية، وذلك باتجاه البديل الشرعي لاستثمار الأموال بدلا من التعامل الربوي .

– تقديم خدمات مصرفية مميزة ، والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ودعمها في المجتمعات الإسلامية للنهوض بالمستوى المعيشي طبقا لمبادئ الشريعة الإسلامية ، والقيام بجميع الأعمال المصرفية والتجارية والمالية والمساهمة في مشروع التصنيع والتنمية الاقتصادية والعمرانية والزراعية والتجارية، شريطة التعامل بالربا ومراعاة الشريعة الإسلامية في جميع المعاملات المصرفية .

– تنمية الوعي الادخاري بين الأفراد وترشيد سلوكيات الإنفاق، وتشغيل رؤوس الأموال المعطلة وتوظيفها في المجالات الاقتصادية التي تزيد إنتاجها

– ابتكار صيغ جديدة للتمويل تتوافق مع الشريعة الإسلامية .

[1] محمد بوقرة ، توفيق بوعلاقة، مرجع سبق ذكره، ص 20.

- ادخار الخدمات الاجتماعية الهادفة لإحياء صور التكافل الاجتماعي .

المطلب الثالث: الخدمات المصرفية الإسلامية والمبادئ التي تحكمها.

تقدم المصارف الإسلامية مجموعة من الخدمات، كما تتميز بمجموعة من المبادئ تميزه عن غيره من البنوك الأخرى وتحكمه سنعرضها فيما يلي:

أولا: الخدمات المصرفية الإسلامية.

يقدم المصرف الإسلامي كافة الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك التقليدي فيما عدا الخدمات المصرفية التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية والتي تستخدم أسعار الفائدة في تنفيذ تلك الخدمات. ومن هذه الخدمات ما يلي: [1]

- فتح الحسابات الجارية وتأدية الشيكات وتقاصها وتحصيل الأوراق التجارية.
- تحويل الأموال في الداخل والخارج.
- فتح الاعتمادات المستندية وشراء و بيع الشيكات السياحية و غير ذلك من الخدمات.
- إعداد الدراسات اللازمة لحساب المتعاملين مع المصرف وتقديم المعلومات والاستشارات المختلفة.
- إصدار خطابات الضمان المصرفية كنوع من التسهيلات المصرفية.
- القيام بدور الوكيل في شراء وبيع الأسهم وشهادات الإستثمار وما في حكمها من أوراق مالية صادرة على غير أساس الربا.
- شراء و بيع العملات الأجنبية على أساس السعر الحاضر وإصدار الشيكات بهذه العملات.
- تلقي اكتتابات الشركات في مراحل التأسيس وزيادة رأس المال.
- تأجير الصناديق الحديدية و إدارة الممتلكات القابلة للإدارة.
- التعامل بالبطاقات المصرفية وفق ضوابط شرعية خاصة بذلك.

[1] موسى عبد العزيز شحادة، الصيرفة الإسلامية ، التحديات و متطلبات النمو، اتحاد المصارف العربية ، أكتوبر 2002، العدد 278، ص 32.

- بالإضافة إلى ذلك فإن المصارف الإسلامية تقدم من خدمات اجتماعية للمواطنين ما يقوي روابطهم وتجمعاتهم كتقديمها قروض حسنة لأغراض إنتاجية أو لاعتبارات اجتماعية أو تقديم تمويل بأسعار مخففة بسبب الاعتبارات السابقة.

ثانيا: المبادئ التي تحكم الصيرفة الإسلامية

لقد حددت الشريعة الإسلامية مبادئ عملية، يجب على المصارف الإسلامية التقيد بها ، من أهمها:[1]

- تحريم التعامل بالفوائد الربوية أخذا وعطاء.
- العمل على تنمية المال وعدم اكتنازه وحبسه عن التداول.
- النهي عن كسب المال بطرق غير مشروعة بعدم الدخول في معاملات أو عقود تحتوي الأمور التالية:

1.الجهالة: وهو عيب يعتري شروط الصحة في المعاملات والعقود وما يتعارف عليه في الأصول والمبادئ الاجتماعية والمهنية.

2.الغرر: وهو تعريض المرء نفسه أو ماله للخطر أو الهلاك من غير أن يعرف.

3.الإسراف: وهو مجاوزة الحد المتعارف عليه في إنفاق المال كالإنفاق في غير اعتدال، أو وضع المال في غير موضعه.

4.التعسف: وهو استخدام الحق أو المال على نحو يضر بصاحبه أو بالغير.

5.السحت: وهو كل مال أكتسب أو حصل عليه بطرق غير شرعية، فهو حرام شرعا ويدخل فيه خيانة الأمانة والتلاعب بالحقوق والرياء وتعاطي العقود المحرمة.

6.الغبن: وهو النقص والخداع في المعاملات وهو محرم شرعا.

[1] بن عشور حملات، قادة عيبود، الصيرفة الإسلامية في الجزائر: الفرص والتحديات، مجلة التنظيم والعمل، العدد3، المجلد10، 2021، ص 139-200

– مبدأ الغنم بالغرم معناه أن المصرف الإسلامي لا يمكن أن يأخذ ربحا إلا إذا كان مستعدا لتحملا الخسارة (المشاركة في الربح والخسارة.)

– مبدأ التكافل الاجتماعي (القرض الحسن، الزكاة، الهبات، الأعمال الخيرية،.... وغيرها)

المطلب الرابع: صيغ التمويل المصرفي الإسلامي.

تستخدم البنوك الإسلامية في توظيف الأموال واستثمارها أساليب وصيغ عديدة يمكن تقسيمها إلى قسمين هما :

– صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار .

– صيغ التمويل القائمة على المديونية .

1.صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار:

ويتم فيها استبدال علاقة الدائن بالمدين بعلاقة أخرى تعتمد على الاشتراك في تحمّل المخاطر من ربح أو خسارة مع اقتسام العوائد وفيما يلي أهم هذه الصيغ:[1]

أ.التمويل بالمضاربة : المضاربة هي : المضاربة هي عملية استثمارية تقوم على اتفاق بين الطرفين هما : صاحب رأس المال، والمضارب أو العامل هو الطرف المكلف باستثمار المال، حيث يتفق الطرفان معاً على مقاسمة ما قد يتحقق من ربح من عملية الاستثمار بنسب معينة فيما بينهما، و في حالة الخسارة إن حدثت فيتحملها صاحب رأس المال. إذن فالمضاربة هي اتجار الإنسان بمال غيره، أي أن يكون المال مقدماً من شخص والعمل من شخص آخر، على أن يكون الربح بينهما على ما تم اشتراطه في العقد، والخسارة وإن كانت فهي على أساس رأس المال فقط، أما العامل المضارب بعمله فيكفيه خسارة جهده إلا إذا ثبت في حقه التعدي أو التقصير فإنه يضمن رأس المال .

ب.التمويل بالمشاركة : وهي اشتراك طرفين أو أكثر في المال أو العمل على أن يتم الاتفاق على كيفية تقسيم الربح، أما الخسارة فيجب أن تكون حسب نسبة المشاركة في رأس المال، ويطبق البنك الإسلامي هذه

[1] د.سليمان ناصر، أ. عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، عدد 07، 2009-2010، ص 308-309

الصيغة بالدخول بأمواله شريكا مع طرف أو مجموعة أطراف في تمويل المشاريع مع اشتراكه في إدارتها ومتابعتها.

ج.التمويل بالمزارعة والمساقاة : تعتبر المزارعة نوعاً من المشاركة، حيث يشارك أحد الشركاء بالمال أو أحد عناصر الثروة) الأرض (و العنصر الثاني من جانب الشريك الأخر، وتقوم هذه العملية أساساً على عقد الزرع ببعض الخارج منه بمعنى آخر يقوم مالك الأرض بإعطاء الأرض لمن يزرعها أو يعمل عليها، وهذا النوع من التمويل لم يطبّق سوى من بعض البنوك السودانية، ويرجع هذا إلى الأهمية البالغة التي يكتسيها القطاع الفلاحي في السودان، حيث يمثل مصدر دخل رئيسي لأكثر من 75% من السكان.

أما المساقاة فهي قيام شخص بالعناية بأرض شخص آخر مزروعة بأشجار أو مزروعات مقابل حصة من الثمار أو الزرع حسب ما ينفق ينفق عليه .

2.صيغ التمويل القائمة على المديونية :

تعتبر صيغ التمويل القائمة على المديونية من بين أهم الصيغ التي يتيحها التمويل الإسلامي، ومن أهم هذه الصيغ ما يلي:[1]

أ.التمويل بالمرابحة: وهي أن يقوم البنك الإسلامي بشراء السلعة التي يحتاج إليها السوق بناءً على دراسته لأحواله، أو بناءً على وعد بالشراء يتقدم به أحد عملائه، فإذا اقتنع البنك بحاجة السوق لهذه السلعة وقام بشرائها فله أن يبيعها لطالب الشراء الأول غيره مرابحة أو أن يعيّن البنك قيمة الشراء مضافاً إليها ما تكلفه البنك من مصروفات بشأنها، ويطلب مبلغاً معيناً من الربح لمن يرغب فيها زيادة عن قيمتها.

ويتضح مما سبق أن التمويل بالمرابحة ينقسم إلى قسمين :

– بيع المرابحة العادية: وهي التي تكون بين طرفين هما البائع والمشتري ويمتهن فيها البائع التجارة فيشتري السلع دون الحاجة إلى الاعتماد على وعد مسبق بشرائها ثم يعرضها بعد ذلك للبيع مرابحة بثمن وربح يتفق عليه .

[1] د.سليمان ناصر، أ. عبد الحميد بوشرمة، المرجع السابق، ص 309.

– **بيع المرابحة المقترنة بالوعد:** وهي التي تتكون من ثلاثة أطراف البائع المشتري والبنك باعتباره وسيطا بين البائع والمشتري، والبنك لا يشتري السلع هنا إلا بعد تحديد المشتري لرغباته ووجود وعد مسبق بالشراء، ويُستخدم أسلوب المرابحة المقترنة بالوعد في البنوك الإسلامية التي تقوم بشراء السلع حسب المواصفات التي يطلبها العميل، ثم إعادة بيعها مرابحة للواعد بالشراء أي بثمنها الأول، مع التكلفة المعتبرة شرعاً بالإضافة إلى هامش ربح متفق عليه مسبقاً بين الطرفين .

ب.التمويل بالتأجير: ومعناه أن يقوم شخص أو مؤسسة باستئجار أصل ثابت عقارات أو معدات وأدوات لا يستطيع الحصول عليها أو لا يريد ذلك لأسباب معينة، ويكون ذلك بطريقة أقساط محددة تُدفع للمؤجر مع فرصة تملك الأصل في نهاية المدة ولكن بعقد مستقل .

ويمكن للبنك أن يستخدم هذه الصيغة في صورة الإجارة التشغيلية، وذلك حين يود الاحتفاظ بملكية العين المؤجرة بعد انتهاء الإجارة، أو الإجارة المنتهية بالتمليك، أي عندما يتجه القصد إلى نقل ملكية العين المؤجرة إلى العميل المستأجر بعد انتهاء عقد الإيجار أو أثناء سريانه .

ج.التمويل بالسلم: السّلم في تعريف الفقهاء هو بيع أجل بعاجل، بمعنى أنه معاملة مالية يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن وتقديمه نقداً إلى البائع، الذي يلتزم تسليم بضاعة معينة مضبوطة بصفات محددة في أجل معلوم، فالمؤجل هو السلعة المباعة الموصوفة في الذمة، والعاجل هو الثمن .

وصيغة التمويل بالسّلم تُستعمل في تمويل القطاع الفلاحي وهو القطاع الذي استحدثت فيه أصلاً، وذلك من خلال مساعدة الفلاحين في فترة ما قبل نضج المحصول، كما يمكن استخدام السلم في تمويل التجارة الخارجية من أجل دفع حصيلة الصادرات.

د.التمويل بالإستصناع: الإستصناع هو عقد يُشترى به في الحال مما يصنع صنعاً يُلزم البائع بتقديمه مصنوعاً بمواد من عنده، بأوصاف مخصوصة، وبثمن محدد .

إن عقد الإستصناع هو أن يطلب العميل من البنك الإسلامي صناعة شيء معين غير متوفر في السوق، وأفضل محال يطبق فيمه البنك هذه الصيغة هو بناء العقارات، حيث يقوم بإنجاز مسكن يصفه العميل ثم يبيعه إياه بالتقسيط عادة مقابل ضمانات تدفع له مسبقاً .

هـ.التمويل بالقرض الحسن: وهو عقد بين طرفين أحدهما المقرض والثاني المقترض يتم بمقتضاه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض على أن يقوم هذا الأخير برده أو رد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما،[1] ورغم أن هذا التعريف ليس فيه ما يفيد الزيادة في رأس المال، إلا أنه تضاف عادة كلمة" حسن "إلى القرض لكي يتم التفريق بينه وبين القرض بفائدة والتي تعتبر ربا، أي زيادة محرمة في الإسلام وعلى هذا الأساس أي عدم وجود العائد، فإن البنوك الإسلامية لا تقدّم القروض الحسنة إلا على نطاق ضيق لعدد محدود من العملاء.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة.

سنقوم في هذا المبحث بعرض الدراسات السابقة التي تطرقت لهذا الموضوع وبعدها سنقوم بمقارنتها مع دراستنا.

المطلب الأول: الدراسات السابقة باللغة العربية.

1.دراسة عبد الله لسبط (2018)، أدوات السياسة النقدية في إطار آليات النظام الاقتصادي الإسلامي مع الإشارة إلى حالة الدول الإسلامية.

وهي عبارة عن أطروحة دكتوراه، تهدف إلى إرسال آليات النظام الاقتصادي الإسلامي وبيان أنه نظام مستقل في أصوله وأدواته وذلك بالتركيز على أدوات السياسة النقدية من خلال عرض تجربة السودان وباكستان في اعتماد أدوات سياسة نقدية تتوافق مع النظام الاقتصادي وقد توصلت الدراسة إلى:

– أن آليات النظام الاقتصادي الإسلامي تختلف عن آليات النظام التقليدي في مدى التزام هذه الآليات بالعدالة الاجتماعية والإنسانية.

– أن تبني النظام الإسلامي يستوجب تطبيق آلياته وبصفة خاصة إلغاء الرياء وإحلال نظام المشاركة في الأرباح والخسائر، الذي يحقق العدالة في توزيع الدخول والمخاطر بين المقرضين والمقترضين وبالتالي يكون أكثر استقرار وبعدا عن التقلبات والأزمات الاقتصادية.

– إن تطبيق (نظام المشاركة) الأسس الشرعية للسياسة النقدية والمتمثلة في إلغاء الفائدة، وإقامة سوق مالية إسلامية وتطبيق نظام المشاركة في الأرباح والخسائر، يجعل من السياسة النقدية الإسلامية أكثر كفاءة في التحكم

[1] مصطفى حسين سلمان وآخرون، المعاملات المالية في الإسلام، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1990، ص 51.

في عرض النقود وحجم الائتمان الممنوح، وبالتالي التغلب بشكل كبير على المشكلات الاقتصادية كالتضخم والبطالة.

– تأخذ السياسة النقدية في النظام الاقتصادي الإسلامي بأدوات السياسة النقدية التقليدية التي لا تتأثر بإلغاء الفائدة كنسبة الاحتياطي القانوني، تحديد نسبة السيولة، فرض سقوط الثمانية الإقناع الأدبي وإصدار التعليمات، أما فيما يخص أداة سعر الخصم فإن السياسة النقدية الإسلامية لها أدواتها الخاصة التي تقوم على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر، كما يمكن الاستفادة من سياسة السوق المفتوحة عن طريق إلغاء جميع الأوراق المالية القائمة على الفائدة واستبدالها بالأسهم والصكوك بجميع أنواعها.

2.دراسة الدكتورة هبة عبد المنعم، انعكاسات تنامي صناعة الصيرفة الإسلامية على إدارة السياسة في الدول العربية (2016).

أشارت هذه الدراسة إلى أهمية المصارف الإسلامية في عدد من الدول العربية لا سيما دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية حيث لا تقتصر أهمية هذه المصارف على مستوى المحلي فقط باستئثارها على نسبة من إجمالي الأصول المصرفية تفوق 15% من إجمال الأصول المصرفية في بلدان وإنما تعدت ذلك إلى المستوى الدولي في ظل استئثار قطاع المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية إلى تطوير بعض أدوات السياسة النقدية لضمان التحكم في سيولة الجهاز المصرفي ككل ونفاذ كامل وحداته إلى تسهيلات المصارف المركزية لا سيما آليات مقرض الملاذ الأخير للحفاظ على الاستقرار المالي.

3.دراسة صالح صالحي (2010)، أدوات السياسة النقدية والمالية لترشيد دور الصيرفة الإسلامية، عبارة عن ورقة بحثية، توصلت الدراسة إلى أن هناك مشكلة في العلاقة بين المصارف المركزية والمصارف الإسلامية تعيق تطور ونمو الصيرفة الإسلامية، وأن هذا الوضع يتطلب إعادة هيكلة وظيفة المصارف المركزية لتراعي طبيعة عمل المصارف الإسلامية بحيث تستخدم بدائل جديدة للأدوات التقليدية للسياسة النقدية تساهم في تطور الصيرفة الإسلامية بحيث تستخدم بدائل جديدة للأدوات التقليدية للسياسة النقدية تساهم في تطور الصيرفة الإسلامية وترشيد دورها التنموي. كما توصلت إلى أن معظم الأدوات الكمية والكيفية التي تستند عليها لسعر الفائدة غير ملائمة للمصارف الإسلامية، وبالتالي هناك أدوات كمية وكيفية بديلة في إطار المشاركة الذي تقوم عليه أنشطة الصيرفة الإسلامية.

4.دراسة محمد وسيم طمعة (2011)، دور السياسة النقدية في ظل الصيرفة الإسلامية (دراسة حالة الجمهورية العربية السورية)، وهي عبارة عن رسالة ماجستير، هدفت الدراسة إلى تحليل العلاقة بين السلطة النقدية والمصارف الإسلامية، أي كيفية تحقيق السياسة النقدية لأهدافها في ظل وجود مصارف الإسلامية لها خصوصيتها في النظام المصرفي وكيفية صياغة إستراتجية كامل للسياسة النقدية تنسجم مع المصرفية الإسلامية لتحقيق الأهداف النهائية للسياسة النقدية تتبع من الطبيعة وتوصلت الدراسة إلى أن إشكالية العلاقة بين المصارف الإسلامية والسلطة النقدية تتبع من الطبيعة المميزة لهذه المصارف ولاسيما فيما يتعلق بمصادر الأموال واستخداماتها التي تختلف اختلاف جذريا من نظيرتها التقليدية، واعتماد السلطة النقدية في إدارتها للسياسة النقدية على مجموعة من الأدوات النقدية.

المطلب الثاني: مقارنة الدراسات السابقة مع الدراسة الحالية

ندرس علاقة الدراسات السابقة بموضوع دراستنا، حيث يمكن إيجاز أهم فروقات الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في الجدول التالي :

الجدول (01-01): مقارنة الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة

أوجه الاختلاف	أوجه الشبه	الدراسات
- الاختلاف في الزمان والمكان، حيث قامت الدراسة السابقة بعرض تجربتي السودان وباكستان.	تشابهت الدراسة دراستنا من حيث هدف الدراسة وهو رصد أدوات السياسة النقدية في إطار آليات النظام الاقتصادي الإسلامي.	الدراسة الأولى
- الاختلاف في الزمان والمكان	تشابهت الدراسة من حيث استخدام نفس المنهج.	الدراسة الثانية
- اختلفت الدراسة الحالية مع الدراسة السابقة من حيث الزمان والمكان، حيث اهتمت الدراسة السابقة بانعكاسات صناعة الصيرفة الإسلامية على إدارة السياسة النقدية في الدول العربية.	الدراستين تؤكدان على أهمية قيام المصارف المركزية بتطوير أدواتها النقدية، بما يتناسب مع التطور الملحوظ في صناعة الصيرفة الاسلامية.	الدراسة الثالثة
- الاختلاف في مكان الدولة التي أقيمت فيها الدراسة، ومن حيث المضمون.	تشابهت الدراسة من حيث دور السياسة النقدية.	الدراسة الرابعة

خلاصة الفصل:

تعتبر الصيرفة الإسلامية تجربة رائدة وناجحة باعتبارها صناعة مالية فرضت نفسها على المستوى المحلي والعالمي، فهي جزء لا يتجزأ من النظام المصرفي، واحتلت هذه المكانة من كفاءتها في محاربة الاكتناز بتجميع المدخرات والأموال من أصحاب الفائض ومن ثم توظيفها واستثمارها وتنميتها في مشاريع مختلفة تخدم الفرد والمجتمع استنادا إلى أحكام الشريعة الإسلامية، وعلى الرغم من حداثة هذه التجربة، إلا أنها استطاعت خلال فترة قصيرة أن تثبت نجاحها على المستوى العالمي، من حيث انتشارها السريع وتنامي حجم الأصول التي تديرها، ومؤشرات الأداء التي تحققها مقارنة مع نظيرتها التقليدية.



الفصل الثاني: دور السياسة النقدية في إدارة السيولة في ضل تنامي الصيرفة الإسلامية دراسة تجارب دولية: الجزائر، الأردن، ماليزيا



تمهيد:

شهدت الصيرفة الإسلامية نمو كبير في النظام المالي العالمي خاصة في السنوات الأخيرة رغم العديد من التحديات والعقبات التي تواجهها، وما زاد من نموها وتطورها هو الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، حيث بينت هذه الأزمة قوة وصلابة المصارف الإسلامية في إدارة الأزمات، مما دفع بالكثير من دول العالم لدخول عالم الصيرفة الإسلامية، فمنها من لجأت إلى إنشاء مصارف إسلامية، ومنها من قامت بفتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية، ومنها من قامت بإنشاء فروع إسلامية مخصصة حكرا لتقديم منتجات مالية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

المبحث الأول: واقع الصيرفة الإسلامية والسياسة النقدية في الجزائر–الأردن–ماليزيا.

رغم التطور الكبير الذي تشهده الصيرفة الإسلامية في العالم، نجد أن حصة الجزائر من أصول الصيرفة الإسلامية الضئيلة المكونة من نافذتين (بنك البركة، بنك السلام)، فحققت المصارف الإسلامية في الجزائر نموا ونجاحا ملحوظا، رغم تجربتها المحدودة وحداثة نشأتها، أما الأردن فقد تبنت هذا النظام منذ مطلع ثمانينيات القرن الماضي ،ولم تكن هناك تجارب سابقة يعتمد عليها في تطبيق المنهج الإسلامي على كل الجهاز المصرفي ، مما حتم عليه مواجهة ظروف بالغة التعقيد في إدارة السياسة النقدية والتمويلية. وإن الملفت للانتباه على المستوى السياسي بالصيرفة الإسلامية في ماليزيا منذ بداية الثمانينيات، حيث دعمت الحكومة المصرف المركزي الماليزي، لإيجاد نظام يتناسب مع العمل المصرفي الإسلامي.

المطلب الأول: واقع الصيرفة الإسلامية.

تعد الجزائر، ماليزيا والأردن من الدول التي تهتم بالجانب الشرعي في معاملاتها المالية، وسنتطرق إلى واقع الصيرفة الإسلامية لهذه الدول.

أولا: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر:

لقد تبنت العديد من الدول الإسلامية والعربية إصدار تشريعات وقوانين تنظم أعمال المصارف الإسلامية، وكان لهذه الخطوة الأثر الكبير والواضح في ترسيخ دعائم العمل المصرفي الإسلامي، والجزائر على غرار العديد من الدول الإسلامية والعربية فتحت المجال أمام المصارف الإسلامية المزاولة لنشاطها، إلا أن تجربتها عرفت نجاحا محدودا ومتواضعا إذ اقتصرت على المصرفين إسلاميين ينشطان في منظومتها المصرفية (البركة والسلام) وبعض النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية.

ثانيا: واقع الصيرفة الإسلامية في الأردن:

في دراسة قياسية في حالة الأردن، تم تقدير وتحليل تأثير الصيرفة الإسلامية على نمو الاقتصادي في الأردن باستخدام البيانات من الربع الرابع لعام 2013 حتى الربع الثالث لعام 2020، تم استخدام طريقة الانحدار الذاتي التقدير نموذج الانحدار (ARDL) ذي الفجوات الزمنية وأظهرت النتائج أن الصيرفة الإسلامية لها تأثير إيجابي على نمو الاقتصادي في الأردن، وتم تأكيد وجود علاقة طويلة المدى باستخدام اختبار الحدود Test (ARDL Bounds).

ثالثا: واقع الصيرفة الإسلامية في ماليزيا:

ماليزيا دولة اتحادية إسلامية تقع جنوب شرق أسيا، تحوز على نظام مصرفي مزدوج يجمع بين الصيرفة التقليدية والإسلامية ويضع القوانين والآليات المتوافقة مع كل نظام، حيث سنتطرق إلى المراحل التي مرت بها الصيرفة الإسلامية وأهم مؤشرات تطورها وأدائها.

المطلب الثاني: نشأة وتطور الصيرفة الإسلامية.

يقوم النظام المالي الإسلامي على ضوابط وقواعد مستمدة من الشريعة الإسلامية، والتي تحرم المعاملات الربوية في نشاطاتها المصرفية التمويلية، وتعتمد على بديل المنتجات المالية الإسلامية التي تحقق العدل بعيدا عن أكل أموال الناس بالباطل، كما كان للنظام المصرفي الجزائري والأردني والماليزي انفتاح على العمل المصرفي الإسلامي في ظل الظروف الصعبة التي مروا بها، معتمدين على نظم بنكية محددة تخص الصيرفة الإسلامية التي تعتبر حلا أمثلا في تحسين الوضع الاقتصادي بتغطية العجز المتفاقم في اقتصاد البلاد.

أولا :نشأة وتطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

إن الصيرفة الإسلامية اقتصرت على خدمات بنك البركة الجزائري الذي تأسس في 1990/12/06م ، أي بعد أشهر قليلة من صدور قانون النقد والائتمان الذي فتح المجال للقطاع الخاص والأجنبي لإنشاء البنوك في الجزائر، وهو يعتبر أول مؤسسة مصرفية تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في الجزائر، ثم بعد ذلك بسنوات طويلة تم تسجيل إنشاء بنك جديد في هذا المجال وهو" بنك السلام"، والذي باشر أعماله حديثا من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، ليكون بذلك ثاني مصرف إسلامي يدخل السوق المصرفية الجزائرية، ويقدر رأس مال مصرف" السلام "الذي تم افتتاحه بتاريخ2008/10/20 م ب 72 مليار دينار جزائري 100مليون دولار، ليصبح حينها أكبر المصارف الخاصة العاملة بالجزائر هو مصرف" السلام ."

إن تجربة البنوك في الجزائر بالرغم من قصر مدة تطبيقها، والمشاكل التي تعترضها والتي من أهمها خضوعها لنفس القوانين واللوائح التي تطبق عادة على العمل المصرفي التقليدي أي (عدم مراعاة خصوصيته، إلا أنها حققت نتائج مرضية تمثلت في تحقيق بنك البركة لنتائج إيجابية، تجلت بالأساس في تضاعف أرباحه ورفع قيمة رأس ماله، كما حققت تمويلات عمليات المرابحة والاستثمار طفرة كبيرة تجاوزت 676 مليون

دولار في نهاية جوان2008 م محققة زيادة بنسبة 48% عن النصف الأول من2007 م،[1] ولتعزيز مكانة البنوك الإسلامية في الساحة المصرفية الجزائرية، يتطلب الأمر من السلطات النقدية التحمس لهذه الفكرة أولا ثم إتباع استراتيجية واضحة ومتكاملة تعمل على توفير الجو الملائم لعمل المصارف الإسلامية، حتى تتمكن من أن تسهم تدريجيا في عملية تحويل الموارد الاقتصادية من الأنشطة التقليدية التي تهدف إلى الربح فقط، إلى الأنشطة التي تعتمد على تشجيع الاستثمارات الحقيقية .

إن انفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي سيمكن الجزائر من الاستفادة مما تتيحه المصارف الإسلامية في مختلف المجالات، خاصة وأن الجزائر في مرحلة نمو تحتاج إلى كل ما يدعم ويعزز هذا النمو والتنمية، ففي مجال تعبئة المدخرات تساهم المصارف الإسلامية في زيادة وترقية الادخار المحلي، خاصة وأن الكثير من الجزائريين يفضل اكتناز أمواله على أن يودعها لدى البنوك التقليدية التي تتعامل بالربا، وفي مجال التمويل سيكون للمصارف الإسلامية دورا في توفير التمويل اللازم للقطاع الفلاحي الذي أنفقت عليه الدولة المليارات ولم يحقق أهدافه المنوطة به، بل لم يؤدي ذلك سوى إلى ارتفاع مستمر في أسعار الخضر والفواكه محليا وإلى ارتفاع مستمر لفاتورة الغذاء المستورد خاصة الحبوب، وقد بلغت هذه الفاتورة ما يقارب 3 مليار دولار سنويا، كما ستوفر هذه المصارف التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي تعتبر حجر الزاوية في تحقيق التنمية وتشغيل اليد العاملة، وذلك من خلال الصيغ التمويلية المتنوعة التي توفرها هذه المصارف والتي تصلح لتمويل هذا القطاع الحيوي.[2]

ثانيا: نشأة وتطور الصيرفة الإسلامية في الأردن.

تأسس البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار (كشركة مساهمة عامة محدودة) سنة 1978 لممارسة الأعمال التمويلية والبنكية والاستثمارية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية الغراء، وباشر عمله في 1979/09/22 برأسمال مدفوع لم يتجاوز المليونين دينار أردني من رأسماله المصرح به البالغ أربعة ملايين دينار، كما قام البنك بتغيير شعاره وإطلاق هويته المؤسسية الجديدة في إطار انضمامه لباقي البنوك التابعة لمجموعة البركة المصرفية في الأول منى شهر جويلية لعام 2010، حيث يقدم البنك خدماته البنكية والاستثمارية والتمويلية من

[1] سليمان ناصر وعبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، عدد 07، الجزائر، 2010/2009، ص 310.

[2] سليمان ناصر وعبد الحميد يوشرمة، مرجع سبق ذكره، ص 310-311.

خلال فروعه البالغة (80 فرعا و 28 مكتبا) والمنتشرة في جميع أنحاء المملكة الأردنية، إضافة إلى مكتب البونددد، ويعمل فيه حوالي 2440 موظفا وموظفة يتصفون بالخبرة والدراية الكافية لتقديم الخدمات البنكية الإسلامية. واستطاع البنك أن ينموا نموا متصلا وسريعا، وأن يرسخ مكانته في الكوكبة الأمامية للبنوك الأردنية، إذ استطاع تقديم خدمات بنكية واستثمارية للمتعاملين وفق الضوابط الشرعية التي تنتهج نهجا متميزا في الاقتصاد الإسلامي، وتتبنى رؤية مختلفة عن الرؤى التقليدية لوظيفة المال. أين حقق العديد من الإنجازات في مجال المسؤولية الاجتماعية نذكر منها:

- فاز البنك الإسلامي الأردني بجائزة التميز في مجال المسؤولية المجتمعية للمؤسسات المالية والبنوك الإسلامية (التزام) لعام 2020/2017 على مستوى قطاع البنوك الإسلامية في المنطقة العربية كما حصل على جائزتين من مجموعة البركة في مجال المسؤولية الاجتماعية عام 2016(بطل أهداف البركة، أفضل مساهم في قطاع التعليم)،
- جائزة المسؤولية الاجتماعية للبنوك العربية والإسلامية لعام 2016، وشهادة تقدير من الشبكة العربية للمسؤولية المجتمعية للمؤسسات–دبي لنفس السنة،
- حصل البنك على جائزة التميز للمبادرات الاقتصادية والاجتماعية عن فئة البرامج الاقتصادية عام 2019 من أكاديمية جوائز التميز في المنطقة العربية.[1]

ثالثا :نشأة وتطور الصيرفة الإسلامية في ماليزيا.

يمكن إبراز أهم المحطات التي مر بها النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا فيما يلي :[2]

تعد سنة 1963 كأهم انطلاقة للمصارف الاسلامية في ماليزيا وذلك مع إنشاء مجلس الحجاج الماليزيين صندوق (تابونغ حجي) والهدف منه هو ادخار المال لتمكينهم من الحج؛ بعد نجاح النموذج السابق للادخار الإسلامي بدأ التوجه الحكومي بعمل بنوك إسلامية مستقلة وكان ذلك في سنة 1981 بتأسيس هيئة عامة تتكون من 20 خبيرا مصرفيا لدراسة إمكانية عمل المصارف إسلامية وكانت النتائج ايجابية من خلال وضع قانون مستقل لعمل المصارف الاسلامية؛ وفي07 أفريل 1983 تم إصدار قانون البنوك

[1] بوغازي وداد، بورديمة سعيدة، دور البنوك الاسلامية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية– حالة البنك الإسلامي الأردني للفترة (2008–2020)، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد07، العدد 01(2023)،ص452–453.

[2] هودة عبو،أهمية وواقع الصناعة المصرفية الإسلامية في ماليزيا، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد 10، العدد 01 جوان 2021 ص301–303

الاسلامية والذي أعطى الصلاحية التامة للبنك المركزي الماليزي (نيغارا) للإشراف على البنوك الاسلامية وتنظيمها؛ وفي جويلية 1983 إقامة أول بنك إسلامي مستقل يحمل اسم بنك إسلام ويخضع لمبادئ الشريعة الاسلامية ؛ وسنة 1984 تم إصدار قانون التكافل، وتم ترخيص عملية التكافل في ماليزيا والذي يهدف إلى ضمان التكافل كقطاع داخل النظام المالي الإسلامي؛ وفي سنة 1993 قدم البنك المركزي الماليزي نظام مصرفي ثنائي سمي بنظام المصرفية الاسلامية يسمح بتقديم منتجات وخدمات مصرفية إسلامية للعملاء المحليين في أقصر فترة ممكنة مع السماح للبنوك التقليدية بتقديم ذلك كذلك؛ أما في سنة 1999 تم إنشاء ثاني بنك إسلامي باسم معاملات ماليزيا لتسريع التقدم في الصناعة المصرفية الاسلامية. تم إنشاء معهد الخدمات المالية والمصرفية الاسلامية في ماليزيا سنة 2001 ؛

قام البنك المركزي بإنشاء المركز الدولي لتعليم التمويل الإسلامي الذي درب أكثر من 2000 طالب بالإضافة إلى المسؤولين التنفيذين في القطاع المالي من 78 دولة مختلفة، كما قام بإنشاء صندوق لتمويل هذا المركز ب 500 مليون رنجيت ماليزي في 2005؛

تم إطلاق برنامج لجعل ماليزيا كمركز مالي إسلامي دولي في 2006؛ أما سنة 2011وضع مخطط ثنائي طويل المدى للنظام المالي سمي بمخطط القطاع المالي 2011-2020 خطة استراتيجية ترسم الاتجاه المستقبلي للنظام المالي، وتهدف أساسا إلى تدويل التمويل الإسلامي .

تم تعزيز الإطار التنظيمي والرقابي سنة2013 للصناعة المالية الاسلامية باعتماد قانون الخدمات المالية الاسلامية والتي تم تطبيقه في 30 جوان ، 2013ومن مميزات هذا القانون هو فرض أحكام الشريعة الاسلامية على المؤسسات المالية الاسلامية لضمان أن تكون أهدافها وأنشطتها متوافقة مع مبادئ الشريعة الاسلامية كجزء من الحوكمة الشرعية للنظام المالي الإسلامي في ماليزيا، وسنة 2014 بلغ عدد البنوك الاسلامية إحدى عشر بنكا ذات ملكية محلية وستة بنوك ذات ملكية أجنبية.

المطلب الثالث: حجم وحصة الصيرفة الإسلامية في الجزائر– الأردن– ماليزيا.

يختص هذا الجزء من الدراسة على تحليل حجم وحصة الصيرفة الإسلامية في الجزائر، الأردن وماليزيا.

أولا: حجم وحصة الصيرفة الإسلامية في الجزائر:

ينحصر العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر في كل من بنك البركة وبنك السلام وعدد من الشبابيك الإسلامية في المصارف التقليدية، وسيتم التعرض لتطور أهم المؤشرات المالية للمصارف الإسلامية، متمثلة في تكور إجمالي حجم الأصل، الودائع، حجم التمويلات الممنوحة.

1. بنك البركة الجزائري:

يعد بنك البركة الجزائري أول بنك خاص وإسلامي في الجزائر تأسس في 1990/05/20، برأس مال مختلط بين بنك الفلاحة وتنمية الريفية(الجزائر) بنسبة 44%. وبمجموعة البركة المصرفية(البحريين) بنسبة 56%، يقوم بمزاولة جميع العمليات المصرفية من تمويلات واستثمارات وفق للشريعة الإسلامية. ولقد أعطى له بنك الجزائر صفة البنك التجاري وذلك في إطار الأمر 03-11 المؤرخ في 2003/08/26.[1]

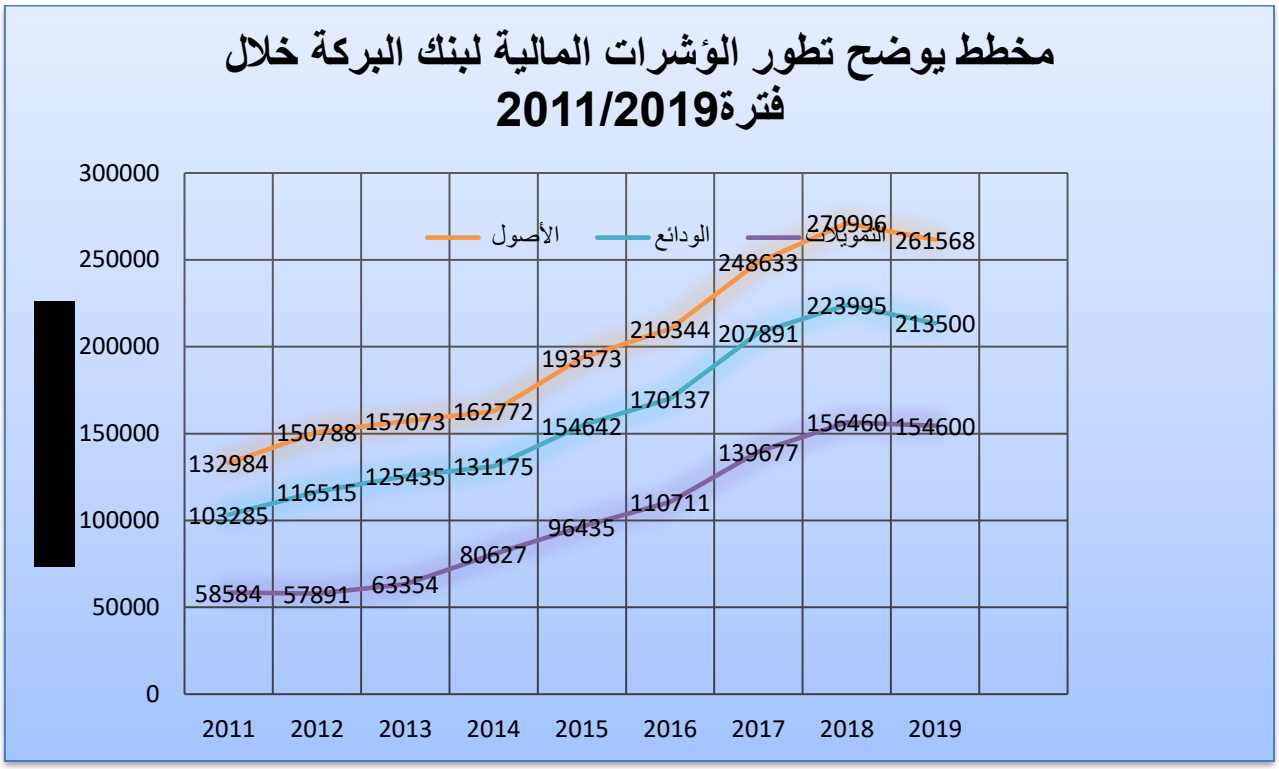
الجدول (2-1): واقع تتكور المؤشرات المالية لبنك البركة الجزائري خلال فترة 2019/2011.

	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الأصول	132984	150788	157073	162772	193573	210344	248633	270996	261568
الودائع	103885	116515	125435	131175	154642	170137	207891	223995	213500
التمويلات	58584	57891	63354	80627	96453	110711	139677	156460	154600

المصدر: التقرير السنوي لمصرف البركة لفترة 2019/2011

[1] بنك البركة الجزائري، التقرير السنوي، 2017، ص 04

الشكل (2-1) تطور المؤشرات المالية لبنك البركة خلال فترة 2014/2011.



المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على الجدول (2-1).

من خلال الشكل نلاحظ أن أصول بنك بركة الجزائري في ارتفاع مستمر، فانتقلت من 132984 مليون دج سنة 2011 إلى 261568 مليون دج سنة 2018، وبالرغم من الظروف الاقتصادية الصعبة التي عرفتها الجزائر بعد انخفاض أسعار النفط سنة 2014 وانعكاسه على الوضع الاقتصادي العام، إلا أن بنك الربكة استطاع أن يضمن استقرار نشاطاته، حيث نمت أصوله بمعدل قدر ب18.9 % سنة 2015، ثم انخفضت سنة 2019 بنسبة 3%، كما عرف إجمالي الودائع تطور ونمو ملحوظ من سنة إلى أخرى وبمعدلات متفاوتة خلال الفترة، إلا أن بلغ 223995 مليون دج سنة 2018، الأمر الذي يعكس متانة قاعدة عملاء بنك الربكة الجزائري، وكسب ثقة المتعاملين معه. كما شهد إجمالي التمويل الممنوح للعملاء هو أيضا ارتفاعا مستمرا خلال الفَترة خاصة في سنة 2016 كنتيجة لعودة التمويل الاستهلاكي لشراء لسلع المصنعة في الجزائر، حيث ارتفع إجمالي التمويلات إلى 110711 مليون دج سنة 2016 ثم سجل 139677مليون دج سنة 2017، و 156460 مليون دج سنة2018، هذا التطور المستمر الاستخدامات الموارد المالية يبُن لنا المساهمة الفعلية للبنك في تمويل الاقتصاد الوطِني، ثم عرف انخفاض طفيفا قدر ب 1% .

من خلال ما سبق يتضح أن بنك البركة الجزائري حقق نجاحا كبيرا في مؤشراته المالية، وأثبت جدارته في الساحة المصرفية الجزائرية، من خلال النمو المستديم في حجم الأصول وكذا إجمالي التمويلات المصرفية، كما وأنه استطاع كسب ثقة المتعاملين ويظهر هذا من خلا تزايد حجم ودائع المصرف.

2- بنك السلام الجزائري:

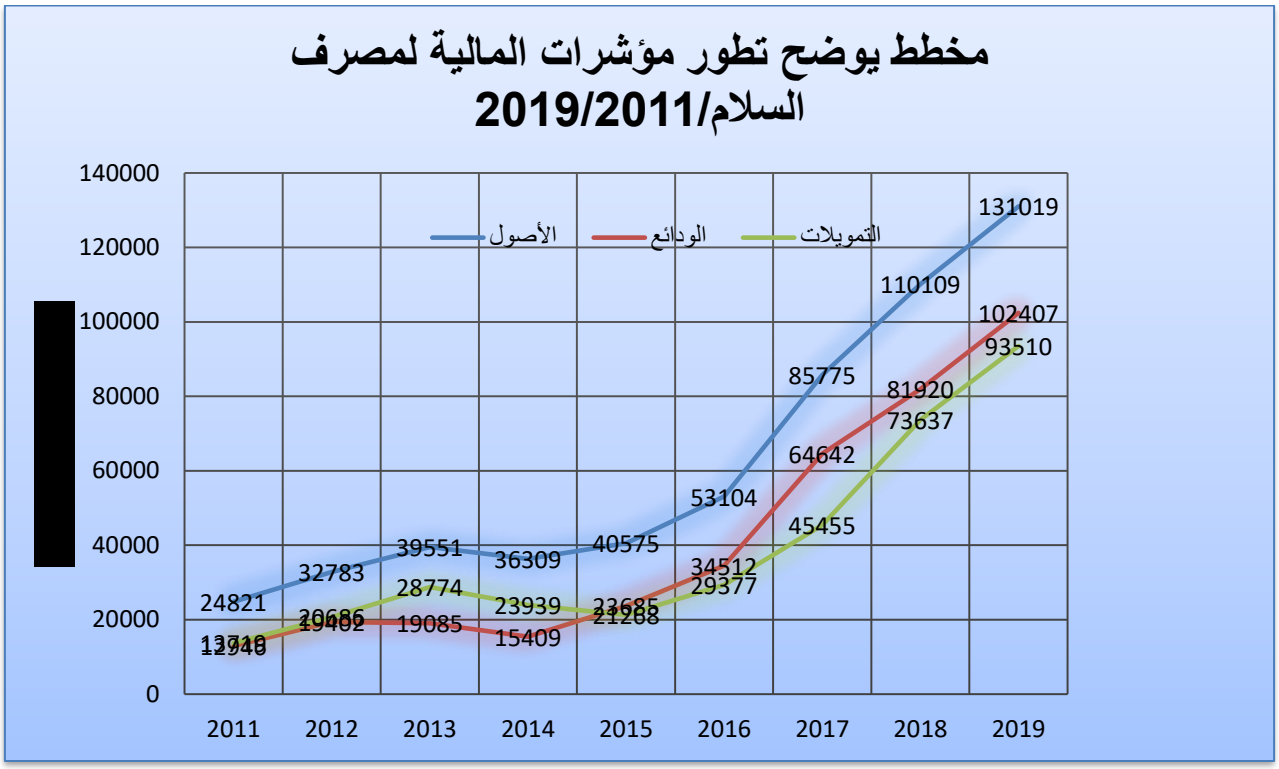
يعد بنك السلام الجزائري ثاني بنك إسلامي يقتحم السوق الجزائرية، بعد بنك البركة الجزائري، وهو بنك شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفق لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة معاملاته، حيث بدأ مصرف السلام الخاص ممارسة نشاطاته في الجزائر من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية وفق أحكام الشريعة الإسلامية، يعمل وفق إستراتيجية واضحة تتماشى مع متطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية في الجزائر من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية تتبع من المبادئ والقيم الأصيلة الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق، المتعاملين، والمستثمرين وتضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد.

الجدول (2-2): تطور المؤشرات المالية لمصرف السلام_ الجزائر خلال فتر2011/2019.

	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الأصول	24821	32783	39551	36309	40575	53104	85775	110109	131019
الودائع	12946	19402	19085	15409	23685	34512	64642	81920	102405
التمويلات	13719	20686	28774	23939	21268	29377	45455	73637	93510

المصدر: التقرير السنوي لمصرف السلام لفترة 2019/2011

شكل (2-2): تطور مؤشرات المالية لمصرف السلام 2019/2011



المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على جدول (2-2)

نلاحظ من خلال الشكل الارتفاع المستمر في حجم أصول بنك السلام خلال كل السنوات (2011_2019)، حيث ارتفع إلى 131019 مليون د ج سنة 2019 بنسبة نمو 18.9 % مقارنة بسنة2018، نتيجة لتوسع المصرف في نشاطاته المصرفية والاستثمارية .

ويرجع ذلك لحرص البنك على البحث عن فرص وبدائل من شأنها تحقيق نمو في الأنشطة لمصرفية ورفع مردوديته وزيادة حجم أصوله. وعرف إجمالي الودائع تطورا مستمرا من سنة إلى أخرى وبمعدلات متفاوتة منذ سنة2011 إلى غاية 2019، وهذا يدل على زيادة ثقة المتعاملين في المصرف. وشهد إجمالي التمويل الممنوح للعملاء هو الآخر يعتبر تطورا مستمرا، باستثناء سنة 2015 أين سجل انخفاضا بنسبة 11.2% نتيجة انخفاض أسعار النفط في منتصف سنة 2014، والذي أثر بشكل ملحوظ في النشاط الاقتصادي وبالتالي التمويلات المقدمة من طرف بنك السلام. بالرغم من تلك الظروف إلى أن البنك انتهج سياسات تسمح بتوسيع قاعدة زبائن البنك وكذا ولوج المصرف قطاع التجزئة والأفراد الأمر الذي ساهم في ارتفاع ملحوظ حجم التمويلات أين بلغ 37637 مليون دج سنة 2018 مسجلا ارتفاعا بنسبة 62%.

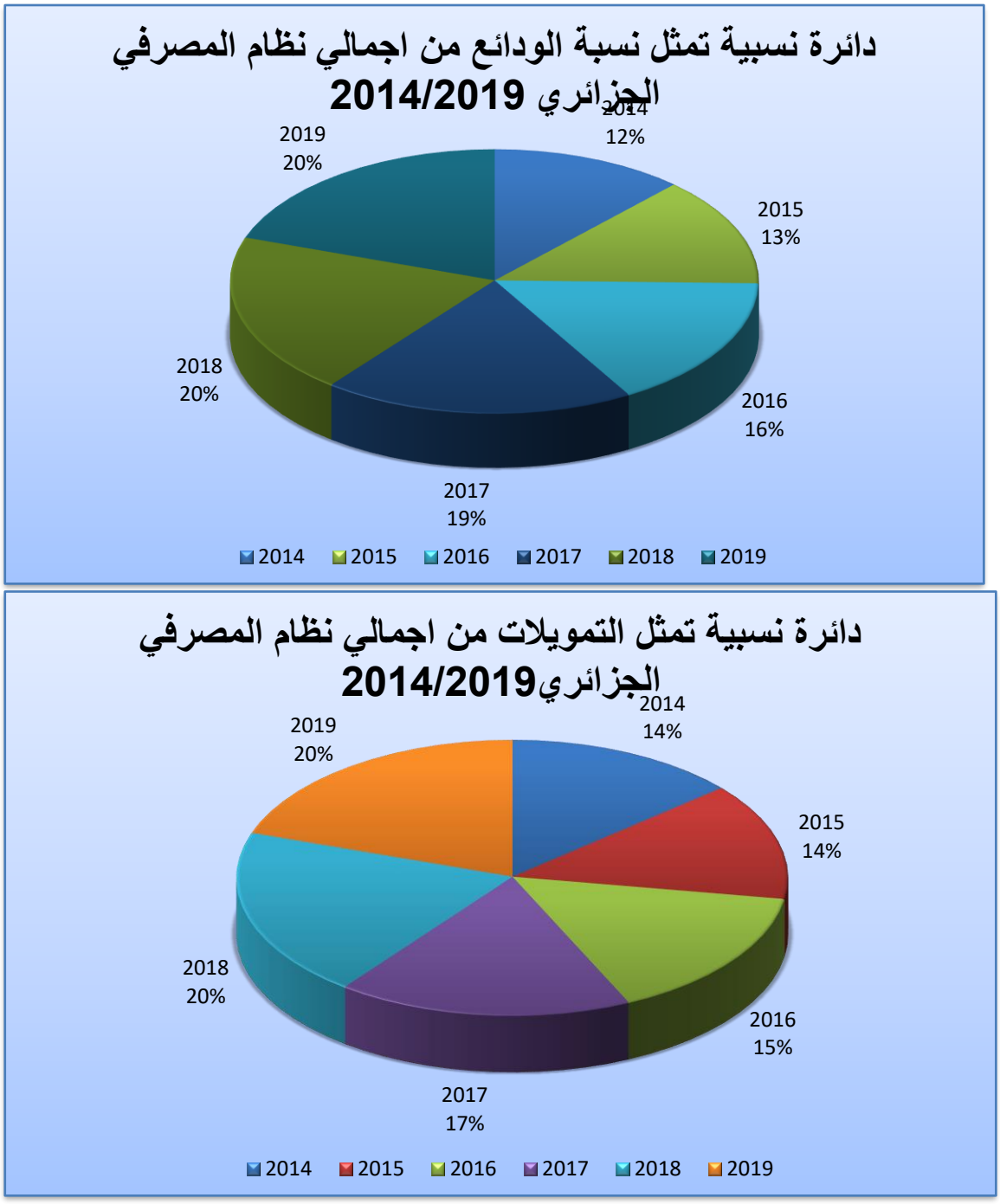
إن قطاع الصيرفة الإسلامية في الجزائر لا يزال ضعيفا جدا حيث تظل حصة المصارف في السوق المصرفية الجزائرية محدودة وضعيفة بقابل سيطرة المصارف التقليدية على السوق المصرفية في الجزائر، كما أنها لا تتعدى 3% ويعود ذلك لوجود بنكُين إسلاميين فقط (بنك البركة وبنك السلام) بالإضافة إلى العديد من الصعوبات التي حالت دون تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر والتي من أهمها محدودية السوق من حيث عددها وحجمها وانتشارها إلى جانب افتقارها لنظام تشريعي وتنظيمي وبنية تحتية مساندة وموارد بشرية مؤهلة للعمل في هذه المؤسسات، وهذا ما نلاحظه من خلال الجدول التالي .

الجدول (2-3): قيمة المصارف الإسلامية من إجمالي النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة 2019/2014.

	الودائع%	التمويلات%
2014	1,7	1,6
2015	1,9	1,6
2016	2,3	1,8
2017	1.7	2
2018	2,8	2,3
2019	2,8	2,3

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على التقارير السنوية لكلا البنكين (البنك_ السلام) خلال سنة 2019/2014.

شكل (2-3): نسبة الودائع والتمويلات من إجمالي نظام المصرفي الجزائري 2019/2014



المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على جدول (2-3).

ثانيا: حجم وحصة الصيرفة الإسلامية في الأردن:

سيتم حساب المؤشرات المالية التي يعتمد عليها التقييم الخاص بالكفاءة التشغيلية للبنك الإسلامي الأردني، وهي :العائد على حقوق الملكية لقياس الأداء بشكل عام، وإظهار الأثر المزدوج للكفاءة والإنتاجية على ربحية الأصول أو معدل العائد على الأصول وكما يبين قدرة الرافعة المالية على رفع العائد على حقوق الملكية، و نختصر ذلك في أهم النسب المالية المتعلقة في هذا المجال في جدول رقم (2_4):

جدول (2–4): النسب المالية في تقييم الكفاءة.

الرمز	كيفية الحساب	النسبة	الكفاءة
ROE=R/E	النتيجة الصافية/حقوق الملكية	العائد على حقوق الملكية	كفاءة الأرباح
RAO=R/A	النتيجة الصافية/ إجمالي الأصول	العائد على الأصول	
AU=I/A	إجمالي الإيرادات/إجمالي الأصول	منفعة الأصول	
EM=E/A	إجمالي الأصول/حقوق الملكية.	قدرة الرافعة المالية أو الرفع المالي	
PM=R/I	النتيجة الصافية/إجمالي الإيرادات.	هامش الربح	كفاءة التكاليف

المصدر: سمرد نوال، تجربة الأردن في العمل المصرفي الإسلامي من حيث كفاءة أداء البنوك الإسلامية–دراسة حالة بنك،، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد 05، العدد 01(2021)، ص 39.

يمكن توضيح هذه المؤشرات فيما يلي[1]:

حيث تمثل : R : النتيجة الصافية ، E حقوق الملكية ، A: إجمالي الأصول ،I : إجمالي الإيرادات .

هامش الربح يحسب بقسمة صافي الدخل إلى إجمالي الإيرادات فهو مؤشرا لقياس الأهمية النسبية لصافي الأرباح التي يحققها البنك بالنسبة لإجمالي الإيرادات وزيادتها تعني زيادة كفاءة الأداء المالي بالنظر إلى زيادة تحقيق معدلات أرباح صافية اكبر بالنسبة لإجمالي الإيرادات، كما يعتبر مؤشر لقياس مستوى الرقابة والسيطرة على النفقات وتخفيض الضرائب وكلما كبر هامش الربح كلما دل ذلك على كفاءة البنك في خفض المصروفات والضرائب .

[1] سمرد نوال، المرجع السابق، ص 39–40 .

مؤشر العائد على حقوق الملكية : مؤشر هام في قياس ربحية البنك الإجمالية وإمكانية مقارنتها مع البنوك الأخرى ومن أهم معايير قياس كفاءة استخدام الأموال في البنوك .

مؤشر العائد على الأصول : إن العائد على الأصول مؤشر هام في قياس صافي الدخل لكل وحدة من متوسط الأصول ويعكس قدرة البنك على استخدام الموارد المالية والحقيقية لتوليد صافي الدخل، كما يتحدد بحاصل ضرب مؤشرين وهما : مؤشر هامش الربح أو ما يسمى باستعمال الأصول الذي يبين مدى الكفاءة في إدارة ومراقبة التكاليف، ومؤشر منفعة الأصول مدى الاستغلال الأفضل للأصول أي إنتاجيتها، فضلا على تركز الانتباه إلى مصدر الأداء) الأفضل أو السيئ (مثال ذلك إذا حقق عائد على الأصول مرتفع فسببه يكون إما ارتفاع في كفاءة التحكم ومراقبة التكاليف وهو ما يعكسه مؤشر هامش الربح المرتفع، أو الاستخدام الأفضل للأصول وهو ما يعكسه مؤشر إنتاجية الأصول أو عن طريق التحسين في كلا المجالين وبالمقابل فإن الأداء الضعيف قد يعود الجانب منهما أو لكليهما، والجدير بالذكر أن مؤشر منفعة الأصول يحسب بقسمة إجمالي الإيرادات إلى إجمالي الأصول فهو مؤشرا لقياس قدرة الأصول على تحقيق إيرادات للبنك فارتفاعها يدل على قدرة أصول البنك المساهمة في إيرادات البنك والعكس .

مؤشر الرفع المالي (مضاعف حقوق الملكية) :أو ما يعرف بمؤشر الرفع المالي يحسب بحاصل قسمة إجمالي الأصول إلى حقوق الملكية وهو مؤشر لمقارنة الأصول مع حقوق الملكية حيث تشير القيمة الأكبر من هذا المضاعف إلى درجة اكبر من التمويل بالديون مقارنة بحقوق الملكية فهو مقياسا للرفع المالي، كما يمثل مقياسا لكل من الربح والمخاطرة .

أما الجدول رقم (2-5) التالي سنوضح من خلاله تقييم كفاءة البنك الإسلامي الأردني.

جدول (2-5): تقييم كفاءة البنك الإسلامي الأردني

	هامش الربحPM	العائد على حقوق الملكيةROE	العائد على الأصولROA	منفعة الأصولAU	قدرة الرافعة المالية أو الرفع الماليEM
2009	0.386929668	0.218677241	0.017713107	0.045778621	12.34550455
2010	0.4517	0.254739651	0.018940875	0.041930693	13.44920153
2011	0.455228378	0.264471474	0.018877545	0.041468296	14.00984468
2012	0.350263304	0.237424116	0.017979709	0.051331982	13.20511412
2013	0.37805909	0.265220382	0.020646107	0.054610795	12.84602348
2014	0.385324689	0.266545678	0.020765432	0.054765246	12.87413864
2015	0.388723574	0.266787655	0.208745623	0.055132579	12.91459735
2016	0.386542987	0.266834553	0.208954234	0.055945257	13.17524975
2017	0.396542398	0.271432578	0.211873467	0.056352834	13.23176486
2018	0.397356898	0.272135643	0.213258432	0.056476213	13.35731697
2019	0.398764323	0.273243696	0.215478235	0.056976213	13.37562316

المصدر :سمرد نوال، تجربة الأردن في العمل المصرفي الإسلامي من حيث كفاءة أداء البنوك الإسلامية-دراسة حالة بنك،، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد 05، العدد 01(2021)، ص**40-41**

فيما يخص هامش الربح: فلقد بدأ مؤشر هامش الربح بالبنك متذبذبا في نشاطه بدأت مرتفعة سنة 2009بلغت 38.69 %، لترتفع في سنة 2010 إلى 45.17% ، لترتفع بعد ذلك بشكل طفيف سنة 2011وتبلغ النسبة45.52 %، لتنخفض في سنة 2012 إلى 35.02% وهي أدنى نسبة يعرفها هذا المؤشر بالبنك لترتفع في سنة 2013 إلى37.80 %، وتباشر ارتفاعها إلى غاية سنة 2019 محققة نسبة 39.87%.

يستنتج أن كفاءة البنك في إدارة ومراقبة التكاليف تظهر في مستويات مختلفة كان أحسن مستوى لها سنة2011 ، ويعود ذلك المحدودية نشاط البنك وانخفاض مستوى التكاليف لديه إلى مستويات دنيا .

مؤشر العائد على حقوق الملكية (ROE) يعرف بمردودية الأموال الخاصة بدأ بنسبة 21.86% لتستمر في التزايد إلى سنة2011 ، إذ قدرت بأعلى نسبة وهي 26.44 %، لتشهد انخفاضا ملحوظة بنسبة 23.447 % سنة2012 ، وبداية من هذه السنة تعود مسيرة هذا المؤشر إلى الارتفاع في آخر سنة في الدراسة2013 ، عند أعلى نسبة وهي 26.52 %، لتبدأ بعد ذلك بالارتفاع إلى غاية سنة 2019 عند نسبة .24,32 %.

نموذج العائد على حق الملكية يمكن من قياس النسبة المئوية للعائد لكل دينار أردني من حقوق الملكية أي قيمة العائد التي يحصل عليها البنك من خلال استثماره لوحدة واحدة من حقوق الملكية وكلما ارتفع هذا العائد كلما كان الأمر أفضل في إمكانية توزيع المزيد من الأرباح على المساهمين وإضافة المزيد إلى الأرباح المحتجزة، وتفسر النتائج بأن البنك الإسلامي الأردني يبدي كفاءة عالية في توليد الأرباح من خلال الأموال الخاصة المستثمرة[1] .

مؤشر العائد على الأصول :إن العائد على الأصول أو ما يعرف بمردودية الأصول أنها نسبة بدأت ضعيفة وضلت تقريبا ضعيفة خلال فترات نشاط البنك متذبذبة بين الزيادة والنقصان محصورة في مجال قدرت أعلى نسبة له سنة 2013 بنسبة 2.06 %أما أدنى نسبة فبلغت 1.79 %سنة2012 ، لباشر الارتفاع إلى نهاية سنة 2019 محققة بذلك قيمة بنسبة 21.54%.

إن تدرج الارتفاع في العائد على الأصول بالبنك يعكسه على العموم المستوى والأداء الجيد في كفاءة التحكم ومراقبة التكاليف وقلة استخدام الموارد الحقيقة في توليد صافي الدخل .

مؤشر منفعة الأصول :إن مؤشر منفعة الأصول بالبنك بدأ بنسب ضعيفة، ففي سنة 2009 قدرت النسبة بـ4.57% ، ثم في سنة 2010 انخفضت النسبة إلى4.19 %، ثم بدأت النسب في تزايد مستمر إلى أن بلغت في أخر سنة 2013 قيمة5.46 %، كما واصلت الارتفاع إلى نهاية سنة 2019 محققة بذلك نسبة5,69% .

[1] سمرد نوال، المرجع السابق، ص 41

مؤشر الرفع المالي (مضاعف حقوق الملكية) أو ما يعرف بمضاعف حقوق الملكية بدأ% 12.34في سنة2009 ، لترتفع وبمعدلات بطيئة إلى غاية 2011 بأعلى نسبة قدرت ب14 ، لتنخفض بعدها وتصل إلى نسبة قدرت ب 13.2% في سنة2012 ، بالإضافة إلى انخفاض متتالي في السنة الموالية 2013 بقيمة قدرت ب12.84 %، لترتفع بعد ذلك وتواصل الارتفاع لغاية سنة 2019 وتصل إلى نسبة قدرت بـ %13,37.

إن الرفع المالي يؤثر على أرباح البنك كونه ذو تأثير مضاعف على عائد الأصول والتي تساهم في تحديد العائد على حق الملكية الخاص بالبنك كما يعمل الرفع المالي لصالح البنك حينما تكون الأرباح ايجابية، وتفسر النتائج بأن البنك الإسلامي الأردني يبدي كفاءة عالية في القدرة على الوفاء بالالتزامات اتجاه العملاء.[1]

ثالثا: حجم وحصة الصيرفة الإسلامية في ماليزيا:

تتعدد مصادر الأموال في المصارف الاسلامية الماليزية وسوف نقتصر على المصادر الخارجية والمتمثلة في الودائع بمختلف أنواعها سواء الودائع تحت الطلب، الاستثمارية أو الادخارية .كما تظهر من خلال الجدول التالي:

الجدول (2–6): إجمالي الأصول وحجم ودائع البنوك الاسلامية الماليزية من 2017–2019

		2017	2018	2019
إجمالي الأصول		653.315.6	732.920	835193.8
الودائع تحن الطلب	إيداع محلي	74.126.1	72.583.5	82.451.8
	إيداع أجنبي	2.359.2	2.769.0	4.893.1
الودائع الاستثمارية	إيداع خاص	119.2	104.8	100.7
	إيداع عام	757.6	666.9	503.1
الودائع الادخارية	إيداع محلي	38.206.0	41.132.7	45.294.4
	إيداع أجنبي	396.2	381.3	409.3

المصدر: هودة عبو، أهمية وواقع الصناعة المصرفية الإسلامية في ماليزيا، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد 10، العدد 01 جوان 2021 ص303.

[1] د سمرد نوال، المرجع السابق، ص 41-42

ما يمكن ملاحظته من خلال الجدول رقم (2-6) أن إجمالي الأصول في تزايد مستمر بحيث بلغ 653مليون رينغيت ماليزي سنة2017 ، ووصل إلى 835 مليون رينغيت ماليزي سنة 2019 ومن أهم أسباب هذه الزيادة الدعم الحكومي للمصارف الاسلامية وكذلك البيئة التشغيلية والأنظمة الضريبية الملائمة . كما نلاحظ كذلك أن الودائع تحت الطلب سواء من حيث الإيداع المحلي أو الأجنبي تحتل المرتبة الأولى من حيث حجمها خلال سنوات الدراسة تليها الودائع الادخارية وفي الأخير الودائع الاستثمارية بحيث سجلت الودائع تحت الطلب أعلى قيمة لها سنة 2019 بـ 82.451,8 مليون رينغيت ماليزي إيداع محلي و 4.983,1مليون رينغيت ماليزي إيداع أجنبي أما الودائع الادخارية فقد سجلت اعلي ارتفاع سنة 45.294,42019مليون رينغيت ماليزي إيداع محلي و 409.3 رينغيت ماليزي في حين أن الودائع الاستثمارية سجلت قيم منخفضة للإيداع المحلي سواء العام أو الخاص أما الإيداع الأجنبي فكان معدوما ويرجع السبب في ارتفاع من قيمة إيداع الودائع تحت الطلب إلى إمكانية سحبها من طرف صاحبها في أي وقت.[1]

1- أوجه استخدامات التمويل في البنوك الاسلامية الماليزية :تستخدم التمويلات المقدمة من قبل البنوك الاسلامية إلى عدة توجهات منها شراء الأوراق المالية، شراء العقارات سواء السكنية أو غير السكنية وكذلك شراء الأصول الثابتة وتمويل رأس المال العامل إلى غيرها من النشاطات الأخرى .ويمكن تلخيص أوجه التمويل من خلال الجدول التالي:

[1] هودة عبو، المرجع السابق، ص 304

الجدول (2-7) :الأنشطة المخصص لها التمويل من طرف البنوك الاسلامية الماليزية من 2017-2019.

الأنشطة	2017	2018	2019
شراء الأوراق المالية	14.218.5	12.324.8	10.999.5
شراء مركبات النقل	7.013.0	2.842.3	2.686.7
شراء عقارات سكنية	8.236.8	12.193.1	15.947.1
شراء عقارات غير سكنية	777.4	1.473	2.352.1
شراء الأصول الثابتة	369.2	359.4	336.5
الاستخدام الشخصي	2.300	3.051.2	4.656.2
أعمال البناء	1.472	2.537.2	4.246.9
تمويل رأس المال العامل	21.414.8	33.743.8	32.455.1
أنشطة أخرى	6.200.9	9.538.5	8.319.0

المصدر: هودة عبو، أهمية وواقع الصناعة المصرفية الإسلامية في ماليزيا، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد 10، العدد 01 جوان 2021 ص304-305.

من خلال الجدول (2-7) أعلاه نلاحظ أن النسبة الأكبر المقدمة من طرف المصارف الإسلامية الماليزية كانت موجهة إلى تمويل رأس المال العامل (القوى العاملة) بمعنى الاهتمام بالعنصر البشري حوالي 33 مليون رينغيت ماليزي ثم تمويل النشاطات العقارية خصوصا شراء السكنات ثم شراء الأوراق المالية لتأتي فيما بعد الأنشطة الأخرى بتمويلات متفاوتة.

كما يوجه التمويل إلى العديد من القطاعات من بينها الزراعة، التصنيع، الكهرباء والغاز، العقارات، التأمين والأنشطة التجارية إضافة إلى التعليم والصحة وغيرها من القطاعات الأخرى.[1]

[1] هودة عبو، المرجع السابق، ص 305.

المطلب الرابع: السياسة النقدية في إدارة السيولة في ظل الصيرفة الإسلامية في الجزائر–الأردن–ماليزيا.

تتسم المصارف الإسلامية بخصوصيتها في مجالات عدة وكذلك في جانب السيولة. حيث يقصد بالسيولة النقدية في المصارف الإسلامية بصفة عامة أنها المقدرة على الوفاء بالالتزامات الحالة بما يضمن سير الأنشطة بدون مشكلات ولا معوقات، والاستثمار الرشيد للأموال المتاحة مما يحقق أقصى عائد ممكن في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

أولا: السياسة النقدية في إدارة السيولة في ظل الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

تنتمي البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر والممثلة ببنك البركة ومصرف السلام إلى منظومة مصرفية تتعامل جميع أطرافها وفق أساليب ربوية منافية لمبادئ الصيرفة الإسلامية فهو يخضع لرقابة بنك الجزائر.[1]

ويرجع تدخل القوانين والأعراف المهنية في إلزام البنوك في الاحتفاظ بنسبة معينة من الودائع في شكل سيولة لمواجهة طلبات السحب في أي وقت لأنها لن تحصل على قدر أكبر من الربح إلا إذا وظفت أكبر حجم ممكن من الأموال قد يضعها في موقف قد لا يستطيع معه تنفيذ التزاماتها تجاه المودعين وهي مسألة قد يقع تجاوزها عن طريق التسييل السريع لبعض الموجودات القابلة لدلك عن طريق البيع والشراء .

إن جانب السيولة في البنوك الإسلامية يحتاج إلى قياس وضبط، شأنها شأن البنوك الأخرى وإذا نظرنا إلى ميزانية البنوك الإسلامية وجدنا أنها تتكون من أصول نقدية وحسابات تحت الطلب بالبنك المركزي، والبنوك الأخرى لا تتقاضى عنها فوائد، وودائع استثمارية لدى البنوك الإسلامية وأسهم مستحقات لدى العملاء هي حصيلة مرابحات آجلة وأصول مؤجلة سواء منها ما هو بضمان بنوك أخرى أو بدون ضمانات، ثم أصول استثمارات بالمشاركة في الربح والخسارة و أخيرا الأصول الثابتة و نظرا لأن الحسابات تحت الطلب لا تتقاضى عنها فوائد فإن حجمها يكون في حدود الضرورة أما الأصول الاستثمارية من الصعب تسييلها وبذلك لو طبقنا على البنوك الإسلامية نسب السيولة المطبقة على البنوك الأخرى لوجدنا حالة السيولة بها أدنى بكثير من الحد المسموح به و لا يمكن علاج هذا الوضع بإعفاء البنوك الإسلامية من نسب السيولة أو في التساهل معها في هذا الصدد بل العلاج في نظرنا هو تحويل أكبر قدر ممكن من أصول البنوك الإسلامية

[1] بن منصور عبد الله، مرابط سليمان، تقييم تجربة بنك البركة في إطار إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية، الندوة التجريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 25-28 ماي 2003، ص 06.

إلى عنصر قابلة للتسييل و لا يتم هذا إلا بإصدار شهادات قابلة للتداول تمثل أصول البنك القابلة لهذا الوضع و إيجاد سوق ثانوي لتداول هذه الشهادات بحيث يصبح جزء هام من أصول البنوك الاستثمارية على درجة من السيولة تسمح بقياس و ضبط حالة السيولة لدى البنوك الإسلامية ، فإذا تحقق هذا الوضع فبالإمكان حينئذ قياس سيولة البنك الإسلامي بضم النقدية الحسابات تحت الطلب لدى البنوك الإسلامية الأخرى للأقل من ثلاثة أشهر ونسبة من الأسهم ونسبة من المستحقات لدى العملاء بضمانات مصرفية فإذا تحقق فإذا كان المجموع أكثر من% 30 مثلا من مجموع أصول البنك اعتبرنا حالة السيولة غير مرضية .ثم إضافة مجموع الالتزامات القصيرة الأجل والتي يمكن تحديدها بنسبة 70% مثلا الودائع تحت الطلب 50% مثلا من الودائع الاستثمارية لقل من ثلاثة أشهر فإذا كانت النسبة أكثر من 90% كانت حالة السيولة مرضية.[1]

ثانيا: السياسة النقدية في إدارة السيولة في ظل الصيرفة الإسلامية في الأردن.

تعرف سيولة المصارف بأنها حجم الأموال السائلة المتاحة للمصارف من أجل مواجهة حركة السحب من الودائع، وكلما كان حجم السيولة أكبر فهذا يمثل وضعاً أفضل من وجهة نظر العميل المودع لدى البنك، ولكنها في ذات الوقت تعبر عن نقطة سلبية من وجهة نظر المالكين والإدارة بسبب ما تعنيه من تجميد للأموال وانخفاض ربحيتها تبعاً لذلك.

وبناءً عليه، فإن إدارة البنك (الحكيمة) يجب أن تحتفظ بحجم معتدل (مناسب) من السيولة، بحيث لا تكون متحفظة (دفاعية) بالإبقاء على مستوى السيولة لديها أكثر مما ينبغي، وذلك حتى لا تؤثر سلباً على أرباحها، كما يفترض بها أن لا تكون جريئة (هجومية) تحتفظ بالسيولة في أدنى مستوياتها، وعلى النحو الذي قد يؤدي إلى عدم قدرتها على مواجهة حركات السحب من الودائع(2).

ونظراً لكون المصارف الإسلامية لا تستطيع اللجوء إلى البنك المركزي في عمليات إعادة الخصم للحصول على الأموال عند اللزوم، كما أنه لا يمكن لها أن تلجأ إلى البنك المركزي من خلال نظام السلف المباشرة للبنوك

[1] فارس مسدور، الرقابة المصرفية بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، وقائع ندوة: الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الجزائر، جامعة فرحات عباس، 18-19 نيسان، 2010، ص 12-13.

[2] Peter Rose, and Sylvia Hudgins, Bank Management and Financial Services, Boston, McGraw Hill, 7th Edition, 2008, p. 474.

المتعثرة، فهي ستجد نفسها مضطرة للاحتفاظ بمستويات سيولة مرتفعة نسبياً قياساً بالمصارف التقليدية، وعلى النحو الذي يجمد الأموال لديها.

ومن جانبٍ آخر، فقد عمل الباحث على قياس مستوى سيولة المصارف الإسلامية في الأردن، من خلال قسمة فقرة النقد في الصندوق (ولدى البنك المركزي) على إجمالي قيمة الأصول، وذلك على مستوى كل بنك إسلامي، ومن ثم على مستوى إجمالي هذه المصارف، وأخيراً على مستوى المصارف التقليدية.

حيث يتبين للقارئ الكريم أن مستوى سيولة المصارف الإسلامية يعادل أكثر من (131%) ذات النسبة لدى المصارف التقليدية، فهي تساوي (22.9%) مقابل (17.4%)، أما إذا أضيف التمويل الذي قدمه البنك المركزي للمصارف التقليدية، فإن ذلك سيزيد من مستوى السيولة لديها لتصبح (19.1%)، الأمر الذي يعني أن البنك المركزي قد وفر سيولة للمصارف التقليدية، وهي وسيلة غير متاحة أبداً للمصارف الإسلامية، مما يضطرها إلى الاحتفاظ بمستويات مرتفعة من السيولة، وبشكل يزيد مرة وثلث المرة عن مستوى السيولة التي تحتفظ بها المصارف التقليدية.

ومن جانبٍ آخر، فإن الارتفاع النسبي في معدل سيولة المصارف الإسلامية لم يأتِ بسبب تحفظ إدارة المصارف الإسلامية، وعدم رغبتها في توظيف الأموال المتاحة لديها، وإنما نظراً لقلة الفرص الاستثمارية قصيرة الأجل المتاحة أمامها، إضافة إلى ضمان جاهزيتها واستعدادها لمواجهة حركة السحوبات، سواء المتوقعة وغير المتوقعة من حسابات المودعين والمدخرين.

وهذا من شأنه تعطيل ربحية هذه المصارف نظراً لارتفاع مستوى السيولة لديها، ولعل هذا الأجراء يأتي نظراً لعدم انتشار أدوات الاستثمار قصيرة الأجل، كما أن ضعف تداول الصكوك الإسلامية في الأردن قد أسهم في زيادة السيولة، غير أنه من المؤمل قريباً أن يتغير واقع الحال في ظل إصدار التشريعات المختلفة التي تنظم أعمال الصكوك الإسلامية في الأردن.

إضافة إلى ما تقدم، فإن تحليل هذه النسبة على مستوى المصارف الإسلامية ذاتها يوضح صورة مغايرة فيما بينها، فالبنك الإسلامي الأردني قد احتفظ بمعدل سنوي للسيولة الفورية لديه لا يقل عن (29%) من أجمالي الأصول، في حين لم تزد هذه النسبة لدى البنك العربي الإسلامي الدولي عن (5.5%)، وبعبارة أخرى

فإن البنك الإسلامي الأردني يحتفظ بأكثر من (5) أضعاف معدل نسبة السيولة الفورية لدى البنك العربي الإسلامي الدولي.[1]

ثالثا: السياسة النقدية في إدارة السيولة في ظل الصيرفة الإسلامية في ماليزيا.

بالرغم من أن ماليزيا تتوافر لها بيئة مناسبة للتمويل الإسلامي، وذلك لوجود بنية تحتية قوية وأنظمة دائمة، إلا أنها تحتاج إلى تعزيز المشاركات باستقطاب المضاربين الأجانب بالإضافة إلى العديد من المعيقات نذكر منها:

- تكوين هيئات الرقابية الشرعية في ماليزيا مازال محدودا من ناحية عدم شمولها لمختلف التخصصات والميزات المهمة إلى جانب علماء الشريعة، فلابد من وجود علماء التمويل والمحاسبة والتجارة والقانون والإدارة، وفي ذلك إثراء للاجتهاد الجماعي الذي تقوم به الهيئات الشرعية.

- قلة المنتجات التي يمكن الاستثمار فيها بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.[2]

- ضعف المقاربة التكاملية بين إطارات الصيرفة الإسلامية.

- اعتماد كثير من المؤسسات المالية الإسلامية الماليزية بعض المنتجات المالية المحرمة عند جمهور العلماء مثل العينة وبيع الدين.

- ضعف التوعية الدينية بالمالية الإسلامية، وذلك من خلال الضعف في التفريق بين الصيرفة الإسلامية والوضعية بسبب إغفال قضايا المعاملات والتركيز على قضايا العبادات.[3]

[1] سفيان حريز، أثر السياسة النقدية التقليدية على أداء المصارف الإسلامية في الأردن، وقائع المؤتمر الدولي الأول للمالية والمصرفية الإسلامية6-7 آب2014، جامعة آل البيت، الأردن، 2014، ص 15-17

[2] محمود محمد علي محمود، التحديات التي تواجه هيئات الرقابة الشرعية في تطبيق المصارف الإسلامية الماليزية، المؤتمر العالمي الخامس للصيرفة والتمويل الإسلامي، جامعة العلوم الإسلامية الماليزية، 6-7-8-أكتوبر 2012.

[3] سعيد بوهراوة، التجربة المالية الإسلامية الماليزية، تاريخ الإطلاع 2024-www.coffis.fn.seminaire2012diapositiveTR1P2 PPTX

المبحث الثاني: دراسة تجربة ماليزيا والأردن في تطوير أدوات السياسة النقدية في ظل نظام مصرفي مزدوج مع نظرة استشرافية للجزائر.

المطلب الأول: تطور السياسة النقدية في ماليزيا.

الفرع الأول: تطور مؤشرات الصيرفة الإسلامية في ماليزيا

يتم دراسة تطور أهم مؤشرات النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا، والمتمثلة في إجمالي الأصول والودائع والتمويلات، بهدف التعرف على تطور حجم الصيرفة الإسلامية وذلك خلال الفترة 2010-2019 وكذا مؤشرات أدائها.

أولا: تطور إجمالي أصول النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا الجدول التالي يعرض تطور إجمالي أصول النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا خلال الفترة 2010- 2019 وحصة أصول النظام المصرفي الإسلامي من إجمالي النظام المصرفي الماليزي:

الجدول (2-8): تطور إجمالي أصول النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا

	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
أصول الصيرفة الإسلامية	351.2	434.7	494.7	558.3	615.2	684.9	743.6	839.5	955.6	1020.4
نسبة النمو السنوي	-	%24.6	13.8%	12.9%	10.2%	11.3%	8.6%	11.6%	15.2%	6.7%
حصة الصيرفة الإسلامي من إجمالي أصول النظام المصرفي	20.7%	22.4%	23.8%	25.0%	25.5%	26.8%	28.0%	30.0%	32.3%	33.5%

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على:

-Bank Negara Malaysia, Financial Stability Review, Second Half 2020,p54

-Bank Negara Malaysia, Financial Stability and Payment Systems Report, 2015, Annex, p:2

نلاحظ من الجدول أعلاه ارتفاع أصول النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا خلال الفترة 2010-2019، حيث سجل سنة 2010 إجمالي أصول قدر بـ 351.2 مليار رينجيت، واستمرت الأصول في الارتفاع، إلى أن بلغت 1020.4 مليار رينجيت سنة 2019 بنسبة نمو قدرت بـ 190.5. كما عرفت حصة

أصول النظام المصرفي الإسلامي من إجمالي النظام المصرفي ارتفاعا من 20.7% سنة 2010 إلى 33.5% سنة 2019.

ثانيا: تطور إجمالي ودائع النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا

يعتبر حجم الودائع من أهم مؤشرات الصيرفة الإسلامية ، حيث أنه يعكس مدى ثقة المتعاملين في النظام المصرفي الإسلامي، وبالتالي إقبالهم على المصارف الإسلامية لإيداع أموالهم. ويعد صدور قانون الخدمات المالية الإسلامية سنة 2013 منعرجا كبيرا في هيكل ودائع المصارف الإسلامية في ماليزيا حيث نص على الفصل بين الودائع الإسلامية وحسابات الاستثمار، لذا فمنذ صدوره إلى غاية 1 جويلية 2015 اتجهت المصارف الإسلامية إلى ترحيل ودائعها إلى ودائع إسلامية أو حسابات استثمار.

الجدول (2-9): تطور إجمالي الودائع وحسابات الاستثمار في النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا

(مليار رينجيت)

	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الودائع	277.6	340.7	386.3	436.3	494.9	503.1	529.2	594.7	659.6	739.0
نسبة النمو السنوي	-	22.7%	13.4%	12.9%	13.4%	1.7%	%5.2	%12.4	10.9%	12.0%
حسابات الاستثمار	-	-	-	-	-	47.2	73.7	83.9	91.9	97.1
نسبة النمو	-	-	-	-	-	-	56.3%	13.9%	9.6%	5.7%
إجمالي الودائع وحسابات الاستثمار	-	-	-	-	-	550.3	602.9	678.3	780.4	836.1
حصة الودائع وحسابات الاستثمار من إجمالي ودائع النظام المصرفي	22.6%	24.4%	25.6%	26.7%	28.2%	30.0%	31.5%	34.3%	36.6%	38.0%

المصدر : من إعداد الطالبين بالاعتماد على:

-Bank Negara Malaysia, Financial Stability Review, Second Half 2020, p: 54.

-Bank Negara Malaysia, Financial Stability and Payment Systems Report, 2015, Annex, p:2

يتضح من خلال الجدول تطور حجم إجمالي الودائع في النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا في الفترة 2010-2019، إلا أنه في سنة 2015 كانت نسبة الزيادة في حجم الودائع ضئيلة قدرت بـ 1.7%، وهذا

راجع إلى تطبيق قواعد الامتثال التي جاء بها قانون الخدمات المالية الإسلامية 2013، والذي نص على الفصل بين الودائع الإسلامية وحسابات الاستثمار بهدف تعزيز دور التمويل الإسلامي، حيث تم تحويل حوالي 9% من إجمالي الودائع في النظام المصرفي الإسلامي إلى حسابات استثمارية، فسجلت حسابات الاستثمار 47.1 مليار رينجيت سنة 2015 ، وارتفعت إلى 73.7 مليار رينجيت بمعدل نمو قدر بـ 56.3 % نتيجة إطلاق منصة الحسابات الاستثمارية في فيفري 2016 لتكملة تشغيل حسابات الاستثمار. وعرفت الودائع بعدها تحسنا في سنة 2016 أين بلغت 529.2 مليار رينجيت بنسبة نمو 5.2 % . واصل حجم إجمالي الودائع في النمو إلى أن بلغ 739.0 مليار رينجيت سنة 2019 نظرا للاتجاه الإيجابي لنمو أصول الصيرفة الإسلامية في ماليزيا.

ثالثا: تطور إجمالي تمويلات النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا

يوضح الجدول الموالي تطور إجمالي تمويلات النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا في الفترة 2014-2019

الجدول (2-10): تطور إجمالي تمويلات النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا

(الوحدة: مليار رنجيت ماليزي)

	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
التمويل الإسلامي	222.2	268.3	315.0	370.7	427.9	795.0	553.3	605.4	701.0	753.6
نسبة النمو السنوي	-	20.4%	17.4%	17.7%	15.4%	15.7%	%11.8	9.4%	15.8%	7.5%
حصة التمويل الإسلامي من إجمالي التمويل المصرفي	22.7%	24.3%	25.8%	27.5%	29.2%	31.3%	33.2%	34.9%	37.7%	39.2%

المصدر :

-Bank Negara Malaysia, Financial Stability Review, Second Half 2020, p: 54. -Bank Negara Malaysia, Financial Stability and Payment Systems Report, 2015, Annex, p:2

يتضح من خلال الجدول ارتفاع مستمر في إجمالي تمويلات النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا فقد ارتفع من 222. 2 مليار رنجيت سنة 2010 إلى 753.6 مليار رنجيت سنة 2019، كما نمت حصة التمويل

الإسلامي من إجمالي التمويل المصرفي من 22.7% إلى 39.2 ، واستمر إجمالي التمويلات بالارتفاع بمعدلات بسيطة إلى أن بلغ 753.6 مليار رينجيت سنة 2019، وارتفعت حصة التمويل الإسلامي إلى إجمالي التمويل المصرفي إلى 39.2%، وهو هدف بنك نيجارا الذي تمثل في وصول التمويل الإسلامي إلى نسبة 40 % من إجمالي التمويلات المصرفية سنة 2020 وهذا راجع لتوفيره أرضية تمويلية تنافسية متكافئة بين التمويل الإسلامي والتقليدي مدعومة بخلفية تنظيمية وقانونية وشرعية قوية إضافة إلى تواصل جهود المصارف الإسلامية في الترويج للمنتجات الإسلامية.

ويتوزع إجمالي التمويلات المصرفية الإسلامية تتوزع على مجموعة من الصيغ الشرعية، كما هو موضح في الجدول الموالي.

الجدول (2-11): توزيع التمويل المصرفي الإسلامي حسب الصيغ التمويلية

الوحدة: مليار رنجيت ماليزي

	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
المرابحة	56.93	83.99	118.03	158.6	186.8	219.4	252.5
الإستصناع	1.45	1.766	2.16	1.91	1.82	1.33	1.59
الإجارة	68.8	76.91	80.9	79.05	80.7	82.4	80.4
المضاربة	0.146	0.077	0.079	0.071	0.061	0.046	0.044
المشاركة	16.1	22.5	28.515	40.5	48.3	52.8	57.3
بيع بثمن اجل	83.12	79.8	75.6	96.3	65.5	65.6	64.1
أخرى	53.9	68.7	82.6	82.5	92.9	137.7	150.8
المجموع	280.5	333.6	387.4	431.6	467.04	559.3	606.7

Source: IFSB, Prudential and Structural Islamic Financial Indicators (PSIFIs) for Islamic Bank. https://www.ifsb.org/psifi 03.php

يتضح من خلال الجدول أن حجم التمويل في النظام المصرفي الإسلامي حسب الصيغ شهد تطورا ملحوظا، حيث يتوزع التمويل المصرفي الإسلامي سنة 2019 بنسبة % 41 على المرابحة، يليه الإجارة بنسبة 13%، ثم البيع بثمن أجل بنسبة 10% ، ثم صيغ المشاركات المشاركة والمضاربة) بنسبة 9.56 % و

0.007% على التوالي وغيرهم من صيغ التمويل الإسلامية، أما بالنسبة لصيغ المشاركات عرف التمويل بالمشاركة نموا طفيفا خلال فترة الدراسة عكس المضاربة التي عرفت انخفاضا وتبقى شبه معدومة بنسبة 0.007% سنة 2019 والملاحظ أن نسبة التمويل بالمرابحة تشكل الحيز الأكبر من التمويلات المصرفية الإسلامية، وهي تمويلات مضمونة نوعا ما باعتبار الربح شبه مؤكد للمصرف، ما يؤكد تفضيل المتعاملين الخدمة المرابحة نظرا للضمانات التي تقدمها والمرونة في التعامل. فبالرغم من جهود ماليزيا في تنويع المنتجات المصرفية، إلا أن صيغ التمويل بالمشاركات المشاركة والمضاربة لا تزال تحوز على نسبة قليلة من إجمالي التمويلات المصرفية، وذلك للمتطلبات الواجب توفرها في العملاء من الأمانة في العمل والصدق والشفافية والتي ترفع من مخاطر هذه الصيغ وبالتالي تصعب من اعتماد المصارف الإسلامية على هذه الصيغ. ومما سبق نستنتج أنه وبالرغم من التطور الكبير لنشاط المصارف الإسلامية في السوق المصرفي الماليزي خلال الفترة محل الدراسة إلا هناك سيطرة واضحة للمصارف التقليدية على الحصة السوقية لأصول ونشاط الوساطة المالية الماليزية، إلا أن ما نلاحظه هو تراجع الحصة السوقية للمصارف التقليدية من سنة لأخرى.

كل من الأصول والودائع والتمويل (القروض لصالح الحصة السوقية للمصارف الإسلامية التي تتزايد من سنة لأخرى وهذا يعتبر مؤشر لارتفاع قدرتها التنافسية في السوق المصرفي الماليزي.

إن النمو الكبير والمتواصل لمؤشرات الصناعة المصرفية الإسلامية في السوق المصرفي الماليزي دليل على اهتمامات الحكومة الماليزية المتعاقبة على إرساء قواعد الاقتصاد الإسلامي وبالدرجة الأولى الصيرفة الإسلامية. فالتمويل الإسلامي يتمتع بميزة تنافسية راسخة ومعترف بها وينمو في ظل محيط يتعزز باستمرار البيئة التشغيلية والتنظيمية المواتية.

رابعا: تطور أداء الصيرفة الإسلامية في ماليزيا

يمكن عرض مؤشرات الأداء الخاصة بالمصارف الإسلامية الماليزية خلال الفترة 2013-2019 في الجدول التالي:

الجدول (2-12): تطور مؤشرات أداء الصيرفة الإسلامية في ماليزيا

الوحدة: %

		2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الربحية	**ROA**	1.2	1.1	1.0	1.0	1.1	1.1	1.2
	ROE	17.3	16.0	14.2	14.3	15.1	16.1	16.8
السيولة	**LASLR**	6.3	7.5	85.5	102.0	126.7	137.1	139.8
	LAR	2.8	2.8	15.4	15.2	17.0	19.3	19.2
	FDR	90<	90<	90<	96.2	96.3	97.2	93.8
	LCR	-	-	100<	12.9	149.2	100<	150
	NSFR	-	-	100<	100<	100<	100<	108.5
جودة الأصول	**NPF**	1.4	1.2	1.2	1.3	1.2	1.4	1.5
رأس المال التنظيمي	**CAR**	13.9	15.5	15.9	16.4	17.4	17.9	18.0
	T-CAR	11.6	12.1	12.1	12.8	13.6	14.0	14.2
الرافعة المالية	**Leverage**	6.1	6.5	6.5	6.4	6.4	6.6	6.7

المصدر:

IFSB, Prudential and Structural Islamic Financial Indicators (PSIFIs) for Islamic Bank. https://www.ifsb.org/psifi 03.php

IFSB, Islamic Financial Services Industry, Stability Reports (2013-2019)

نلاحظ:

من خلال مؤشر الربحية استقرار مقياس ROA للمصارف الإسلامية الماليزية على الرغم من أنها تدر أرباحا أقل من نظيراتها التقليدية، مسجلا متوسط بلغ 1.1% بين عامي 2013 و 2019. وفي عام 2019 أشار ROE البالغ 16.8% للمصارف الإسلامية إلى أداء أفضل من ROE للمصارف التقليدية البالغ 13 %. كما شهدت نسبة FDR لقطاع الصيرفة الإسلامية نسبا تفوق 90% ، وفي عام2019 انخفضت من97.2 % عن عام 2018 إلى 93.8% ، بسبب زيادة مطلوبات الودائع بمعدل أسرع من أنشطة التمويل، مما يدل على تحسن في وضع السيولة للمصارف الإسلامية. وفيما يتعلق بـ LASLR فقد ارتفعت بشكل

ملحوظ من 6.3% عام 2013 لتصل إلى 139 % في عام 2019. استنادا إلى بيانات تقارير الاستقرار المالي، تلبي جميع المصارف الإسلامية الماليزية متطلبات الحد الأدنى لنسبة LCR ، حيث سجلت جميعها نسبا تفوق 100% ، أما بالنسبة لـ NSFR بلغ المتوسط في سنة 2018 لدى النظام المصرفي الماليزي % 109.3 مع وجود أكثر من 83% من المؤسسات المصرفية (تقليدية وإسلامية أبلغت عن مستويات تفوق 100% لهذه النسبة. كما ألزم بنك نيجارا ماليزيا جميع المؤسسات المصرفية التي لديها مستويات لنسبة NSFR أقل من 100% أن تأخذ بعين الاعتبار التحسينات العملية المطلوبة تمهيدا لتقيدها بشكل نهائي بهذه النسبة، مثل تعديل هيكل ميزانياتها العمومية مع التركيز على جانب الخصوم. ويمتاز قطاع الصيرفة الإسلامية بجودة أصول جيدة بحيث أن نسبة NPF في مستويات منخفضة ومقبولة.

أما بالنسبة لرأس المال فهو مستقر وأعلى من الحد الأدنى التنظيمي ويسير في مسار تصاعدي على خلفية أرباح جيدة، بسبب انخفاض مخصصات خسائر التمويل، حيث بلغ إجمالي CAR عام 2019 نسبة 18.0% و T-CAR نسبة 14.1% للمصارف الإسلامية الماليزية، وبالرغم من أنها أعلى بكثير من الأدنى للمتطلبات التنظيمية البالغة 8.0 و 6.0% على التوالي، فهي أقل من تلك الخاصة بالنظام الحد المصرفي العام في البلد، والذي سجل إجمالي CAR بنسبة 18.6% و T-CAR بنسبة 15.1%.

كما نلاحظ أن نسبة الاستدانة للمصارف الإسلامية خلال جميع سنوات محل الدراسة أعلى بكثير من الحد الأدنى للنسبة التي أقرتها اتفاقية بازل3 (36) ومن تلك المفروضة وفق التشريعات المصرفية الصادرة عن بنك ماليزيا المركزي والمقدر كذلك بـ .3% هذا يدل على أن المصارف الإسلامية الماليزية تستوفي عمليا الحد الأدنى لنسبة الاستدانة، كما تؤكد هذه النسب المرتفعة بأنها لا تعتمد بشكل كبير في تمويل أصولها على الاستدانة، كما أنها تمتلك مرونة كبيرة للتوسع أكثر في محفظة الأصول بالاعتماد على الرفع المالي أخذا بعين الاعتبار حساسية هذه الأصول للمخاطر.

الفرع الثاني: تطور سياستها النقدية لتطوير سياستها النقدية الإدارة السيولة في ماليزيا

يتم استخدام الأدوات النقدية التقليدية والإسلامية في السوق النقدية من طرف بنك النجارة من أجل إدارة السيولة والتحكم في حجم الائتمان.

أولا: تطور العمليات النقدية في ماليزيا

يبين الجدول التالي تطور استعمال أدوات العمليات النقدية (التقليدية والإسلامية) من طرف البنك نيجارا لإدارة السيولة خلال فترة 2019/2010.

الجدول (2-13): تطور استعمال أدوات العمليات النقدية في ماليزيا

	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
القروض المباشرة القابلة للتداول	%34	%31	%22	%29	%22	%32	%40	%38.5	%26.1	
REPO	%5	%6	%5	%6	%6	%9	%5	%0.5	%0.5	
SRR	%2	%9	%11	%13	%17	%24	%23.4	%23	%26.4	
قبول الوديعة	%11	%12	%9	%13	%10	%14	/	/	/	
قبول القرض	/	/	/	/	/	/	%20.3	%26.1	%20.6	
CMP	%1	%1	%1	%1	%2	%4	%1.2	%0.9	%11.7	
BNMN	%23	%20	%25	%20	%24	%12	%3.43	%1.51	%1.54	
BNMN-i	%10	%9	%17	%12	%16	%0.2	%1.27	%0.79	%1.16	
BNIB	/	/	/	/	/	/	/	%1.6	%44	
BNIBI	/	/	/	/	/	/	/	/	%3.3	
أدوات أخرى	%14	%12	%10	%6	%3	%5	%5.4	%7.1	%4.4	
إجمالي السيولة الفائضة (مليار رنجيت)	299.2	397.5	370.9	336.8	269.9	205.1	184.9	189.1	184.9	168.9
التقليدية	227.2	_	_	235.1	184.32	_	134.7	123.8	105.8	_
الإسلامية	71.6	_	_	101.7	85.58	_	50.1	65.3	79.1	_
حصة فائض السيولة الإسلامية	%23.9	_	_	%30.2	%31.7	_	%27.1	%34.5	%42.8	_

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على التقارير السنوية للبنك المركزي الماليزي 2019/2010

نلاحظ من خلال الجدول تنوع العمليات النقدية في سوق النقد الماليزية إذ نجدها بين التقليدية أي بين الأدوات التي تعتمد على أسعار الفائدة وأدوات نقدية إسلامية التي لا تقبل التعامل بالفائدة والتي تكون متوافقة مع الشريعة الإسلامية، وما يمكن ملاحظته من خلال الجدول أيضا هو استعمال الأدوات النقدية التقليدية التي

كان لها نصيب أكبر من خلال القروض المباشرة بنسبة أكبر من الأدوات الأخرى (BNMNوREPO)، وبعدها تراجع نوع ما استعمالها وبداية ارتفاع الأدوات النقدية الإسلامية المتمثلة في قبول الوديعة، قبول القرض وBNMN-iو CMP والتي عرفت تطورا ملحوظا في السنوات الأخيرة أي توجه ماليزيا بصفة عامة إلى استعمال الأدوات النقدية الإسلامية والبنك المركزي بصفة خاصة. بالإضافة إلى اعتماد بنك نيجارا على معدل SRR في إدارة السيولة، الذي عرف ارتفاعا في نسبة مساهمته في امتصاص السيولة على طول الفترة محل الدراسة من 2% إلى 26.4%.

وكان التحدي الرئيسي للعمليات النقدية هو إدارة السيولة الفائضة في سوق النقدي، حيث ارتفاع إجمالي فائض السيولة بشكل ملحوظ من 299.2 مليار رينجيت ماليزي في نهاية ديسمبر 2010 إلى 397.5 مليار رينجيت ماليزي في 2011، وبلغت حصة الأدوات النقدية الإسلامية 23.9%من اجمالي الأدوات النقدية بنهاية عام 2010، وازدادت السيولة الممتصة من خلال الأدوات الإسلامية تماشيا مع نمو إجمالي السيولة في النظام وبلغت 71.6 مليار رينجيت ماليزي(58.9مليار رينجيت ماليزي في سنة 2009)[1] ثم استمرت بذلك حصة فائض السيولة ما بين المصارف كنسبة مئوية من اجمالي فائض السيولة في السوق في ارتفاع إلى 31.7% في عام 2014من 23.9% في عام 2010، مما يعكس نمو وتطور صناعة الصيرفة الإسلامية.

وتماشيا مع التوصيات الواردة في مخطط القطاع المالي 2020/2011 لتعزيز سوق نقدي الفعال وتنافسي مع مزيد من العمق والسيولة، والامتصاص السيولة الزائدة التي بلغت \روتها في عام2011، قام بنك نيجارا بتحويل إدارة العمليات النقدية لصالح المعاملات القائمة على الأوراق المالية، فزاد من إصدار bnmn التقليدية و BNMN-i الإسلامية، نتيجة استمرار الطلب القوي من قبل المصارف والمستثمرين غير المقيمين، مما قلل الاعتماد على القروض المباشرة، وبالتالي زادت العمليات النقدية القائمة على الأوراق المالية من36% إلى 48% من إجمالي العمليات في عام 2012[2]. بالإضافة إلى ذلك وكجزء من إدارة هذه السيولة الفائضة، قام البنك نيجارا بمراجعة معدل SRR، ورفعه بطريقة متدرجة من 1% إلى 4% هـ\١ \ليل توجه السلطات النقدية إلى هذه الأداة الإدارة السياسة النقدية.

[1] Bank negar malaysia. Annual report 2010.p 85
[2] Bank negar malaysia. Annual report 2012.p 76

في عام 2013، ارتفعت القروض قصيرة الأجل، والتي تتألف من القروض المباشرة من سوق النقد التقليدية، قبول الوديعة وبرنامج المرابحة السلع من 32% في عام 2012 إلى 43% من إجمالي العمليات النقدية، وفي الوقت نفسه، خفض بنك نيجارا من إصدارات BNMNs، بعد أن لاحظ انخفاضا في طلب من المستثمرين غير المقيمين، استمرت هذه الإستراتيجية على مدار العام في أعقاب تقلبات الأسواق العالمية وتدفقاتها الخارجة، ونتيجة لذلك انخفض إجمالي BNMNs المستحقة من 155.8 مليار رينجيت ماليزي في أوائل جانفي 2013 إلى 107.8 مليار رينجيت ماليزي في نهاية العام، أما بالنسبة الإجمالي فائض السيولة ارتفع إلى 376.9 مليار رينجيت ماليزي في نهاية عام 2014 بسبب تدفقات رأس مال الخارجة، بعد التوقعات بتطبيع أسعار الفائدة من قبل الاحتياط الفيدرالي وسط انتعاش الاقتصاد الأمريكي وتصاعد المخاوف بشأن تأثير الانخفاض الحاد في أسعار النفط على الاقتصاد الوطني.

ومع اشتراط التمييز بُين الودائع الإسلامية وحسابات الاستثمار في إطار تطبيق قانون الخدمات المالية الإسلامية لعام 2013،كان هناك استخدام أكبر للمعاملات مرابحة السلع كأداة للودائع الإسلامية في السوق المالية الإسلامية. وبناء على ذلك، قام بنك نيجارا بزيادة استخدام CMP في عمليات إدارة السيولة الإسلامية منذ أوائل جويلية 2014، ونتيجة لذلك حولت المصارف الإسلامية تدريجيا ودائعها قصيرة الأجل لدى البنك المركزي الى CMP حيث ارتفعت حصة CMP من% 3.9 2013 إلى 14.5% من مجموع القروض الإسلامية القصيرة في عام 2014[1].ثم إلى 22,7% في 2015. ثم ازداد استخدام CMP بعد تقديم CMP لليلة واحدة في أكتوبر2018 ليحل محل الأداة الحالية التي كانت قائمة على أساس القرض، وقد انعكس ذلك في زيادة تركيبة CMP من 0.9% في عام 2017 إلى 11.7% في عام 2018 من إجمالي السيولة المستحق الممتص من خلال العمليات النقدية بالمقارنة مع قبض القرض لذي انخفض إلى 20.6% في 2017.

في نصف الأول من عام 2015 ونتيجة لطلب الضعيف على BNMNs خفض بنك نيجارا بشكل كبير إصدار BNMNs، ويرجع ذلك إلى انخفاض السيولة من 269.9 مليار رينجيت ماليزي في نهاية 2014 إلى 205.1 مليار رينجيت ماليزي، وعليه فقد انخفض إصدارات BNMNs من 107,1 مليار رينجيت ماليزي في نهاية عام 2014 مليار رينجيت ماليزي في نهاية عام 2015 نظرا إلى تقلبات التي

[1] Bank negar malaysia. Annual report 2014.p 60

شهدتها الأسواق المالية العالمية كما قدم بنك نيجارا سيولة لنظام المصرفي خلال عام 2015 بلغت 39.5 مليار رينجيت ماليزي، والذي يسمح للمشاركين المؤهلين للحصول على سيولة لفترات تتراوح من شهر واجد إلى 6 أشهر من خلال تعهد بضمانات عالية الجودة للبنك من خفف الضغط على المصارف للحصول على تمويل طويل الجبل من السوق من بين المصارف وبداية من عام 2016 كان الاقتراض المباشر من سوق النقد وقبول القرض من أهم أدوات امتصاص السيولة للمؤسسات المالية التقليدية والإسلامية على التوالي، شهد قبول القرض زيادة في الاستخدام إلى 20.3% (2015: 14%) ثم إلى 26,1% في عام 2017 من إجمالي السيولة الممتصة من خلال العمليات النقدية، يعود سبب الزيادة بشكل أساسي إلى زيادة حصة فائض السيولة الإسلامية من 27.1% إلى 34.5%، مما أدى بتالي إلى زيادة الطلب على أدوات السيولة الإسلامية كما تم تخفيض استخدام تسهيلات Repo الذي كان طويل الأجل في بالحيازة في أوائل عام 2016 من 9% إلى 5% ثم إلى 0.5% في عام 2017 و2018 من إجمالي السيولة التي تم امتصاصها كمن خلال العمليات النقدية.

في نوفمبر 2017قدم بنك نيجارا BNIB لتعزيز الكفاءة والمرونة الإدارة السيولة في سوق بين المصارف. وفي مارس2018 قدم بنك نيجارا BNIBI بموجب مبدأ المرابحة الاستكمال BNIB التقليدية.

في نهاية عام 2018 وصل المبلغ المستحق إلى 14.2 مليار رينجيت ماليزي (7,7%من إجمالي السيولة المستحقة برينجيت التي تم امتصاصها من خلال عمليات النقدية مقابل 1.6% في 2017 ، ويتوقع أن تؤدي BNIBs دورا أكبر في استكمال الافتراضات المباشرة للمصرف.

ثانيا: تطور حجم المعاملات سوق نقد في المصارف

والجدول(2-14): الموالي يوضح تطور حجم المعاملات سوق نقد في المصارف من 2012إلى 2018.

	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
DEPOSIT	_	71.8	68,3	63.3	67.3	62.5	59.6
BANKERS ACCEPTANCE	_	1.5	1	0.4	0.4	0.1	0.1
NID	_	4	4.4	6.5	6.5	5.5	4.2
ISLAMIC DE POSIT	_	21.2	24.7	23.7	23.7	29.7	34.5
BANKERS ISLAMIC ACCEPTANCE	_	0.1	_	_	_	_	_
ISLAMIC NID	_	1.4	1.6	2.1	2.1	2.2	1.6
TOTAL(TRILLION RM)	1.138	3.1	3.2	2.5	2.5	2.1	2.4

المصدر: بنك نيجارا ماليزيا تقرير سنوي 2018/2012

من خلال الجدول نلاحظ أن معاملات سوق النقد بين المصارف كانت بشكل رئيسي في الودائع التقليدية والإسلامية مع تركز الجزء الأكبر على أجال الاستحقاق قصيرة الأجل والتي يفضلها المشاركون في سوق النقد بين المصارف، لإدارة السيولة قصيرة الأجل،

سجل إجمالي معاملات سوق النقد بين المصارف حجم تبادل بلغ 1.138 مليار رينجيت ماليزي في 2012 بزيادة قدرها 35% مقارنة بالعام السابق[1]، والتي تضمنت الودائع والقبول المصرفي (BA) وشهادة الإيداع القابلة لتداول (NID) في كل من أسواق النقد التقليدية والإسلامية، حيث مثلت الودائع التقليدية الأداة الرئيسية لتداول، استحوذت على 71.8% من إجمالي الحجم في 2013، وبالرغم استحواذها على أعلى النسب إلا أنها في انخفاض مستمر في مقابل ارتفاع نسبة الودائع الإسلامية خلال الفترة.

وخلال سنتي 2014 و2015 لم يتغير إجمالي معاملات سوق النقد بين المصارف، استقر عند 3.2 تريليون رينجيت ماليزي. ثم انخفض حجم التداول إلى 2.1 تريليون رينجيت ماليزي سنة 2014 مقابل 3.2 تريليون ماليزي سنة 2015 بنسبة 34.4%. وفي سنة 2018 سجل إجمالي معاملات سوق النقد بين

[1] Bank negar malaysia. Annual report 2012.p 76

المصارف حجما أعلى بشكل هامشي قدره 2.4 تريليون رينجيت ماليزي كما أن ودائع السوق النقد التقليدي ضلت الأداة الرئيسية لإدارة السيولة، حيث مثلت 59.6% من إجمالي حجم التداول، تليها الودائع الإسلامية وشهادات الإيداع القابلة(التقليدية والإسلامية على حد سواء).

المطلب الثاني: تطورات السياسة النقدية في الأردن.

يمكن تعريف السياسة النقدية بأنها مجموعة الإجراءات التي تتخذها السلطات النقدية من أجل إدارة النقد والائتمان والسيولة العامة للاقتصاد، وهي تسعى إلى تحقيق عدة أهداف، لعل أبرزها:[1] توظيف أكبر للموارد، وتحقيق نمو اقتصادي، واستقرار كلٍ من: أسعار السلع والخدمات، وأسعار الفائدة، والأسواق المالية، وأسعار صرف العملة المحلية مقابل العملات الأجنبية.

أما بالنسبة للبنك المركزي الأردني فقد تم تحديد أهدافه بموجب المادة الرابعة من قانونه رقم (23) لسنة (1971) وتعديلاته على النحو التالي: "إن أهداف البنك المركزي هي الحفاظ على الاستقرار النقدي في المملكة وضمان قابلية تحويل الدينار الأردني ومن ثم تشجيع النمو الاقتصادي المطّرد في المملكة وفق السياسة الاقتصادية العامة للحكومة"، وحتى يحقق البنك المركزي هذه الأهداف فهو يقوم بعدة وظائف حددتها نفس المادة أعلاه، يتمثل أهمها بإدارة وتنظيم عملية إصدار العملة المحلية، والاحتفاظ بالاحتياطيات الأجنبية، وتنظيم كميات الائتمان المصرفي وتوجيهه، والعمل كبنك للبنوك وبنك للحكومة، وبقدر تعلق هذه الوظائف بالورقة البحثية الحالية سيتم التركيز على وظيفة البنك المركزي ك: "بنك للبنوك".

ومن جانبٍ آخر، فإن الدورة الاقتصادية لا يمكن أن تعتبر ظاهرة نقدية بشكلٍ كامل، إلا أن سياسات الائتمان تؤدي دوراً رئيساً في التقلبات الاقتصادية، لأن التوسع في منح القروض والتسهيلات يمكن أن يزيد من درجة الانتعاش والازدهار الاقتصادي، كما أن التراجع غير الضروري في التمويل المصرفي يمكن أن يعمق من حدة الكساد الذي كان قد حدث بسبب قوى اقتصادية أخرى، إضافة إلى ذلك فإن التراجع في منح الائتمان المصرفي قد يؤدي إلى تأخير الانتعاش الاقتصادي، مثلما أن التوسع في تقديم التمويل يمكن أن يساهم في انبثاق انتعاش اقتصادي من حالة الكساد[2].

[1]Frederic Mishkin, The Economics of Money, Banking, and Financial Markets, 8th Edition, NewYork, Addison – Wesley, 2007, p. 474.

[2]م. دي كوك، الصيرفة المركزية، ترجمة عبد الواحد المخزومي، الطبعة الأولى، بيروت، دار الطليعة للطباعة والنشر، 1987، ص. 122.

وبشكلٍ عام، يمكن الرقابة على أعمال الجهاز المصرفي من خلال أدوات السياسة النقدية التي يعتمدها البنك المركزي، والتي تقسم بدورها إلى مجموعتين رئيستين: المجموعة الأولى نوعية أو انتقائية وهي نفسها الأدوات المباشرة، والتي تشمل تحديد حصة كل قطاع اقتصادي من الائتمان المصرفي وتثبيت أسعار الفائدة على هذا الائتمان.

ونظراً لما لهذه الأدوات من دور في عدم تخصيص الموارد المالية بشكل كفء إضافة إلى عدم فعاليتها في التأثير على المؤشرات الاقتصادية وحسبما هو مخطط لها، وانطلاقاً من أهمية التحرير الاقتصادي والمالي – في ظل العولمة – فقد تم الاستغناء عنها لتحل محلها مجموعة أدوات السياسة النقدية غير المباشرة بدءاً من مطلع سبعينات القرن الماضي[1].

وتعرف الأدوات النقدية غير المباشرة بالأدوات الكمية أيضاً، وهي تشمل كلاً من سعر إعادة الخصم، ونسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي، وعمليات السوق المفتوحة، وتركز هذه الأدوات على آلية السوق في التأثير على سلوك الجهاز المصرفي، بحيث ينسجم واتجاهات البنك المركزي.

ومن جانبٍ آخر، فقد بينت إحدى دراسات صندوق النقد الدولي التي سعت إلى التعرف على العوامل المساندة اللازمة للتحول الكلي نحو استخدام أدوات السياسة النقدية غير المباشرة بأن هذا التوجّه يرتبط بعمليات التحرير المالي، كما أنه يفترض أن يتم بشكلٍ متدرج، وأيضاً فهو يستلزم تطور السوق المالية، علاوة على ضرورة تمتع البنك المركزي بدرجة استقلالية مرتفعة، إضافة إلى ذلك فإن أهمية هذا التحول تظهر بشكلٍ خاص عند ارتفاع مستويات السيولة لدى المصارف التجارية[2].

وبما أن السيولة المرتفعة تعتبر من أهم المزايا الدائمة لمعظم مؤسسات الجهاز المصرفي الأردني، صغيرها وكبيرها على حدٍ سواء، فقد أدى ذلك إلى قيام البنك المركزي الأردني بزيادة استخدامه للأدوات غير المباشرة

[1] Wanda Tseng & Robert Corker, Financial Liberalization, Money Demand, and Monetary Policy in Asian Countries, Washington D. C., IMF Publications, Occasional Paper N°. 84, 1991, p. 27.

وللمزيد من التفاصيل حول عدم كفاءة وفعالية الأدوات الانتقائية في الأردن، يمكن الرجوع إلى:

-Khaled Al-wazani, The Controlling Role of Central Bank of Jordan on Money Supply, Unpublished Master Thesis, American University in Cairo, 1989, p. 49.

[2] William E. Alexander and Others, The Adoption of Indirect Instruments of Monetary Policy, Washington D. C., IMF Publications, Occasional Paper N°. 126, 1995, pp. 36 - 37.

للسياسة النقدية، وبشكلٍ خاص عمليات السوق المفتوحة معبراً عنها بشهادات الإيداع لا سيما بدءاً من عام (1993)[1].

1.التطور التاريخي للسياسة النقدية الكمية في الأردن:

تشير محتويات الجدول رقم (1) (المبين في الصفحة التالية) إلى حركة التطور في أدوات السياسة النقدية غير المباشرة في الأردن خلال فترة الدراسة، حيث يلاحظ من خلال متابعة هذه المحتويات أن اتجاه البنك المركزي فيما يتعلق بنسبة الاحتياطي النقدي كان متشدداً وانكماشياً خلال الفترة (1991 – 1993)، فقد ازدادت نسبة الاحتياطي النقدي من مستوى (11%) خلال عام (1991) إلى (13%) في عام (1992) ثم إلى (15%) خلال عام (1993).

وتأتي هذه الزيادة في نسبة الاحتياطي النقدي بهدف التأثير سلباً على قدرة الجهاز المصرفي على منح القروض والتسهيلات الائتمانية، لا سيما بعدما لوحظ وجود زيادة كبيرة في حجم القروض التي منحت خلال الفترة أعلاه، وقد استمر الوضع كذلك إلى أن تم خلال عام (1995) تخفيض نسبة الاحتياطي النقدي إلى (14%) عندما تبين للبنك المركزي أن شهادات الإيداع قد أثبتت نجاعتها.[2]

وقد استقرت نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي في الأردن عند مستوى (14%) طوال الفترة (1995 – 1999) وبدون أي تغيير، إلى أن عمل البنك المركزي على تخفيض هذه النسبة لتصبح (10%) خلال عام (2000)، كما طرأ تغييراً آخر على نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي خلال عام (2001) بعدما باشرت مؤسسة ضمان الودائع أعمالها[3]، حيث تم تخفيض النسبة أعلاه إلى (8%) وهذا بدوره يعبر عن اتجاه توسعي من البنك المركزي الأردني والذي يفترض أن يؤثر إيجابياً على سلوك المصارف التجارية، علماً أن إنشاء مؤسسة ضمان الودائع قد أزاح عن عاتق البنك المركزي الأردني أعباء ضمان الودائع لدى المصارف المتعثرة.

وقد استمرت هذه النسبة ثابتة عند هذا الحد لغاية أوائل عام (2008)، إلى أن قام البنك المركزي الأردني برفع نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي إلى (10)% من أجل تخطي الضغوط التضخمية التي رافقت

[1] البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي الثلاثون لعام 1993، ص. 47.

[2] أحمد عبد الفتاح، "إدارة السياسة النقدية والمالية في إطار برنامج التصحيح الاقتصادي" مجلة المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية، المجلد 16، العدد 182، شباط 1996، ص 36.

[3] البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي الثامن والثلاثون لعام 2001، ص. 35.

ظاهرة ارتفاع أسعار المحاصيل الغذائية خلال تلك الفترة، ثم ما لبث أن عمل على تخفيض هذه النسبة بواقع نقطة مئوية واحدة بسبب التداعيات الانكماشية المصاحبة لحصول الأزمة المالية العالمية، وذلك خلال الربع الأخير من عام (2008)[1].

هذا وقد استمرت عملية تخفيض هذه النسبة من أجل إعطاء جرعات إنعاشية إضافية للاقتصاد الوطني، حيث قام البنك المركزي الأردني بالعمل على تخفيض نسبة الاحتياطي الإلزامي مرة أخرى (وعلى مرحلتين) خلال عام (2009)، حيث خفضها من (9%) إلى (8%) خلال النصف الأول من العام، تبعه تخفيضاً آخر في النصف الثاني من عام (2009) على هذه النسبة من (8%) إلى (7%)[2]، وقد استقرت هذه النسبة عند هذا المستوى حتى نهاية عام (2013).

كما رافق هذا الاتجاه التوسعي الناجم عن تخفيض نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي تخفيضاً ملموساً على سعر إعادة الخصم في الأردن، وهو ما يعبر عن تناغم فيما بين هاتين الأداتين النقديتين لا سيما خلال السنوات الأخيرة من فترة الدراسة، غير أن هذا التناغم لم يرافقه اتساق مماثل بالنسبة لشهادات الإيداع، لا سيما خلال الفترة (1999 – 2003)، فقد عمل البنك المركزي الأردني على إصدار كميات كبيرة من شهادات الإيداع، وهو ما يفترض أن يعبر عن سياسة نقدية انكماشية تسعى إلى سحب السيولة من الجهاز المصرفي.

وبالتالي، فقد كان هنالك بعض التناقض في إجراء البنك المركزي الأردني خلال تلك الفترة، وذلك من حيث تخفيض نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي وسعر إعادة الخصم، وفي نفس الوقت زيادة إصدار شهادات الإيداع، وهذه الإصدارات المتزايدة لا يوجد ما يبررها إلا إذا كان المقصود من هذه الحركة غير المبررة لهذه الإصدارات هو العمل على دعم وتعزيز ربحية المؤسسات المصرفية من خلال ما يقوم البنك المركزي بدفعه للجهاز المصرفي الذي يستثمر بهذه الإصدارات، وحسبما سيتم توضيحه في المبحث الثاني ضمن التحليل الخاص بالربحية*.

[1] البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي الخامس والأربعون لعام 2008، ص. 27.

[2] البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي السادس والأربعون لعام 2009، ص. 27.

* قام البنك المركزي الأردني خلال الفترة (1993 – 2013) بدفع فائدة للمصارف التقليدية التي استثمرت بشهادات الإيداع (أو أودعت لدى نافذة الإيداع لدى البنك المركزي) بلغت قيمتها نحو (1.781) مليار دينار أردني، وبمعدل سنوي (85) مليون دينار أردني، وبنسبة زادت عن (35%) من أرباح هذه المصارف!، وهذا لا يمثل كفاءة مصرفية، كما أنه يعد مبلغ مرتفع جداً قياساً بالإمكانات الاقتصادية لدولة تعاني عجزاً مزمناً في موازنتها، ولمزيد من التفاصيل، يرجى متابعة الجدول رقم (2).

2.تطور السياسة النقدية في الأردن

جدول (2-15): تطور مؤشرات السياسة النقدية في الأردن خلال الفترة (2000 – 2013)

(المبالغ بملايين الدنانير الأردنية)

السنة	نسبة الاحتياطي النقدي	سعر إعادة الخصم	تسهيلات إعادة الخصم	رصيد نافذة الإيداع	معدل سعر فائدة نافذة الإيداع	رصيد شهادات الإيداع	معدل سعر فائدة شهادات الإيداع
2000	10.00%	6.50%	53.5	63.0	5.625%	1,342.0	6.05%
2001	8.00%	5.00%	69.4	219.0	3.750%	1,233.5	4.00%
2002	8.00%	4.50%	55.1	196.5	2.750%	1,643.5	3.45%
2003	8.00%	2.50%	94.1	265.0	2.000%	2,176.0	2.15%
2004	8.00%	3.75%	113.2	59.0	2.250%	2,534.0	3.20%
2005	8.00%	6.50%	274.9	341.5	4.500%	2,279.5	6.95%
2006	8.00%	7.50%	231.3	23.5	5.250%	2,153.0	6.86%
2007	8.00%	7.00%	196.9	203.0	4.750%	1,977.0	5.87%
2008	9.00%	6.25%	159.2	1,048.5	4.000%	1,166.0	5.94%
2009	7.00%	4.75%	135.0	3,996.0	2.500%	150.0	.50%2 -.50% 3
2010	7.00%	4.25%	181.9	4,090.0	2.000%	196.5	0%0.2 -0% 0.5
2011	7.00%	4.50%	214.5	2,979.5	2.250%	230.0	.00%3 -.00% 5
2012	7.00%	5.00%	215.3	1,775.0	4.000%	230.9	%00.5 -% 11.7
2013	7.00%	4.50%	236.7	52.21,3	3.500%	230.9	5.00%

المصدر: – البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي، أعداد مختلفة.

– البنك المركزي الأردني، النشرة الإحصائية الشهرية، أعداد مختلفة.

ومن الجدير بالذكر أن البنك المركزي الأردني قد اتخذ قراراً بإيقاف إصدار شهادات الإيداع خلال عام (2008)[1] ، حيث يلاحظ (من متابعة الجدول رقم (1) المبين تالياً) أن رصيدها قد انخفض من مستوى (1.2) مليار دينار أردني خلال عام (2008)، ليصبح (150) مليون دينار في عام (2009), والذي ما لبث أن ارتفع إلى نحو (196) مليون دينار أردني خلال عام (2010).

[1] البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي السادس والأربعون لعام 2009، ص. 27.

غير أن واقع الحال هذا قد تغير خلال الفترة (2011 – 2013)، وبصورةٍ ملحوظة، عندما قام البنك المركزي الأردني[وبشكل استثنائي] بإصدار شهادات إيداع خاصة بلغت قيمتها (231) مليون دينار أردني، لصالح بنك الإسكان للتجارة والتمويل والبنك الاستثماري العربي الأردني [لتحفيزهما] على شراء حصص البنوك الأردنية الأخرى في بنك الأردن الدولي (والذي مقره في لندن)، وبسعر فائدة على هذه الشهادات بلغ (5%) خلال عام (2013)[1].

ومن ناحية موضوعية، فقد كان من الممكن تبرير هذا التصرف فيما لو كان بنك الأردن الدولي – لندن، بنكاً يمثل شركة أردنية مسجلة فعلاً في الأردن ولها انتشار جغرافي في الخارج، وذلك مثلما حصل سابقاً مع بنوك أردنية تعثرت لسببٍ أو لآخر، وقام البنك المركزي الأردني في حينه بتقديم الحوافز المالية والإدارية للبنوك المحلية الكبرى لتشجيعها على دمج أعمال تلك البنوك المتعثرة ضمن أعمالها، من أجل الحفاظ على استقرار ومتانة الجهاز المصرفي الأردني، ...، ولكنه في حقيقة الأمر عبارة عن شركة انجليزية مملوكة بالكامل من بعض البنوك الأردنية [2].

المطلب الثالث: أدوات السياسة النقدية لبنك الجزائر لإدارة السيولة ومدى تطبيقها على المصارف الإسلامية.

انتهجت الجزائر في إطار تصحيح وضعيتها الاقتصادية مجموعة من السياسات الإصلاحية والتي تمثلت في شكل قانون النقد القرض 90/10 الذي يعد أهم إصلاح في تاريخ السياسة النقدية في الجزائر، أو سياسات إصلاحية مدعمة من طرف الهيئات المالية الدولية، وكان نتاج هذه السياسات استخدام بنك الجزائر مجموعة من الأدوات المباشرة وغير المباشرة لتعديل سيولة النظام المصرفي ومراقبة نمو الاقتصاد. وتنتمي المصارف الإسلامية في الجزائر إلى منظومة مصرفية تتعامل مع جميع أطرافها وفق أدوات سياسة نقدية تقليدية منافية لمبادئ الصيرفة الإسلامية مما يعرقل عملها، وعليه سنتطرق إلى مدى ملائمة أدوات السياسة النقدية المطبقة في الجزائر.

[1] البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي الخمسون لعام 2013، ص. 137+141 .

[2] www.jordanbank.co.uk, navigation date: July, 5th, 2014.

الفرع الأول: أدوات السياسة النقدية الكمية في الجزائر

تضمنت المادة 10 من النظام 09-02- أدوات السياسة النقدية التي يستخدمها بنك الجزائر من أجل بلوغ أهداف السياسة النقدية المسطرة من طرف مجلس النقد والقرض، والمتمثلة في: عمليات إعادة الخصم والقرض، الحد الأدنى للاحتياطات الإجبارية، عمليات السوق المفتوحة، التسهيلات الدائمة.[1]

أولا: معدل إعادة الخصم

تعتبر هذه الأداة من أكثر الأدوات أهمية من حيث استخدامها وتأثيرها على الائتمان المصرفي، وقد نص قانون النقد والقرض 90-10 في المادة 69 بأنه يمكن للبنك المركزي بنك الجزائر) أن يعيد الخصم أو يأخذ تحت الأمانة من البنوك والمؤسسات المالية سندات مضمونة من قبل البنك الجزائري أو من الخارج تمثل عمليات تجارية وتلزم على الأقل ثلاثة أشخاص طبيعيين أو معنويين ذوي ملاءة أكيدة من بينهم المظهر، يجب ألا تتعدى مدة الضمان ستة أشهر.[2]

وحدد النظام رقم 15-01 المؤرخ في 19 فيفري 2015 المتعلق بعمليات خصم السندات العمومية، وإعادة خصم السندات الخاصة والتسبيقات والقروض للبنوك والمؤسسات المالية، الأوراق المقبولة في عمليات الخصم وإعادة الخصم[3].

الأوراق المالية العمومية الممثلة بسندات الخزينة الصادرة أو المضمونة من طرف الدولة لفائدة المصارف والمؤسسات المالية؛

- الأوراق المالية العمومية الممثلة لعمليات تجارية وعمليات تمويل قصيرة ومتوسطة الأجل التي تؤديها المصارف والمؤسسات المالية.

[1] المادة 10 من النظام 09_02 المؤرخ في أول جمادى الثانية 1430 الموافق 26ماي 2009، المتعلق بالعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها، المعدل والمتمم.

[2] المادة 69 من القانون رقم 10/90 المؤرخ في 14 جمادى الأولى 1411 الموافق 1 سبتمبر 1990، والمتضمن قانون النقد والقرض.

[3] المواد 02 03 ، النظام رقم 15-01 المؤرخ في 30 ربيع الثاني 1436 الموافق ل 19 فيفري 2015، المتعلق بعمليات خصم وإعادة خصم السندات الخاصة، التسبيقات والقروض للبنوك والمؤسسات المالية، المعدل والمتمم السندات العمومية

وقد تم تعديل المادة 3 من النظام 15-01 من خلال النظام 16-03- حيث تم إضافة قبول بنك الجزائر لإعادة خصم السندات الخاصة الممثلة لعمليات تمويل طويلة الأجل. والجدول الموالي يوضح تطور معدلات إعادة الخصم خلال الفترة 2010-2019.

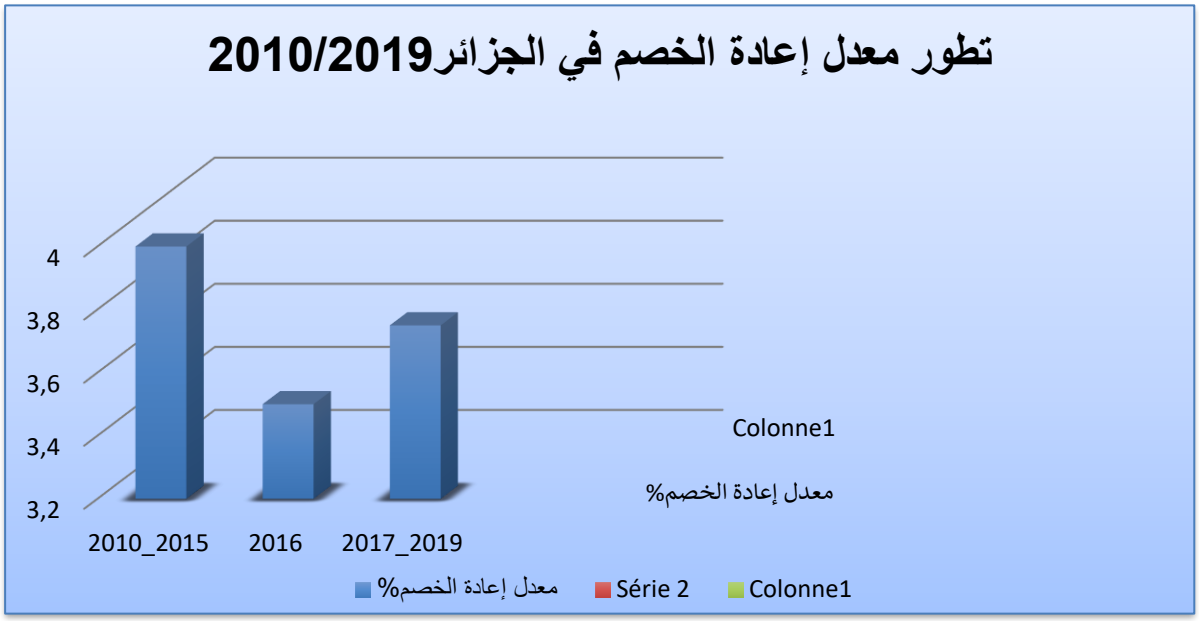
الجدول (02-16) تطور معدل إعادة الخصم في الجزائر

	2015-2010	2016	2019-2017
معدل إعادة الخصم %	4	3.50	3.75

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على النشرة الإحصائية الثلاثية، بنك الجزائر رقم 52 ديسمبر 2020، ص

https://www.bank-of-algeria.dz/pdf/Bulletin 52a.pdf

شكل(02-04): تطور معدل إعادة الخصم في الجزائر



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على الجدول أعلاه

نلاحظ من الجدول والشكل أنه خلال الفترة الممتدة 2010-2016 عرف معدل الخصم ثبات عند مستوى4 %، وذلك بسبب الاستقرار النسبي في معدل التضخم عند مستويات دنيا وتحسن الوضعية المالية للمصارف بالإضافة إلى وجود فائض في السيولة لديها أدى إلى الإحجام عن طلب إعادة تمويل لدى بنك

الجزائر هذا ما جعل الاعتماد على هذه الأداة غير فعال في امتصاص فائض السيولة في هذه الفترة، ما دفع بنك الجزائر إلى اعتماد أدوات أخرى للسياسة النقدية. ونظرا للوضعية الانكماشية التي شهدها الاقتصاد الوطني مع بداية سنة 2016 خفض بنك الجزائر معدل إعادة الخصم إلى 3.5% في أكتوبر 2016 بالرغم من ارتفاع معدلات التضخم ويرجع سبب خفض معدل إعادة الخصم إلى نقص السيولة بسبب الأزمة النفطية التي شهدتها الجزائر خلال السداسي الثاني من عام 2014 ومحاولة منه لإعادة السيولة إلى الجهاز المصرفي لتمويل الاقتصاد ثم رفع بنك الجزائر معدل إعادة الخصم ابتداء من 2017 إلى % 3.75 من أجل إعادة التحكم في التضخم من جديد الذي ارتفع في السنتين 2016 و 2017 ، ثم استقر معدل إعادة الخصم عند هذا المستوى إلى غاية 2019.

وبالنسبة للمصارف الإسلامية في الجزائر ونظرا لاعتبارات شرعية تتعلق بعدم جواز خصم الأوراق التجارية لارتكاز هذه العملية على التعامل بالفائدة، نجد أنه لا يمكنها الاستفادة من هذه الأداة. فإن رفع أو خفض معدل إعادة الخصم لا يؤثر عليها وذلك لتعارضه مع منهج عملها القائم أساسا على عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء.

ولا يختلف الأمر كذلك بالنسبة لعمليات القرض بما أن البنك المركزي يتعامل بالفوائد، فإن المصارف الإسلامية لن تقوم بالاقتراض منها، ونظرا لالتزاماتها الشرعية كذلك لا يمكنها الاستفادة من التحفيزات المادية التي يمنحها البنك المركزي عند قيامه بتشجيع المصارف على الزيادة في منح التمويلات، كما أن زيادته في هامش الفائدة على القروض لن تؤثر على قدرة المصارف الإسلامية في التوسع في منح الائتمان، لأنها في الأساس تعمل دون إمكانية الرجوع إلى البنك المركزي كمقرض أخير، فهي تكون حذرة في منح مع احتساب غياب الدعم الذي تتلقاه البنوك التقليدية من البنك المركزي [1]لحد الآن المصارف الإسلامية لم توفر بعد الأدوات البديلة للحصول على التمويل من بنك الجزائر.

[1] سليم موالدي، أحمد حميدوش وصورية صدقاوي، البنوك الإسلامية بين تحدي الضوابط الشرعية وإشكالية التكييف مع البيئة القانونية والمتطلبات التنظيمية مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، العدد 04 ،2018، ص 8.

ثانيا: معدل الاحتياطي القانوني

يعتبر معدل الاحتياطي القانوني في الجزائر من الآليات الرقابية التي استحدثها قانون 90-10، وحدد صلاحيات بنك الجزائر في فرضها بأن لا يتعدى الاحتياطي القانوني % 28 من المبالغ المعتمدة كأساس لاحتسابه، إلا أنه يجوز للبنك المركزي أن يحدد نسبة أعلى في حالة الضرورة المثبتة قانونا[1].

وحددت التعليمة رقم 01 - 2001 كل ما يتعلق بكيفية حساب نسبة الاحتياطي القانوني من حيث نوعية الودائع الخاضعة لهذا الاحتياطي، وكذا المعدل المفروض تطبيقه، وأيضا معدل الفائدة الممنوح على هذا الاحتياطي (على أساس أن الجزائر من الدول التي يمنح بنكها المركزي عائدا على نسبة الاحتياطي القانوني) فالودائع الخاضعة لمعدل الاحتياطي القانوني هي الودائع بالدينار الجزائري من أي طبيعة كانت، وهي: الودائع تحت الطلب، الودائع لأجل، الودائع الادخارية الممثلة بدفتر توفير، الودائع الممثلة بسندات (سندات الصندوق)، ودائع الأخرى[2]. ونصت المادة 11 من النظام 04-02- بتطبيق عقوبة على كل مصرف لم يستوفي كليا أو جزئيا شرط تكوين الاحتياطي القانوني[3].

والجدول(02-17) الموالي يبين تطور معدل الاحتياطي القانوني خلال الفترة 2010-2019

	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
معدل الاحتياط القانوني	9	9	11	12	12	12	8	4	10	10
معدل المكافئة على الاحتياط	0.5									

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية رقم 52 ديسمبر 2020، ص 19.

نلاحظ من خلال الجدول الاهتمام الذي يوليه بنك الجزائر لأداة الاحتياطي القانوني، وذلك بتعديله المستمر، الأمر الذي يعكس أهمية هذه الأداة، ومدى اعتماده عليها في علاج الاختلالات النقدية من تضخم وانكماش، كما تبين مرونة هذه الأداة وإمكانية تحكم السلطة النقدية بها، وسهولة تغييرها وفق المتغيرات

[1] المادة 93 من القانون رقم 90/10 المؤرخ في 14 جمادى الأولى 1411 الموافق 1 ديسمبر 1990، والمتضمن قانون النقد والقرض

[2] بنك الجزائر، التعليمة رقم 01-2001 المؤرخة في 11 فيفري 2001 المتعلقة بنظام الاحتياطي القانوني

[3] المادة 11 من النظام 04-02 المحدد لشروط تكوين الحد الأدنى للاحتياطي الإلزامي

الاقتصادية، حيث تميزت الفترة من 2010 إلى 2015 بارتفاع في معدل الاحتياطي القانوني، ارتفع من 9% ليصل إلى 12% في سنة 2015 ، ويرجع السبب وراء الزيادة المستمرة في معدل الاحتياطي القانوني إلى اعتماد السلطات النقدية بدرجة كبيرة على هذه الأداة من أجل امتصاص السيولة، وتعزيز دور السياسة النقدية للتحكم في التضخم، خاصة في ظل التوسع الكبير للقروض الموجهة للاقتصاد، ومع انهيار أسعار النفط سنة 2014 وتقلص السيولة المصرفية في الاقتصاد، باشر بنك الجزائر في تخفيض معدل الاحتياطي القانوني ابتداء من 2016 إلى 8% ثم إلى 4% في 2017 وهذا رغبة من السلطات النقدية في توفير سيولة إضافية من خلال إعادة الدور للبنوك لتمويل الاقتصاد في ظل تراجع أسعار النفط. ليترفع من جديد إلى 10% في سنتي 2018 و2019 بهدف امتصاص السيولة وتجنب ارتفاع معدلات التضخم الناتج عن سياسة الإصدار النقدي الذي تبناه بنك الجزائر لتمويل الحكومة لمدة 5 سنوات ابتداء من 2017.

إن إخضاع المصارف الإسلامية في الجزائر لأداة الاحتياطي القانوني بكل ما يتعلق بها يعتبر تحدي كونها ملزمة بتكوين احتياطي قانوني أدنى على إجمالي ودائعها فهذه الأداة لا تراعي خصوصية عملها المصرفي. وعلى هذا الأساس تواجه المصارف الإسلامية إشكالين هما:

– إن معدل الاحتياطي القانوني يطبق على جميع أنواع الودائع دون تمييز إن كانت ودائع جارية أو استثمارية أو على شكل ضمان وهو مالا يتوافق مع مبدأ المضاربة الذي تخضع له ودائع الاستثمار، وبالتالي لا يضمنها المصرف إلا في حالة التعدي أو التقصير. فتطبيق أداة الاحتياطي القانوني على المصارف الإسلامية تؤثر سلبا على قدرتها التنافسية أمام المصارف التقليدية لأنها تعمل على تعطيل جزء من سيولتها عوض توظيفها واستثمارها، بينما تؤثر إيجابا على المصارف التقليدية وتعتبر شكل من أشكال التوظيف لها.

– أن المصارف الإسلامية بنك البركة وبنك السلام تتلقى فوائد معدل المكافئة على الاحتياطي القانوني) عن الأموال المودعة كاحتياطي قانوني لدى بنك الجزائر وبالتالي فهي لا تستفيد منها عكس المصارف التقليدية التي تحصل على عوائد هامة من تلك الفوائد كما أن هذه الفوائد تبقى محمدة لدى بنك الجزائر دون أن تحصل على عوائدها. وسعيا لحل هذا الإشكال، تم فتح حساب خاص لدى بنك الجزائر توضع فيه هذه الفوائد في انتظار صرفها في المشاريع والمساعدات الخيرية. والمصارف الإسلامية في الجزائر كغيرها من المصارف التجارية التي تنشط في النظام المصرفي الجزائري متقيدة بحسب الأمر 03-10 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والائتمان

بإلزامية اشتراك المصارف في تمويل صندوق الودائع المصرفية بالعملة الوطنية لدى بنك الجزائر وذلك بدفع علاوة ضمان سنوية نسبتها 1% كحد أقصى من مجموع الودائع، على أن يحدد مجلس النقد والقرض سنويا مبلغ العلاوة والحد الأقصى للتعويض وتعتبر ودائع الشخص لدى البنك وديعة واحدة حتى وإن كانت بعملات مختلفة، ولا يسري هذا الضمان إلا في حالة توقف البنك عن الدفع.[1]

الجدول (02-18): الأعباء المدفوعة من طرف المصارف الإسلامية لبنك الجزائر خلال الفترة

	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
البركة	224755	272435	333181	346559	345451	363150	407301	379960	355156	335489
السلام	-	27489	41128	43844	49754	50377	75050	63659	68394	167747

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري وبنك السلام (2010-2019)

من خلال الجدول نلاحظ أن الأعباء المدفوعة من طرف بنك البركة بنك السلام لبنك الجزائر تسجل ارتفاعا من سنة إلى سنة حتى وصل إلى أعلى مبلغ قدر بـ 167747 ألف دينار جزائري سنة 2019 وهذا بسبب زيادة مجموع الودائع المصرفية لدى بنك السلام. كذلك بالنسبة لبنك البركة ارتفاع الأعباء المدفوعة من بنك البركة إلى بنك الجزائر حيث وصل إلى أعلى قيمة لها سنة 2016 حيث قدرت به 407301 ألف دينار جزائري بسبب استقطاب المنتجات المالية الإسلامية للمودعين ثم انخفض تدريجيا حيث وصل إلى 335489 ألف دينار جزائري سنة 2019.

وإلزامية اشتراك المصارف الإسلامية في صندوق ضمان الودائع المصرفية لا تعتبر إشكالا في حد ذاتها، إنما يطرح المشكل في كيفية حساب علاوة الضمان وفي كيفية تطبيقها، وذلك بسبب:

إن العلاوة تحسب كنسبة مئوية من إجمالي الودائع، بينما الودائع التي يضمنها المصرف الإسلامي هي الودائع تحت الطلب فقط في حالة توقف البنك عن الدفع (حسب النص) فإن الصندوق يلتزم بتعويض جميع

[1] المادة 118 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية 1424 الموافق 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض.

أنواع الودائع حسب الحد المقرر، بينما ودائع المضاربة لا يضمنها البنك إلا في حالة واحدة وهي إذا ثبت التعدي أو التقصير من جانبه كما هو معلوم شرعا، وليس التعويض في جميع الحالات.

وهذه الإشكالية مشابهة لتلك المتعلقة بكيفية حساب نسبة الاحتياطي القانوني بالنسبة للمصارف الإسلامية، والتي تفرض على جميع أنواع الودائع على أساس الحد من مقدرة المصارف على التوسع في منح الائتمان وكذا حماية أموال المودعين مع عدم مراعاة خصوصية الودائع لدى المصارف الإسلامية، والتي يتشكل معظمها من ودائع الاستثمار التي يتلقاها المصرف الإسلامي على سبيل المضاربة، والتي لا يكون فيها الضمان.

لذا فإن هذا الإشكال يتطلب حله تفهما من مسؤولي بنك الجزائر لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي، وبالتالي وضع الاستثناءات أو النصوص القانونية الملائمة لطبيعة هذا العمل.

ثالثا: عمليات السوق المفتوحة

تجري عمليات السوق المفتوحة في السوق النقدية بمبادرة من بنك الجزائر الذي يعود إليه قرار اختيار معدل ثابت أو متغير الذي يتعين تطبيقه على هذه العمليات. وحدد النظام 09-02 المؤرخ في 26 ماي 2009 المتعلق بعمليات السياسة النقدية أدوات تدخل بنك الجزائر التي يمكن استعمالها ضمن عمليات السوق المفتوحة إلى ثلاث أدوات:[1]

– **عمليات التنازل المؤقت:** يقوم بنك الجزائر من خلال هذه الأداة بأخذ أو وضع الأوراق المقبولة المالية والتجارية على سبيل الضمان لمنح القروض ويتم تحديد عمليات التنازل بواسطة اتفاقيات نموذجية موقعة بين بنك الجزائر والمصارف. يستعمل بنك الجزائر في هذه العمليات معدل الفائدة البسيط أو عن طريق دمج الفوائد في سعر إعادة الأوراق المأخوذة على سبيل الضمان عند تاريخ استحقاق العملية.

– **العمليات المسماة النهائية (شراء وبيع أوراق عمومية):** عرفتها المادة 24 من النظام 09-02، بأنها العمليات التي يقوم من خلالها بنك الجزائر بشراء أو بيع نهائي في سوق السندات المقبولة، وتأخذ شكل مساهمة بالسيولة أو سحب السيولة، وتتم من أجل أهداف هيكلة أو لغرض الضبط الدقيق. وتتم هذه العمليات عن طريق الإعلانات والمناقصة أو وفق إجراءات استثنائية.

[1] المواد 13، 14، 15، 18، 24، 25 من النظام رقم 09/02

– آلية استرجاع السيولة على بياض: استعمل بنك الجزائر أدوات جديدة للسياسة النقدية لامتصاص فائض السيولة الذي شهده النظام المصرفي بداية من عام 2002، تمثلت في استرجاع السيولة لـ 07 أيام ليتم تدعيمها بآلية استرجاع السيولة لـ 03 أشهر في أوت 2005[1]، ونظرا للمستوى المرتفع للتضخم الذي سجل في 2012، أدخل بنك الجزائر أداة جديدة لامتصاص الأموال القابلة للإقراض في السوق النقدية استرجاع السيولة لـ 06 أشهر في جانفي 2013.

وهي آلية فهي عبارة عن إيداع طوعي واختياري لفائض الودائع لدى البنك المركزي، حيث يقوم من خلالها بنك الجزائر باستدعاء البنوك التجارية المشكلة للجهاز المصرفي، لوضع حجما من سيولتها على شكل ودائع لمدة 24 ساعة أو لأجل مقابل حصولها على معدل فائدة ثابت يحسب على أساس فترة الاستحقاق (عدد الأيام الحقيقي / 360) وذلك عبر مشاركتها في مناقصة يعلنها بنك الجزائر. وتظهر مرونة أداة استرجاع السيولة على بياض في الحرية التي تمنحها لبنك الجزائر في تحديد السعر الفائدة المتفاوض عليه وفي حجم السيولة التي يرغب في سحبها من السوق، والتي قد لا يتم تحقيقيها عبر سياسة الاحتياطي الإجباري، خاصة وأن بنك الجزائر أصبح يتدخل بهذه الأداة بصورة أسبوعية في السوق النقدية منذ سنة 2002، لذا أصبحت آلية استرجاع السيولة على بياض تمثل الأداة الرئيسية في تنفيذ السياسة النقدية لبنك الجزائر نظرا لما تتمتع به من مرونة والجدول التالي يوضح تطور أداة استرجاع السيولة على بياض خلال الفترة 2010-2019

الجدول(02-19) تطور آلية استرجاع السيولة بالمناقصة في الجزائر من 2010-2019

	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
لمدة 7 أيام	0.75	0.75	0.75	0.75	0.75	0.75	0.75	_	3.5	3.5
لمدة 3 أشهر	1.25	1.25	1.25	1.25	1.25	1.25	1.25	_	_	_
لمدة 6 أشهر	_	_	_	1.50	1.50	1.50	1.50	_	_	_

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على بنك الجزائر النشرة الإحصائية الثلاثية رقم 52، الجزائر.

من خلال الجدول نلاحظ أنه خلال الفترة 2010-2016 لم تشهد معدلات الفائدة على عمليات استرجاع السيولة تعديلات حيث بقيت ثابتة فبالنسبة لاسترجاع السيولة لـ 7 أيام حافظ بنك الجزائر على نفس المستوى من التدخل في السوق النقدي بمعدل 0.75% ، كما حافظ بنك الجزائر على نفس المستوى من

[1] بنك الجزائر، التقرير السنوي 2010، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، ص 155

التدخل في استرجاع السيولة لمدة 3 أشهر معدل 1.25% ، ليتوقف عن الاستعانة بهذه الآلية في امتصاص السيولة سنة 2016. وفي سنة 2013 أدخل بنك الجزائر آلية استرجاع السيولة لستة أشهر نتيجة الارتفاع الكبير لمعدل التضخم المسجل خلال سنة 2012 بمعدل 8.89 ، بهدف امتصاص أكثر للسيولة ومن ثم تسيير أحسن لفائض السيولة في السوق النقدية بمعدل فائدة 1.5% [1]، والذي بقي ثابتا خلال الفترة (2013-2016) ومع نهاية 2016 عمل بنك الجزائر على التخلي التدريجي لعمليات امتصاص السيولة لـ 6 أشهر قصد تمكين المصارف من الحصول على موارد قابلة للإقراض. وفي سنة 2017 لم يستخدم بنك الجزائر هذه الأداة بسبب انخفاض السيولة في الاقتصاد والعسر المالي الذي واجه المصارف بسبب انخفاض أسعار النفط، ليعود بنك الجزائر للعمل بها خلال و 2019 وهذا فيما يتعلق بآلية استرجاع السيولة لمدة 7 أيام فقط بمعدل فائدة قدره 3.50%. ويلاحظ من إجراءات القيام بهذه العمليات أن بنك الجزائر يرتكز في تدخله عن طريق عمليات من سنتي 2018 و 2019.

السوق المفتوحة أساسا على الأوراق المالية العمومية والخاصة مقابل سعر فائدة ثابت ومحدد مسبقا. فبالنسبة لعمليات التنازل المؤقت ورغم تعدد العمليات التي تضمها واختلاف طرق تنظيمها، إلا أنها تجمع على أن الحصول على تمويل من بنك الجزائر يتم بواسطة اتفاقية بينه وبين المصارف الطالبة للتمويل، خلال، منح قروض، أو أخذ الأوراق المالية على سبيل الضمان وفي الحالتين يستعمل بنك الجزائر سعر الفائدة إما البسيط، أو المدمج في سعر إعادة الأوراق المالية. لذلك نستنتج أنه من المستحيل إبرام المصارف الإسلامية مثل هذه الاتفاقيات مع بنك الجزائر، لأنها تتم مقابل سعر فائدة محدد، الذي تلتزم المصارف الإسلامية بعدم التعامل به أما في العمليات المسماة النهائية، يقوم بنك الجزائر بشراء وبيع ا العمومية، وبما أن المصارف الإسلامية لا تتعامل بهذا النوع من السندات، لأنه من الناحية الشرعية يعتبر بيع وشراء للقروض، فلا تتعامل المصارف الإسلامية بهذه الأداة مع بنك الجزائر .

أما فيما يخص استرجاع السيولة على بياض فتتم بدون تقديم ضمانات (على بياض) لكن مقابل فائدة يدفعها بنك الجزائر على الودائع المودعة لديه، لذلك لن تقوم المصارف الإسلامية بإيداع سيولتها لدى بنك الجزائر لمقابلتها بفوائد تحسب على أساس عدد أيام الإيداع.

[1] بنك الجزائر، وضعية الاقتصاد العالمي وتطور الاقتصاد الكلي في الجزائر، مداخلة محافظ بنك الجزائر لدى المجلس الشعبي الوطني، الجزائر، 21

ومما سبق نستنتج أن المصارف الإسلامية لا يمكنها التعامل مع بنك الجزائر في إطار عمليات السوق المفتوحة، نتيجة الاعتماد الكلي لبنك الجزائر على سعر الفائدة.

رابعا: التسهيلات الدائمة

تنص المادة 25 من النظام رقم 09/02 المؤرخ في 26 ماي 2009 ، أن التسهيلات الدائمة مخصصة لتمويل البنوك بالسيولة أو سحبها منها وهي عمليات تتم بمبادرة من البنوك في شكل:[1]

– **تسهيلات القرض الهامشي**: والتي تمثل العملية التي يمكن من خلالها لبنك ما أن يحصل على سيولة من بنك الجزائر لمدة 24 ساعة بمعدل محدد مسبقا مقابل تقديم أوراق مقبولة تتم المساهمة بالسيولة في إطار القرض الهامشي بأخذ الأوراق العمومية المؤهلة على سبيل الأمانة لمدة 24 ساعة.

– **تسهيلات الودائع المغلة للفائدة**: استعملت تسهيلات الودائع المغلة للفائدة كأداة غير مباشرة للساسة النقدية من قبل بنك الجزائر ابتداء من سنة 2005 بموجب التعليمة رقم 04-05 المؤرخة في 14 جوان 2005، بهدف امتصاص السيولة، حيث تقوم بموجبها المصارف بتشكيل ودائع لدى بنك الجزائر، وتتم هذه العملية على بياض وبمبادرة من المصارف باعتبار أن بنك الجزائر لا يقدم أي سندات كضمان. مقابل معدل فائدة ثابت يمنحه على هذه الودائع، يتغير هذا المعدل حسب تقلبات السوق وتطور هيكل معدلات عمليات وتدخلات بنك الجزائر[2]. والجدول الموالي يوضح تطور تسهيلات الودائع المغلة للفائدة في الجزائر خلال الفترة 2010-2019

الجدول(02–20) تطور تسهيلات الودائع المغلة للفائدة في الجزائر خلال الفترة 2010–2019

	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
فوائد تسهيلات الودائع %	0.30	0.30	0.30	0.30	0.30	0.30	0.00	0.00	-	-

المصدر: من إعدادا الطالبين بالاعتماد على بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية رقم 52، الجزائر.

[1] المادة 25 من النظام رقم 09/02 المتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها.

[2] التقرير السنوي 2010، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر ، ص156.

من خلال الجدول نجد أن معدل الممنوح مقابل تسهيلات الودائع بقي ثابتا طيلة الفترة الممتدة. 2010-2015 بمعدل قدره 0.30%، ثم خفض بنك الجزائر هذه النسبة لتصل إلى 0% في 2016 نتيجة تقلص السيولة كإجراء لتقليل لجوء البنوك إلى توظيف فائض سيولتها ضمن هذه الآلية، ودفعها إلى توظيفها في شكل قروض لتمويل الاقتصاد، ليتم إلغاؤها سنة 2018 بعد التقلص في حجم السيولة، هذا يدل على أهمية هذه الأداة بالنسبة لبنك الجزائر ومدى فعاليتها في امتصاص فائض السيولة منذ بداية دخولها حيز التنفيذ. ويعود ذلك لاستعماله أدوات لضخ السيولة لإعادة تمويل النظام المصرفي من خلال لجوء بنك الجزائر في سنة 2018 إلى امتصاص فائض السيولة باعتماد أدوات استرجاع السيولة لمدة 7 أيام بمعدل فائدة 3.50% كقناة رئيسية في إدارة السياسة النقدية فضلا عن رفعه لمعدل الاحتياطي القانوني . تمكن بنك الجزائر من خلال آلية تسهيلات الإيداع أن يسحب من النظام المصرفي سيولة معتبرة وهو ما يؤكد على أهمية هذه الأداة في الرقابة على السيولة المصرفية على الرغم من انخفاض معدلات الفائدة عليها مقارنة بتلك المطبقة على عمليات استرجاع السيولة.

تعرفنا سابقا على مفهوم التسهيلات الدائمة وطبيعة عملها وأنها تشمل كل من القرض الهامشي والودائع المغلة الفائدة. حيث أن من خلالهما تلجأ البنوك إلى طلب السيولة من البنك المركزي مقابل فوائد يحددها بنك الجزائر، كذلك من الواضح أن المصارف الإسلامية لن تستفيد من هذه التسهيلات نظرا لالتزامها الشرعي بعدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاءا. حيث نص المعيار الشرعي رقم 44: "تحصيل السيولة بالاقتراض والإيداع بفائدة، وتوظيفها بالفائدة محرم شرعا؛ سواء كان مباشرا، أم بالسحب على المكشوف، أم بالتسهيلات بفائدة أو عمولة. ويجب عند دعم الجهات الرقابية والإشرافية للمؤسسات بالسيولة أن: بالصيغ المباحة شرعا؛ مثل المضاربة والوكالة بالاستثمار للحصول على السيولة".[1]

الفرع الثاني: أدوات السياسة النقدية الكيفية في الجزائر

يتم يعد تأطير الائتمان وسيلة للسياسة النقدية المطبقة في الجزائر بهدف محاربة التضخم، ولذلك فمنح الائتمان عرف تأطيرا صارما في التحكم في نمو المجمعات النقدية واختلاف ذلك حسب الجهة التي تمنح لها هذه القروض.

[1] المعيار الشرعي رقم 44، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، النص الكامل للمعايير الشرعية، البحرين، ص 1108.

أولا: تأطير الائتمان المقدم للدولة: من خلال المادة 46 من الأمر 03/10 المتعلق بالنقد والقرض تم سقف للقروض الممنوحة للدولة بمبلغ أقصى للكشوفات الممنوحة للخزينة بـ 10% من الإيرادات العادية للدولة المحققة خلال السنة المالية السابقة كما أن آجال تسديدها لا يتجاوز 240 يوما، بالنسبة لمنح هذه القروض يكون بعمولة تسيير يتم التفاوض بين بنك الجزائر ووزارة المالية[1].

ثانيا: تأطير القروض المقدمة لـ 23 مؤسسة غير مستقلة: تعتبر من أهم معايير تنفيذ البرنامج المتفق عليه مع صندوق النقد الدولي لتمكن هذه المؤسسات المرور إلى الاستقلالية أثناء فترة إعادة الهيكلة، فقد فرض حدود قصوى على القروض الممنوحة من طرف كل بنك لهذه المؤسسات وفرض حدود قصوى على الائتمان المقدم لتلك المؤسسات في حدود كمية إعادة الخصم المحددة لكل بنك.

ثالثا: تأطير القروض المقدمة للاقتصاد: وضع الأمر 03/11 المتعلق بالنقد والقرض حدا أقصى لمستوى إعادة خصم الائتمان الممنوح للاقتصاد، فقد تم تحديد وقت إعادة الخصم للائتمان المتوسط الأجل من البنوك والمؤسسات المالية بـ 3 سنوات على الأكثر، و 2 سنوات على الأكثر للائتمان طويل الأجل، ومدة الاستحقاق مقسمة إلى فترات أقصاها 6 أشهر، على أن تحمل السندات توقيع شخصين طبيعيين أو معنويين ذوي ملاءة أكيدة، ولا يمكن تقديم تلك السندات لإعادة الخصم خلال 12 شهرا الأولى من استعمال الائتمان المتوسط الأجل، وخلال فترة تأجيل التسديد بالنسبة للائتمان طويل الأجل، مع العلم أن ذلك الائتمان يتعلق بتطوير وسائل الإنتاج وتمويل الصادرات وإنجاز السكن بالنسبة للائتمان متوسط الأجل، وبناء وتجهيز وحدات إنتاج السلع والخدمات بالنسبة للائتمان طويل الأجل[2].

إن تطبيق بنك الجزائر لسياسته النقدية من خلال هذه الأداة قد يتضمن مشكلة للمصارف الإسلامية فمن الممكن ألا يتناسب محتوى هذه الأوامر والتعليمات مع مبادئ عملها، وهذا يرجع إلى عدم الاعتراف بخصوصية هذه المصارف.

[1] المادة 46، من الأمر 03/11 المؤرخ في جمادى الثانية 1424 الموافق 26 أوت 2003، المتعلق بالنقد والقرض.

[2] المادتين 6 و7 من الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض.

الفرع الثالث: أدوات التدخل المباشر اللجنة

يستخدم بنك الجزائر كذلك مجموعة من أدوات التدخل المباشر التي بمساعدتها يسعى إلى تحقيق أهداف سياسته النقدية تمثلت في الإقناع الأدبي والرقابة والتفتيش والتي تعتبر من أدوات التدخل والرقابة المصرفية، حيث يقوم بنك الجزائر بإجراء عمليات مراقبة وتفتيش ذات طابع روتيني، بالإضافة إلى اشتراط حصوله على معلومات بخصوص مختلف الحسابات وحركة الأموال الخاصة وفق قانون الجزائر، وتقوم المصرفية بعمليات التفتيش والمراقبة من خلال مراقبة المصارف والمؤسسات المالية[1].

بالنسبة للمصارف الإسلامية فإن هذه الأداة لا تطرح أي إشكالا باعتبارها وسيلة تقوم على الحوار والتفاهم بين بنك الجزائر والمصارف الإسلامية، وتفتقد لعنصر الإلزام، فلن تجد المصارف الإسلامية نفسها مجبرة على تنفيذ هذه التوجيهات، أو محرجة في التخلي عنها في حالة عدم وملاءمتها لمبادئها الشرعية.

المطلب الرابع: اقتراح أدوات للسياسة النقدية لبنك الجزائر متوافقة مع طبيعة المصارف الإسلامية

تتجسد العلاقة بين البنك المركزي والمصارف الإسلامية أساسا في السياسة النقدية الملائمة، وفي هذا الإطار يمكن للجزائر الاستفادة من تجارب كل من ماليزيا والإمارات والسودان، حيث نلاحظ أن كل دولة كيفت سياستها النقدية حتى تتناسب مع طبيعة النشاط المصرفي الإسلامي، وهو الأمر المطلوب في لجزائر، العلاقة فلا بد من توضيح بين بنك الجزائر والمصارف الإسلامية، خصوصا فيما يتعلق بالسيولة والتي تعد من أكبر مشاكل المصارف الإسلامية، وفي هذا الصدد يمكن استحداث أدوات نقدية لإدارة السيولة وغيرها من الأدوات التي يجب تكييفها لتتناسب مع المصارف الإسلامية.

الفرع الأول: معدل الاحتياطي القانوني

بما أن المصارف الإسلامية هي بنوك استثمار في طبيعتها، فعلى بنك الجزائر مراعاة طبيعة الحسابات الاستثمارية لدى المصارف الإسلامية، لذا يجب أن تفرض هذه النسبة أساسا على الودائع الجارية، لأن فرضها على الودائع الاستثمارية يعني عدم استثمار تلك النسبة من الأموال المخصصة للاحتياطي النقدي المطلوب؛ أي تعطيلها واكتنازها وهذا يخالف رغبة صاحبها في الاستثمار، مما يتسبب في تحقيق عوائد أقل لمجموع الودائع

[1] المواد 142 إلى 153 من القانون النقد والقرض .

المستثمرة، ولأنها غير مضمونة والمودعون يشاركون المصرف ربحا أو خسارة. بالتالي لا يجب إخضاع الودائع الاستثمارية لدى المصارف الإسلامية لمعدل الاحتياطي القانوني أو على الأقل تخفيضه.

كما أن بنك الجزائر يطبق عقوبة على كل بنك لم يستوف كليا أو جزئيا شرط تكوين الاحتياطي القانوني[1]. وهذا يتصادم بشكل صريح مع مبدأ تحريم التعامل بالفائدة في المصارف الإسلامية. ويرى بعض الباحثين في الاقتصاد الإسلامي ضرورة فرض غرامات مالية على المصارف الإسلامية غير الملتزمة بمعدل الاحتياطي القانوني عوضا عن دفع فائدة عند نقصان المبلغ المودع لدى البنك المركزي (بنك الجزائر) عن المبلغ الاحتياطي المفروض على المصرف.

الفرع الثاني: عمليات السوق المفتوحة

نظرا أن المصارف الإسلامية في الجزائر لا تستطيع استثمار فوائضها النقدية في شراء السندات وأذونات الخزينة لأنها مبنية على الفائدة المحرمة، شرعا، فإنه بإمكان بنك الجزائر استحداث صكوك إسلامية حكومية لمشاريع تنموية تمولها الحكومة مبنية على مبدأ المشاركة واستخدامها في التحكم في إدارة السيولة. فإذا رأى أن النشاط الاقتصادي في حاجة إلى سيولة عرض شراء هذه الصكوك من مالكيها، وإذا شعر بزيادة في السيولة عرض ما عنده من صكوك للبيع بالقدر الذي يمتص السيولة الزائدة.

ولعل صدور النظام رقم 20-02 المتعلق بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها، والشروع العملي للحكومة الجزائرية في تطبيق نظام هذه الصيرفة فضلا عن المصاعب التي تواجهها أدوات السياسة النقدية التقليدية، كل ذلك يعتبر من الدواعي لاستحداث أدوات مالية صكوك إسلامية) جديدة للتحكم في السيولة وتحسين إدارتها في الاقتصاد وذلك بالاسترشاد بتجارب دولية رائدة.

أولا: الصكوك الإسلامية الحكومية

تتمثل أهم الصكوك الإسلامية الحكومية المقترحة على بنك الجزائر لإدارة السيولة في الاقتصاد فيمايلي[2]:

1- مقترح صكوك مشاركة بنك الجزائر

بإمكان بنك الجزائر استخدام هذه الصكوك من أجل تنظيم السيولة في الاقتصاد، فهو بحاجة ماسة لأداة مالية قائمة على أسس شرعية وعلى حد من المرونة تسمح له بتنظيم حجم السيولة بما يتلاءم مع أهداف

[1] المادة 11 من النظام رقم 04-02 المحدد لشروط تكوين الحد الأدنى للاحتياطي الإلزامي.

[2] أحمد مداني نحو صكوك إسلامية حكومية مبتكرة لبنك الجزائر لإدارة السياسة النقدية مجلة الإستراتيجية والتنمية، المجلد 10/ العدد 05 (خاص)، أكتوبر 2020، ص 541.

السياسة العامة للدولة ولحماية أسعار الصرف من تقلبات العرض والطلب المفاجئة يمكن لبنك الجزائر أن يستخدمها لتحقيق أهدافه على النحو التالي:

– يحصر بنك الجزائر ملكيته في البنوك التجارية ويقومها ثم يجعلها صندوقا مستقلا يكون عند إنشائه مملوكا بالكامل لبنك الجزائر.

– يصدر بنك الجزائر عددا معلوما ومحددا من الصكوك استنادا على قيمة الصندوق، وتكون قيمة كل صك عند إصداره جزءا من قيمة الصندوق الكلية.

– يعلن بنك الجزائر للجمهور عن إنشاء الصندوق ومحتواه وعدد الصكوك المصدرة عليه. يدعو بنك الجزائر الجمهور لمشاركته في ملكية الصندوق وأرباحه عن طريق بيع جزء من حصته في الصندوق مقدرة بعدد معلوم من الصكوك.

– يصبح مشتري الصكوك مالكا مشاركا لبنك الجزائر في الصندوق بنسبة قيمة صكوكه للقيمة الكلية للصندوق (أو بنسبة عدد الصكوك المملوكة للمشتري لعدد الصكوك الكلي).

– يشارك مشتري الصكوك بنك الجزائر في أرباح الصندوق المحولة من البنوك التجارية بنسبة حصته.

– يحق لمشتري الصكوك أن يحتفظ بملكية هذه الصكوك أو أن يبيعها إلى بنك الجزائر.

– تكون مشاركة مشتري الصكوك مع بنك الجزائر في الصندوق غير مؤقتة.

تستخدم هذه الآلية من قبل بنك الجزائر في التحكم في إدارة السيولة فإذا أراد تخفيض السيولة لدى البنوك فإنه يقوم بإصدار صكوك بقيمة المبلغ الذي يود سحبه من البنوك، وتقوم هذه الأخيرة بتقديم عروضها بعدد الصكوك التي تود شراءها وكذلك الأسعار التي ترغب في تقديمها، ثم يتم ترتيب كل العروض وفقا لأسعارها وكذلك جمع الصكوك المطلوبة بطريقة تراكمية، وعندما يصل الرقم التراكمي للصكوك للرقم المراد بيعه يكون السعر المقدم مع آخر طلب. وإذا أراد بنك الجزائر زيادة السيولة في الاقتصاد الوطني فسوف يطلب من المصارف تقديم عروض لبيع صكوك مشاركة بنك الجزائر وسوف يتم تحديد السعر وفقا لنتيجة المزاد، ولكن هنا السعر يكون الأعلى الذي يقابل آخر طلب يجعل المجموع التراكمي للصكوك مساوي لما يرغب بنك الجزائر في شرائه. ويمكن لأحد البنوك بيع الصكوك إلى بنك آخر كما يحق له بيعها لبنك الجزائر. وبالطبع يلعب السعر الذي يعرضه بنك الجزائر للصكوك دورا هاما في تنفيذ عمليات البيع والشراء.

2- مقترح صكوك إجارة بنك الجزائر

صكوك إجارة البنك المركزي هي صكوك مالية حكومية يتم إصدارها على صيغة الإجارة وذلك بغرض تمكين البنك المركزي من إدارة السيولة وتوفير فرص استثمارية تحقق ربحا لحملة هذه الصكوك عن طريق تصكيك أصول البنك المركزي وعرضها للمستثمرين.

يمكن لبنك الجزائر أن يستفيد في هذا الجانب من تجربة البنك المركزي الماليزي في إدارة السيولة، فقد قدم البنك المركزي الماليزي أداة مالية إسلامية جديدة تعرف "باسم صكوك إجارة البنك المركزي الماليزي"،

والتي تم إصدارها بواسطة شركة ذات الغرض الخاص BNM Suluk Berhad وبموجبها قام البنك المركزي الماليزي بتصكيك مبانيه مستخدما صيغة الإجارة الإسلامية من خلال بيع أصوله (المتمثلة في المباني)، ومن ثم إجارتها من ملاكها الجدد حملة) صكوك الإجارة)، مقابل رسوم استئجار توزع بين المستثمرين كعوائد على أساس نصف سنوي.

يستطيع بنك الجزائر أن يشتري صكوك الإجارة الحكومية من السوق النقدية عندما يرغب في زيادة العرض النقدي، ويبيعها عندما يرغب في تقليص كمية النقود. وتدخل بنك الجزائر في سوق الصكوك بالبيع أو بالشراء يؤثر على أسعار صكوك الإجارة، على اعتبار استقرار العائد للصك.

وهذا التأثير سينتقل إلى بقية عناصر السوق النقدية، في حالة دخول بنك الجزائر مشتريا أو بائعا؛ الأمر الذي ينشأ عنه تغيرات في الربحية المتوقعة للاستثمار، وبالتالي يدعم الأثر المرغوب فيه لدخول بنك الجزائر للسوق، وهذا التأثير يكون في اتجاهين معا هما كمية النقود وسعر الفائدة في السوق التقليدية، أو كمية النقود والعائد المتوقع في السوق الإسلامية.

يشكل غياب الإطار القانوني والتشريعي الذي ينظم العمل بالصكوك الإسلامية في الجزائر من أهم المعيقات والتحديات التي تواجهه وبالرغم من الموافقة المبدئية لبنك الجزائر من خلال مجلس النقد والقرض على الترخيص للمعاملات المالية الإسلامية والمسماة بالصيرفة الإسلامية تحت النظام رقم 20-02، إلا أن هذا القانون لم يتضمن الإشارة إلى الصكوك الإسلامية كأداة مالية يمكن للمصارف التعامل بها، كما لم يتضمن قانون النقد والقرض أحكاما تراعي الضوابط الشرعية للعمل المالي الإسلامي وخاصة منها الصكوك الإسلامية، ومن بين هذه العوائق ، غياب تام لعقود التمويل الإسلامي والتي تصدر الصكوك الإسلامية على أساسها، بالإضافة إلى رفض لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة إدراج الصكوك الإسلامية تحت مسمى (السندات الإسلامية

ضمن القيم المنقولة المتداولة في السوق الجزائرية مبررة ذلك بعدم وجود سند قانوني يجيز ذلك. كما أن القانون التجاري الجزائري لا يتيح إصدار صكوك الاستثمار بصفتها تمثل حقوق متساوية القيمة دون أن يكون لحاملها صفة المساهمين فالقيم المنقولة التي يتيح القانون لشركات الأسهم إصدارها أسهم أو شهادات استثمار تمثل ملكية في رأس مال الشركة أو سندات بمختلف أنواعها تمثل ديونها عليها.

وعليه بات من الضروري إسراع بنك الجزائر في إصدار تعليمات وتشريعات جديدة تدعم وتشجع إصدار الصكوك الإسلامية الحكومية واستخدامها لإدارة السيولة في الجزائر كإحدى أدوات السياسة النقدية الإسلامية.

ثانيا: شهادات الإيداع الإسلامية القائمة على مرابحة السلع

هي أداة تمويل واستثمار متوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية ومبادئها العامة، تصدر بناء على عقد شرعي، وتكون على شكل وحدات أو شهادات مالية محددة القيمة وتختلف مددها حسب سياسات البنك المركزي والحاجة المصرفية، ويتم تحديد العائد عليها في نشرة الإصدار أو المزاد الخاص بها، ويمكن استردادها قبل استحقاقها وتسييلها لأنها قابلة للتداول في السوق الثانوي حسب نوع الشهادات.[1]

ويحقق البنك المركزي من إصدارها هدفين، يتمثل الأول في سحب وإدارة السيولة الفائضة لدى المصارف الإسلامية، والثاني يتمثل في تنويع المحفظة الاستثمارية للمصارف الإسلامية لمساعدتها على استثمار أموالها في هذه الشهادات لتحقق عائد بدون فائدة.

يتعين على المصارف التي ترغب في شراء هذه الشهادات التوقيع على اتفاقية رئيسية لودائع مرابحة السلع مع البنك المركزي، والدخول في نظام المزايدات الخاص بشراء الشهادات الذي تديره دائرة الخزانة التابعة للبنك المركزي لتحديد هامش الربح المطلوب من قبل المصرف الإسلامي[2].

تتمثل آلية إصدارها من خلال إعلان بنك الجزائر عنها في المزاد بتحديد نوع السلعة ومدة الشهادة ومبلغ الإصدار، وعلى ضوئها تقوم المصارف الإسلامية بتقديم مزاداتها إلى بنك الجزائر، ثم يقوم بدوره بقبول المزادات الأقل نسبة عائد المرابحة وبما لا يتجاوز النسبة المحددة من قبل بنك الجزائر.

[1] نعيمة برودي، مرجع سبق ذكره، ص 11

[2] مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، إشعار رقم 5802/2010

الفرع الثالث: الملجأ الأخير للإقراض

إن وظيفة بنك الجزائر كملجأ أخير للإقراض تعتبر معطلة تماما من حيث تعامله مع المصارف الإسلامية كونها لا تستطيع الاقتراض بفائدة ولا تستطيع خصم أوراق تجارية أو حكومية، وفي هذا الجانب أصبح من الضروري على بنك الجزائر تطوير آليات لتسهيلات المقرض الأخير متفقة مع الشريعة الإسلامية، وعليه نقترح ما يلي: القرض الحسن، فعلى بنك الجزائر تقديم تسهيلات في شكل قروض حسنة مقابل امتيازات ينالها بنك الجزائر، كتنازل المصرف الإسلامي عن الفوائد الناتجة عن نسبة الاحتياطي القانوني، أو إنشاء صندوق مشترك يمكن بنك الجزائر أن يجمع فيه الموارد اللازمة لهذا الصندوق لمساندة المصارف الإسلامية في حال تعرضها لأزمات مالية.

كما يمكن لبنك الجزائر الاستفادة من تجربة الإمارات في تقديم تسهيل المرابحة المضمونة المغطاة بضمان شهادات الإيداع المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، تمكن هذه الأداة بنك الجزائر من القيام بدور المقرض الأخير لدعم مستويات السيولة في المصارف الإسلامية التي تفتقر للسيولة ومن ثم تمكينها من إدارة السيولة بشكل أفضل. بحيث يطلب من المصرف الراغب في الاستفادة من هذا التسهيل أن يتقدم بطلب للحصول على التسهيل من بنك الجزائر محددا قيمة التسهيل والسلعة المراد شرائها. في حال موافقة بنك الجزائر يتم إبرام اتفاقية تسهيل مرابحة مضمونة معه يحدد فيها المصرف هامش عملية المرابحة ويطلب من المصرف اختيار الجهة الموردة للسلعة، وسيتعين وقتها على المصرف المعني وبنك الجزائر إتمام صفقات السلع قبل تسليم الأموال.

فمن خلال تغيير معدل الربح المتضمن في عمليات المرابحة المضمونة يمكن نقل توجهات السياسة النقدية للسوق المصرفية وإدارة مستويات السيولة بتلك المؤسسات بما ينسجم مع أولويات السياسة النقدية.

خلاصة الفصل:

وعلى الرغم من تعدد وتنوع أدوات السياسة النقدية الإسلامية لبنك الاردن، إلا أنها محدودة وغير كافية لإدارة السيولة بمرونة وكفاءة عالية إذ يلاحظ اعتماده الكبير على استخدام أداة الاحتياطي النقدي.

ونلاحظ من تجربة ماليزيا تنوع رائد في سياسة النقدية وأنها كافية لإدارة السيولة بمرونة وإدارة عالية وتحقيق انجاز في صيرفة الإسلامية

أما في حالة الجزائر توصلنا إلى محدودية الصيرفة الإسلامية من حيث عددها وحجمها حيث لم تتجاوز 3%، كما أن بنك الجزائر لم يراع خصوصية عمل المصارف الإسلامية بالرغم من صدور النظام رقم 20-02، حيث لا يزال يطبق نفس أدوات السياسة النقدية دون تمييز سواء كانت تقليدية أم إسلامية، إلى جانب افتقارها لنظام تشريعي وتنظيمي وبنية تحتية مساندة وموارد بشرية مؤهلة للعمل في هذه المؤسسات وهذه العقبات حالت دون انتشارها وممارستها لنشاطها، وفي هذا الصدد يمكن لبنك الجزائر استحداث أدوات نقدية ومالية لإدارة السيولة تتناسب مع المصارف الإسلامية، تمكنه . من إدارة السياسة النقدية بهدف التأثير على السيولة واحتياطيات المصارف من جهة وأداة لتمويل المشروعات من جهة أخرى، وهذا في ظل الاستفادة من تجارب دولية رائدة في هذا المجال.



الخاتمـــــــــة



الخاتمة:

في ختام الحديث عن دور السياسة النقدية في إدارة السيولة في ظل تنامي الصيرفة الإسلامية، يمكن القول بأن السياسة النقدية تلعب دورا حيويا في تحقيق التوازن بين السيولة المتاحة والمطلوبة في السوق، وتبرز أهمية الأدوات الشرعية التي تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية مثل الصكوك والمرابحة والتي تساهم في توفير السيولة وتنشيط الاقتصاد دون الاعتماد على سعر الفائدة، ومع تزايد الطلب على الخدمات المالية الإسلامية تواجه السياسة النقدية تحديات جديدة تتطلب تطوير أدوات واليات تتناسب مع خصوصية هذا النوع من الصيرفة وبالتالي تظل السياسة النقدية عنصرا أساسيا في إدارة السيولة سواء في النظام المالي التقليدي أو إسلامي وعليه تحتاج إلى مرونة وابتكار لمواكبة التطورات المستمرة في الأسواق المالية العالمية.

- **اختبار نتائج الفرضيات:**

– الفرضية الأولى: استطاعت بعض الدول على غرار ماليزيا أن تنجح في تطوير أداوت نقدية إسلامية يمكن من خلالها البنك المركزي إدارة السيولة ويراعي طبيعة عمل المصارف الإسلامية؛ بحيث يمكن محاكاة هذه التجارب مع الأخذ بعض الخصوصيات التي تميز الأنظمة المصرفية في دول إسلامية أخرى.

هذه الفرضية صحيحة، حيث توجهت الدول التي تبنت الصيرفة الإسلامية ضمن أنظمة مصرفية مختلفة، الى تكييف سياستها النقدية حتى تتناسب مع طبيعة النظام المصرفي السائد في البلد من خلال استحداث وتطوير أدوات نقدية تتوفر فيها المشروعية والكفاءة

– الفرضية الثانية: تعتبر أدوات السياسة النقدية التي يستخدمها بنك الجزائر في نظام مصرفي تقليدي عائقا أمام عمل المصارف الإسلامية ومتنافية مع متطلبات عملها، وتجعله قادرا على تطوير واستحداث أدوات جديدة تمكنه من إدارة السيولة من جهة وتراعي طبيعة المصارف الإسلامية والنوافذ الإسلامية التي اعتمدتها البنوك العمومية من جهة أخرى.

من خلال دراستنا لحالة الجزائر تم إثبات صحة هذه الفرضية إذ نجد أن البنك الجزائر منح لها بمجرد الإذن بتأسيس منذ صدور قانون النقد والقرض 10/90 بإنشاء مصرفيين إسلاميين فقط، وبرغم من صدور نظام 02/20، لازالت تعاني الصيرفة الإسلامية في الجزائر، حيث بقيت تخضع لنفس القوانين وتعليمات التي تحكم المصارف التقليدية دون الأخذ بعين الاعتبار خصوصيتها، يتطلب من السلطات النقدية توضيح العلاقة بين بنك الجزائر والمصارف الإسلامية خصوصا فيما يتعلق بالسيولة والتي تعد من أكبر المشاكل في المصارف الإسلامية.

- **النتائج المتوصل إليها:**

من خلال الدراسة النظرية والتطبيقية تبين أن:

– المصارف الإسلامية هي مؤسسات مالية ترتكز في عملها على أسس وقواعد الاقتصاد الإسلامي المستمد من الشريعة الإسلامية، وذلك لتحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.

– تواجه المصارف الإسلامية العديد من التحديات والمعوقات في إدارة السيولة، منها الحدود الشرعية التي تمنعها من إجراء المعاملات ذاتها التي تقوم بها المصارف التقليدية، لوجود (الربا، التحديات القانونية التي لا تميز بين المصارف التقليدية والإسلامية أو عجز المصارف الإسلامية عن استحداث أدوات مالية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية...)

– يتطلب تطبيق السياسة النقدية في المصارف الإسلامية إعادة النظر في أدوات السياسة النقدية وإيجاد بدائل فعالة بالشكل الذي يتوافق مع الشريعة الإسلامية.

– ينشط في النظام المصرفي الجزائري مصرفيين إسلاميين وبعض النوافذ الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية، ولكن يعد حجم النشاط ضعيفا في ضل التطور الذي تشهده الصيرفة الإسلامية في العالم.

– نجد أن تجربة الأردن في مجال إدارة السياسة النقدية في إطار نظام مصرفي إسلامي استطاع أن يصمم سياسة نقدية في ظل إلغاء سعر الفائدة، كما استفاد من عمليات السوق المفتوحة في إدارة السيولة واستحداث شهادات مالية قائمة على الربح والخسارة التي تتوفر فيها الشروط الشرعية.

– تبرز أهمية التجربة الماليزية في إدارة السوق المالية بالاعتماد على تشكيلة واسعة من الأدوات الإسلامية واستخدامها في إطار عملية السوق، وكان التحدي الرئيسي للعمليات النقدية هو إدارة السيولة الفائضة في سوق النقد، حيث ارتفعت نسبة امتصاص السيولة الفائضة من خلال العمليات النقدية الإسلامية مقارنة بالعمليات النقدية التقليدية مما يعكس نمو وتطور الصيرفة الإسلامية.

- **التوصيات:**

من خلال النتائج المتوصل إليها نذكر بعض التوصيات:

– ضرورة اهتمام المشرعين والمهتمين بتطوير أطر قانونية وتنظيمية ورفع مستويات إدارة السيولة عن طريق استحداث أدوات مالية ونقدية قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل، تتماشى مع الشريعة الإسلامية، تعمل على الملائمة بين السيولة والربحية.

–الاهتمام ببناء الكوادر البشرية العاملة في مجال الصيرفة الإسلامية.

–دعم وتشجيع البحوث والدراسات التي تهدف إلى تطوير وابتكار منتوجات جديدة تساعد على إدارة السيولة بعيدا عن الفائدة، والخروج بمقترحات تتمتع بالمصداقية الشرعية.

– فتح المجال أكثر للمصارف الإسلامية في الجزائر وذلك بإصدار تشريعات وقوانين من أجل ترسيخ العمل المصرفي الإسلامي.

– إذا تزايد عدد المصارف الإسلامية مستقبلا بالجزائر سواء كمصرف جديد أو كفرع فسوف تطرح إشكالية التعامل مع بنك الجزائر بجدية اكبر، وهنا إن تسن قوانين خاصة بهذه المصارف على غرار ما حدث في بعض البلدان ذات الازدواجية في النظام المصرفي.

- **الآفاق:**

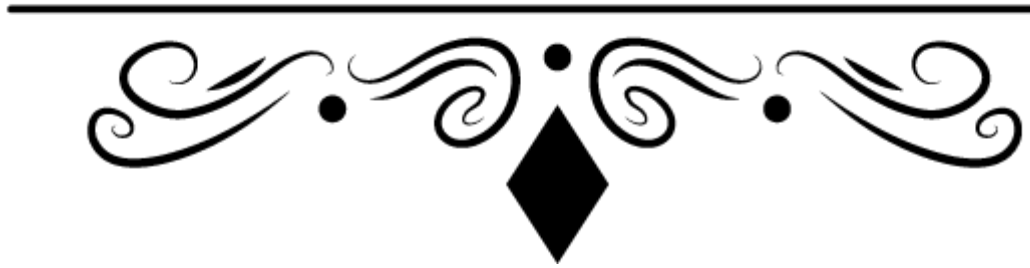
– إنعكاس توجه المصارف التقليدية في الجزائر نحو الصيرفة الإسلامية على آدائها المالي .

– دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة من خلال التجربة السودانية .

– اثر أدوات السياسة النقدية الكمية على سيولة المصارف الإسلامية في ظل نظام مصرفي التقليدي .



قائمة المراجع



أولاً: مراجع باللغة العربية

أ/ الكتب:

1. أكرم حداد، مشهور هذاول، النقود والمصارف، دار وائل للنشر، ط1، الأردن، 2005.
2. إياد عبد الفتاح النسور ، أساسيات الاقتصاد الكلي ، دار الصفاء، ط2، عمان 2014.
3. بخراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
4. بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، ط2، الجزائر، 2006.
5. جمال بن دعاس، السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والوضعي، المجلس الأعلى للغة العربية، الجزائر، 2008.
6. حازم محمود عيسى الوادي، كفاءة السياسة النقدية في الإسلام-دراسة مقارنة، عالم الكتب الحديث، إربد، الأردن،2009.
7. حامد حسن ميرة، عقود التمويل المستجدة في المصارف الإسلامية، دار الميمان للنشر والتوزيع، ط1، المملكة العربية السعودية، الرياض، 2011.
8. دريد كامل الشبيب، إدارة البنوك المعاصرة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2012.
9. دريد كامل الشبيب، إدارة العمليات المصرفية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2015.
10. رشاد العصار ورياض الحلبي، النقود والبنوك، دار الصفاء، عمان، 2000.
11. ضياء مجيد، الاقتصاد النقدي، المؤسسة النقدية، البنوك المركزية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008.
12. طاهر لطرش،محاولة تعريف السياسة النقدية في المرحلة الانتقالية على اقتصاد السوق في الجزائر، الجزائر ، 1993.
13. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتجية في البنوك الاسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، ط1، جدة، 2004.
14. عبد الله خبابة، الاقتصاد المصرفي، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2008.
15. عبد المنعم السيد علي، نزال سعد الدين العبسي، النقود والمصارف والأسواق المالية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2004.
16. فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، بيروت، لبنان، 2004.

17. م.دي كوك، الصيرفة المركزية، ترجمة عبد الواحد المخزومي، الطبعة الأولى، بيروت، دار الطليعة للطباعة والنشر، 1987.
18. محب خلة توفيق، الاقتصاد النقدي والمصرفي، ط1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية،2011 .
19. محمد ابرير، السياسة النقدية ومدى فعاليتها في ظل استقلالية السلطة النقدية، جامعة أبو بكر بلقايد ،تلمسان، 2008.
20. محمد محمود المكاوي، الاستثمار في البنوك الاسلامية، دار الفكر والقانون، القاهرة، 2011.
21. محمود الأنصاري، البنوك الإسلامية، مطابع الأهرام التجارية، القاهرة، 1977.
22. مصطفى حسين سلمان وآخرون، المعاملات المالية في الإسلام، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1990.
23. هيل عجمي جميل الجنابي، إدارة البنوك التجارية والأعمال المصرفية، ط1، دار وائل للنشر، عمان، 2015.

ب/ رسائل وأطروحات ومذكرات:

1. بهاء الدين طويل، دور السياسات المالية والنقدية في تحقيق النمو الاقتصادي دراسة حالة الجزائر -1990 2010، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2016.
2. طيبة عبد العزيز، سياسة استهداف التضخم كأسلوب حديث للسياسة النقدية دراسة حالة الجزائر للفترة 1994-2003، مذكرة تدخل ضمن متطلبات تحضير شهادة الماجستير، فرع: نقود ومالية جامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف، 2005/2004.
3. لقرع فايزة، دور السياسة النقدية في إدارة السيولة في ظل تنامي الصيرفة الإسلامية- دراسة تجارب دولية- ،أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث، تخصص اقتصاد نقدي ومالي، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2022-2023.
4. محمد أمين لعوانة، دور السياسة النقدية في تحفيز الاقتصاد، دراسة حالة الولايات المتحدة الأمريكية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، 2019-2020.
5. ممحمد بوقرة ، توفيق بوعلاقة ، نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية ، دراسة حالة بنك خليج الجزائر(وكالة المدية) ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، 2020/2019.

ج/ جرائد ومجلات:

1. أحمد عبد الفتاح، "إدارة السياسة النقدية والمالية في إطار برنامج التصحيح الاقتصادي" مجلة المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية، المجلد 16، العدد 182، شباط 1996.
2. أحمد مداني نحو صكوك إسلامية حكومية مبتكرة لبنك الجزائر لإدارة السياسة النقدية مجلة الإستراتيجية والتنمية، المجلد 10/ العدد 05 (خاص)، أكتوبر 2020.
3. بن عشور حملات، قادة عيبود، الصيرفة الإسلامية في الجزائر: الفرص والتحديات، مجلة التنظيم والعمل، العدد3، المجلد10، 2021.
4. بن عيسى بن علية، الصيرفة الإسلامية كشكل من أشكال الصيرفة الشاملة في المصارف الخاصة في الجزائر، مجلة الدفاتر الاقتصادية، جامعة عمار ثليجي بالأغواط، المجلد10، العدد12، 2018.
5. بوغازي وداد، بورديمة سعيدة، دور البنوك الاسلامية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية- حالة البنك الإسلامي الأردني للفترة (2008-2020)، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد07، العدد 01(2023).
6. سليم موالدي، أحمد حميدوش وصورية صدقاوي، البنوك الإسلامية بين تحدي الضوابط الشرعية وإشكالية التكييف مع البيئة القانونية والمتطلبات التنظيمية مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، العدد 04 ،2018، ص 8.
7. سليمان ناصر وعبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، عدد 07، الجزائر، 2010/2009.
8. سليمان ناصر، أ. عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، عدد 07، 2009-2010.
9. سهام مسغوني و رابح بلعباس، أثر السياسة النقدية على النمو الاقتصادي في ظل تقلبات أسعار النفط دراسة قياسية لبعض الدول العربية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير المجلد20 ، العدد(01) ، 2020.
10. كلاش الهام نايلي و موسى بونويرة، أثر السياسة النقدية على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة 1974-2018، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد11 ، العدد (1) ، 2020.
11. هودة عبو،أهمية وواقع الصناعة المصرفية الإسلامية في ماليزيا، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد 10، العدد 01 جوان 2021 .

د/وثائق مقدمة من طرف البنك:

1. بنك البركة الجزائري، التقرير السنوي، 2017.
2. بنك الجزائر، التعليمة رقم 01-2001 المؤرخة في 11 فيفري 2001 المتعلقة بنظام الاحتياطي القانوني
3. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2010، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر.
4. البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي الثامن والثلاثون لعام 2001.
5. البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي الثلاثون لعام 1993.
6. البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي الخامس والأربعون لعام 2008.
7. البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي الخمسون لعام 2013.
8. البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي السادس والأربعون لعام 2009.
9. البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي السادس والأربعون لعام 2009.
10. التقرير السنوي 2010، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر.
11. مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، إشعار رقم 5802/2010

هـ/ملتقيات والمؤتمرات والندوات:

1. بن منصور عبد الله، مرابط سليمان، تقييم تجربة بنك البركة في إطار إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية، الندوة التجريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 25-28 ماي 2003.
2. بنك الجزائر، وضعية الاقتصاد العالمي وتطور الاقتصاد الكلي في الجزائر، مداخلة محافظ بنك الجزائر لدى المجلس الشعبي الوطني، الجزائر، 21
3. سفيان حريز، أثر السياسة النقدية التقليدية على أداء المصارف الإسلامية في الأردن، وقائع المؤتمر الدولي الأول للمالية والمصرفية الإسلامية6-7 آب2014، جامعة آل البيت، الأردن، 2014.
4. شحاتة حسين حسين، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، المعايير والأدوات، المجمع الفقهي الإسلامي في دورته العشرين المنعقد بمكة المكرمة في 19-23 محرم/1432هـ الموافق لـ 25-29 ديسمبر 2010م.
5. فارس مسدور، الرقابة المصرفية بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، وقائع ندوة: الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الجزائر، جامعة فرحات عباس، 18-19 نيسان، 2010.
6. محمود محمد علي محمود، التحديات التي تواجه هيئات الرقابة الشرعية في تطبيق المصارف الإسلامية الماليزية، المؤتمر العالمي الخامس للصيرفة والتمويل الإسلامي، جامعة العلوم الإسلامية الماليزية، 6-7-8-أكتوبر 2012.

7. موسى عبد العزيز شحادة، الصيرفة الإسلامية ، التحديات و متطلبات النمو، اتحاد المصارف العربية ، أكتوبر 2002، العدد 278.

و.القوانين :

1. المادة 10 من النظام 09_02 المؤرخ في أول جمادى الثانية 1430 الموافق 26ماي 2009، المتعلق بالعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها، المعدل والمتمم.
2. المادة 11 من النظام 04-02 المحدد لشروط تكوين الحد الأدنى للاحتياطي الإلزامي
3. المادة 11 من النظام رقم 04-02 المحدد لشروط تكوين الحد الأدنى للاحتياطي الإلزامي.
4. المادة 118 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية 1424 الموافق 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض.
5. المادة 25 من النظام رقم 09/02 المتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها.
6. المادة 46، من الأمر 03/11 المؤرخ في جمادى الثانية 1424 الموافق 26 أوت 2003، المتعلق بالنقد والقرض.
7. المادة 69 من القانون رقم 10/90 المؤرخ في 14 جمادى الأولى 1411 الموافق 1 سبتمبر 1990، والمتضمن قانون النقد والقرض.
8. المادة 93 من القانون رقم 90/10 المؤرخ في 14 جمادى الأولى 1411 الموافق 1 ديسمبر 1990، والمتضمن قانون النقد والقرض
9. المادتين 6 و7 من الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض.
10. المعيار الشرعي رقم 44، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، النص الكامل للمعايير الشرعية، البحرين، ص 1108.
11. المواد 02 03 ، النظام رقم 15-01 المؤرخ في 30 ربيع الثاني 1436 الموافق ل 19 فيفري 2015، المتعلق بعمليات خصم وإعادة خصم السندات الخاصة، التسبيقات والقروض للبنوك والمؤسسات المالية، المعدل والمتمم السندات العمومية.
12. المواد 13، 14، 15، 18، 24، 25 من النظام رقم 09/02.
13. المواد 142 إلى 153 من القانون النقد والقرض .

ي.الروابط الالكترونية:

1. Jacques Henri David, Philippe Jaffré, op cit.
2. www.jordanbank.co.uk, navigation date: July, 5th, 2014.
3. سعيد بوهراوة، التجربة المالية الإسلامية الماليزية، تاريخ الإطلاع: 12-06-2024
www.coffis.fn. eminaire2012diapositiveTR1P2-PPTXs

ثانيًا: مراجع باللغة الأجنبية:

1. Bank negar malaysia. Annual report 2010.
2. Bank negar malaysia. Annual report 201.2
3. Bank negar malaysia. Annual report 201.2
4. Bank negar malaysia. Annual report 2014
5. Frederic Mishkin, The Economics of Money, Banking, and Financial Markets, 8th Edition, NewYork, Addison – Wesley, 200.7
6. -Khaled Al-wazani, The Controlling Role of Central Bank of Jordan on Money Supply, Unpublished Master Thesis, American University in Cairo, 1989, p. 49.
7. Peter Rose, and Sylvia Hudgins, Bank Management and Financial Services, Boston, McGraw Hill, 7th Edition, 2008.
8. Sophie Brana, Michel cazals, la monnaie, 3 édition, Dunod, paris, 2014.
9. Wanda Tseng & Robert Corker, Financial Liberalization, Money Demand, and Monetary Policy in Asian Countries, Washington D. C., IMF Publications, Occasional Paper No. 84, 1991.
10. William E. Alexander and Others, The Adoption of Indirect Instruments of Monetary Policy, Washington D. C., IMF Publications, Occasional Paper No. 126, 1995.



الملاحق



الملحق رقم 01:.....

بنك الجزائر
BANK OF ALGERIA

النظام رقم 2020-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس 2020،
المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية
وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية

إن محافظ بنك الجزائر،

- بمقتضى الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 عشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، المعدل والمتمم، لا سيما المواد 66 إلى 69 منه،
- وبمقتضى الأمر رقم 96-09 المؤرخ في 19 شعبان عام 1416 الموافق 10 يناير سنة 1996 والمتعلق بالاعتماد الإيجاري، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى القانون رقم 05-01 المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1425 الموافق 6 فبراير سنة 2005 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى القانون رقم 18-07 المؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018 والمتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 5 صفر عام 1437 الموافق 17 نوفمبر سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء في مجلس إدارة بنك الجزائر،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 17 ربيع الأول عام 1441 الموافق 14 نوفمبر سنة 2019 والمتضمن تعيين محافظ بنك الجزائر،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 17 صفر عام 1438 الموافق 17 نوفمبر سنة 2016 والمتضمن تعيين نائبين لمحافظ بنك الجزائر،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 15 ديسمبر سنة 2019 والمتضمن تعيين نائبين لمحافظ بنك الجزائر،
- وبمقتضى النظام رقم 06-02 المؤرخ في أول رمضان عام 1427 الموافق 24 سبتمبر سنة 2006 والمحدد شروط تأسيس بنك ومؤسسة مالية وشروط إقامة فرع بنك ومؤسسة مالية أجنبية،
- وبمقتضى النظام رقم 09-04 المؤرخ في أول شعبان عام 1430 الموافق 23 يوليو سنة 2009 والمتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية،
- وبمقتضى النظام رقم 11-08 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 والمتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية،
- وبمقتضى النظام رقم 12-03 المؤرخ في 14 محرم عام 1434 الموافق 28 نوفمبر سنة 2012 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما،
- وبمقتضى النظام رقم 14-01 المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 16 فبراير سنة 2014 والمتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية،
- وبمقتضى النظام رقم 18-02 المؤرخ في 26 صفر عام 1440 الموافق 4 نوفمبر سنة 2018 والمتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية،
- وبمقتضى النظام رقم 20-01 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس سنة 2020 والمحدد للقواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية،
- وبمقتضى النظام رقم 20-03 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس سنة 2020 والمتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية،
- وبعد الاطلاع على مداولات مجلس النقد والقرض بتاريخ 15 مارس سنة 2020،

يصدر النظام الآتي نصه:

المادة الأولى: يهدف هذا النظام إلى تحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، القواعد المطبقة عليها، شروط ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، وكذا شروط الترخيص المسبق لها من طرف بنك الجزائر.

المادة 2: في مفهوم هذا النظام، تُعد عملية بنكية متعلقة بالصيرفة الإسلامية كل عملية بنكية لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد. يجب على هذه العمليات أن تكون مطابقة للأحكام المشار إليها في المواد 66 إلى 69 من الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، المعدل والمتمم.

الملحق رقم 02:

المادة 17: يُقصد بـ «شباك الصيرفة الإسلامية»، هيكل ضمن البنك أو المؤسسة مالية مُكلف حصريا بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية.

يجب أن يكون «شباك الصيرفة الإسلامية» مستقلاً ماليا عن الهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية.

يجب الفصل الكامل بين المحاسبة الخاصة بـ «شباك الصيرفة الإسلامية» والمحاسبة الخاصة بالهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية، ويجب أن يسمح هذا الفصل، على وجه الخصوص، بإعداد جميع البيانات المالية المخصّصة حصريا لنشاط «شباك الصيرفة الإسلامية».

يجب أن تكون حسابات زبائن «شباك الصيرفة الإسلامية» مستقلة عن باقي الحسابات الأخرى للزبائن.

المادة 18: تُضمن استقلالية «شباك الصيرفة الإسلامية» من خلال هيكل تنظيمي ومستخدمين مُخصّصين حصرياً لذلك، بما في ذلك على مستوى شبكة البنك أو المؤسسة المالية.

المادة 19: يجب على البنوك والمؤسسات المالية الذين تحصلوا على الترخيص المسبق لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية، أن تُعلم زبائنها بجداول التسعيرات والشروط الدنيا والقصوى التي تُطبّق عليهم.

كما يجب على البنوك إعلام المودعين، خاصة أصحاب حسابات الاستثمار، حول الخصائص ذات الصلة بطبيعة حساباتهم.

المادة 20: باستثناء الودائع في حسابات الاستثمار، التي تخضع لموافقة مكتوبة من طرف الزبون، الذي يُجيز لبنكه أن يستثمر ودائعه في محفظة مشاريع وفي عمليات الصيرفة الإسلامية، تخضع ودائع الأموال المتلقاة من طرف «شباك الصيرفة الإسلامية» لأحكام المواد المذكورة أعلاه من الأمر رقم 03-11 المؤرّخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق لـ 26 غشت سنة 2003، المتعلق بالنقد والقرض، المعدل والمتمم.

يحق لصاحب حساب ودائع الاستثمار الحصول على حصة من الأرباح الناجمة عن «شباك الصيرفة الإسلامية» وتحمّل حصة من الخسائر المحتملة التي يسجلها «شباك الصيرفة الإسلامية» في التمويلات التي يقوم بها.

المادة 21: تخضع الودائع والمبالغ الأخرى المماثلة للودائع القابلة للاسترداد والمجمّعة من طرف «شبابيك الصيرفة الإسلامية» للبنوك، لأحكام النظام رقم 20-03 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس سنة 2020 والمتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية.

تخضع الودائع في حسابات الاستثمار إلى نظام خاص.

المادة 22: بالإضافة إلى أحكام هذا النظام، وما لم ينص على خلاف ذلك، تخضع منتجات الصيرفة الإسلامية لجميع الأحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بالبنوك والمؤسسات المالية.

المادة 23: يُلغى هذا النظام أحكام النظام رقم 18-02 المؤرخ في 26 صفر عام 1440 الموافق 4 نوفمبر سنة 2018 المتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية.

المادة 24: ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المحافـــظ
أيمن بن عبد الرحمان

الملحق رقم 03:

المادة 3: يجب على البنوك والمؤسسات المالية التي ترغب في تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية أن تحوز، على وجه الخصوص، على تنسيب احترازية مطابقة للمعايير التنظيمية وأن تمتثل بصرامة للشروط المتعلقة بإعداد وآجال إرسال التقارير التنظيمية.

المادة 4: تخُص العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، المُنتجات الآتية :

- المرابحة،
- المشاركة،
- المضاربة،
- الإجارة،
- السلم،
- الإستصناع،
- حسابات الودائع،
- الودائع في حسابات الاستثمار.

المادة 5: المرابحة هي عقد يقوم بموجبه البنك أو المؤسسة المالية ببيع لزبون سلعة معلومة، سواء كانت منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية، بتكلفة اقتنائها مع إضافة هامش ربح متفق عليه مسبقاً ووفقاً لشروط الدفع المتفق عليها بين الطرفين.

المادة 6: المشاركة هي عقد بين بنك أو مؤسسة مالية وواحد أو عدة أطراف، بهدف المشاركة في رأس مال مؤسسة أو في مشروع أو في عمليات تجارية من أجل تحقيق أرباح.

المادة 7: المضاربة هي عقد يُقدم بموجبه بنك أو مؤسسة مالية، المسمى مقرض للأموال، رأس المال اللازم للمقاول، الذي يقدم عمله في مشروع من أجل تحقيق أرباح.

المادة 8: الإجارة هي عقد إيجار يضع من خلاله البنك أو المؤسسة المالية، المُسمى المُؤجِّر، تحت تصرّف الزبون المُسمى المُستأجر، وعلى أساس الإيجار، سلعة منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية، لفترة محددة مقابل تسديد إيجار يتم تحديده في العقد.

المادة 9: السّلم هو عقد يقوم من خلاله البنك أو المؤسسة المالية الذي يقوم بدور المشتري بشراء سلعة، التي تُسلم له آجلا من طرف زبونه، مقابل الدفع الفوري والنقدي.

المادة 10: الإستصناع هو عقد يتعهد بمقتضاه البنك أو المؤسسة المالية بتسليم سلعة إلى زبونه صاحب الأمر، أو بشراء لدى مُصنِّع سلعةً سَتُصنَّع وفقاً لخصائص محددة ومتّفق عليها بين الأطراف، بسعر ثابت ووفقاً لكيفيات تسديد متفق عليها مسبقاً بين الطرفين.

المادة 11: حسابات الودائع هي حسابات تحتوي على أموال يتم إيداعها في بنك من طرف أفراد أو كيانات، مع الالتزام بإعادة هذه الأموال أو ما يعادلها إلى المودع أو إلى شخص آخر معيّن، عند الطلب أو حسب شروط متّفق عليها مُسبقاً.

المادة 12: الودائع في حسابات الاستثمار هي توظيفات لأجل، تُودَع تحت تصرف البنك من طرف المودع لغرض استثمارها في عمليات إسلامية وتحقيق أرباح.

المادة 13: تخضع منتجات الصيرفة الإسلامية، المذكورة أعلاه، إلى طلب ترخيص مسبق لدى بنك الجزائر.

المادة 14: قبل تقديم طلب الترخيص لدى بنك الجزائر لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية، يجب على البنك أو المؤسسة المالية أن يحصل على شهادة المطابقة لأحكام الشريعة، تُسلَّم له من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.

المادة 15: في إطار ممارسة العمليات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، يتعين على البنك أو المؤسسة المالية إنشاء هيئة الرقابة الشرعية. تتكوّن هذه الهيئة من ثلاثة أعضاء على الأقل، يتم تعيينهم من طرف الجمعية العامة.

تكمن مهام هيئة الرقابة الشرعية على وجه الخصوص و في إطار مطابقة المنتجات للشريعة، في رقابة نشاطات البنك أو المؤسسة المالية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

المادة 16: يتعين على البنك أو المؤسسة المالية تقديم ملف لبنك الجزائر لطلب الترخيص المسبق لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية. يتكون هذا الملف على وجه الخصوص، من الوثائق التالية :

- شهادة المطابقة لأحكام الشريعة مسلمة من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية،
- بطاقة وصفية للمنتوج،
- رأي مسؤول رقابة المطابقة للبنك أو المؤسسة المالية، طبقا لأحكام المادة 25 من النظام رقم 11-08 المؤرخ في 3 محرّم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 والمذكور أعلاه،
- الإجراء الواجب اتباعه لضمان الاستقلالية الإدارية والمالية لـ «نشاط الصيرفة الإسلامية» عن باقي أنشطة البنك أو المؤسسة المالية، طبقا لأحكام المواد 17 و 18 أدناه.

الملحق رقم 04:.....

Commodity Murabahah Programme

INTRODUCTION

As a part of Bank Negara Malaysia's initiative to support Islamic Finance development in Malaysia, Commodity Murabahah Programme (CMP) was introduced to facilitate liquidity management and investment purposes. CMP is a cash deposit product which is based on a globally acceptable Islamic concept. It is an efficient instrument for mobilisation of funds between surplus and deficit units.

CMP is designed to be the first ever commodity-based transaction that utilises the Crude Palm Oil based contracts as the underlying assets.

CMP transaction with BNM was first auctioned competitively in the Islamic Interbank Money Market (IIMM) via the Fully Automated System for Issuing/Tendering (FAST) on 14 March 2007 and it marked an extensive effort by the country to become a significant player in Islamic Financial Market globally. CMP may also be transacted bilaterally amongst IIMM participants including BNM.

The introduction and usage of CMP as liquidity management tool will contribute to realising the vision of making Malaysia as an International Islamic Financial Centre (MIFC).

Source: https://www.bnm.gov.my

الملحق رقم 05:....

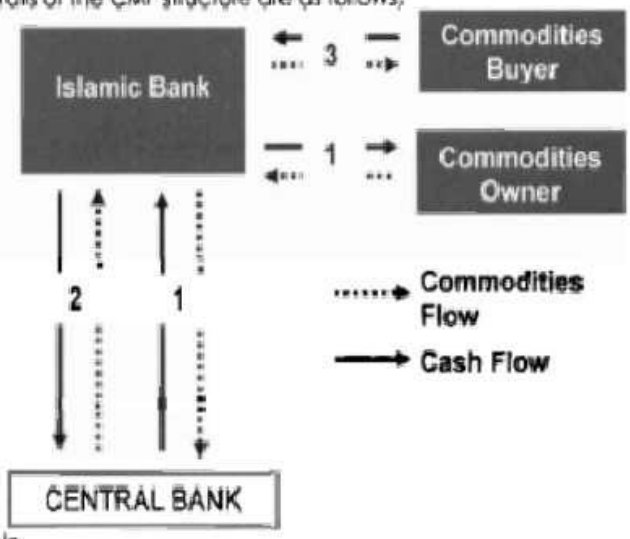
FACILITY DETAILS

COLLATERALIZED MURABAHAH FACILITY (CMF)

- The maturity of the Islamic CD that is used for the collateral must be longer than the CM Facility.

Structure Details

Details of the CMF structure are as follows:



Example

CBUAE to place AED100m with ISLAMIC BANK for 1 year at 2.50% p.a

i. CBUAE appoints ISLAMIC BANK, as an Agent, to buy Commodity X from Commodity Owner for AED100 million on spot basis. Payment will be made on the spot value date. Delivery of Commodity X is on spot basis.

ii. CBUAE, then, sells the Commodity X to ISLAMIC BANK for AED100 million plus profit at 2.50% on deferred payment. Payment will be made on the maturity date. Delivery of Commodity X is on spot basis. ISLAMIC BANK pledge Islamic CD as a collateral to secure the deferred payment.

iii. ISLAMIC BANK sells Commodity X to Commodity Buyer for AED100 million on spot basis. Payment will be received on spot value date. Delivery of Commodity X is on spot basis.

الملحق رقم 06:

